

إزالة الدُّهْنِ وَالرُّوْحِ الْوَلِيَّةِ

عَنْ الْمُجْتَمِعِ فِي صِحَّةِ حَدِيثِ «مَاءٌ زَمَزَمٌ لَا يَأْشَبُ لَهُ»

تَأْلِيفُ

مُحَمَّدِ بْنِ لُؤْلُؤِ الْفَاوَرِيِّ

تَخْرِيجُ

مُحَمَّدِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَبَسَانِيِّ

تَحْقِيقُ

زُهَيْرِ الشَّائِيشِ

المكتب الإسلامي

إِذَا تَرَى الدَّهْشَ أَوْ الْوَلْمَ

عَنِ الْمُجْتَمِعِ فِي صَمَةِ حَبِيثٍ «مَا تَنْزِمُ لِأَسْبَابِهِ»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المنفرد بالخلق والهدى، المنزل على حبيبه ﷺ وجعلنا من الماء كل شيء حيّ ﴿١﴾، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الزمزمي قبيلة ﴿٢﴾ وحيّاً ﴿٣﴾، وعلى آله وأصحابه المنزهين عن العي والغي ﴿٤﴾، صلاة وسلاماً تهتز بهما الأرض شرقها وغربها طرباً، ويوجبان لقاءهما الفوز وينال بهما أرباباً.

أما بعد ، حمداً لله جلت قدرته، وعظمت على الأنام نعمته، فقد سألتني من لا مناص عن إجابته ولا فرار، وعاودني كِـرْراً ومراراً: أن أرقم له في مسطور، ما تشتااق إليه رحاب الصدور لذوي الصدور من أحسن الحديث، على قول من اصطفاه ربه في القديم والحديث:

(١) سورة الأنبياء (٢١) الآية ٣٠.

(٢) قول المؤلف: الزمزمي قبيلة. غير صحيح فإن «زمزم» ليست قبيلة النبي ﷺ بل قبيلته قريش وزمزم بئر ماء، وقد نسب إليها بعضهم.

(٣) في الأصل (وحي).

(٤) العي: العجز عن البيان، وقد يكون العي في بعض آل النبي ﷺ، أو في بعض أصحابه، وأما تنزيههم عن (الغي) الذي هو الضلالة فصحيح، وما كان الله ليختار لصحبة نبيه، ونقله شريعته أصحاب الغواية، وكذلك آله، وهم زوجاته وأولاده ومن انتسب إليه، وعاش معه - رضي الله عنهم وأرضاهم.

«ماء زمزم لما شرب له»^(١) .

وأن أئين حاله، وأكشف عن طرقة النقاب فتلغمت^(٢) له بالعجز عن خطبة ذوات الحجاب، فردد السؤال إليّ، ورضي من الجواب بما حضر لدي، فأجبتة معتصماً بمن بيده الأخذ بالقلوب وهو علام الغيوب.

خذ ما دنا إن فاتك الأجل إن لم يصبها وابل فطل
* وسميته:

إزالة الدهش والوله

عن المتحير في صحة حديث ماء زمزم لما شرب له.

وأنظم لآلئه الفائقة، في نظام: سابقة، وفصلين، ولاحقة.^(٣)

أحاديث لو صيغت لألّهت بحسنها

عن الدر أو شُمت لأغنت عن المسك

(١) سيأتي تخريجه في ثانيا الكتاب. وهو حديث صحيح.

(٢) أي: ذكرت واعتذرت. والملاغم: ما حول الفم، ويشمل قصبه اللسان وعروقه.

(٣) السابقة: هي المقدمة، واللاحقة: الخاتمة، والمعتاد أن يكتب المؤلف (المقدمة) بعد أن ينتهي من كتابه، لذلك تجد فيها - غالباً - ملخص ما في الكتاب من مادة علمية وأحياناً تصويبات لما ندد عن المؤلف من أخطاء، أو سبق قلم، أو استدراك أمر فاته التعليق عليه في مكانه.

سابقة تحتوي على ست فوائد رانقة

وخاتمة وتتميم للنظير عديم

الفائدة الأولى

في تصريف الماء المطلق: أصل ماء (مَوْه) بالتحريك كجمل، ويجمع على أمواه في القلة كأجمال، ومياه في الكثرة كجمال، وأصله في الكثرة مواه وقعت الواو إثر كسرة قلبت ياء، والتصغير يدل كالجمع على أن عين المفرد واو، وآخره هاء قلبت الواو فيه ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها فاجتمع حرفان خفيان فأبدلت الهاء التي في موضع اللام همزة، ولم تقلب الألف لأنها أعلنت مرة، والعرب لا تجمع على الحرف إعلايين، والنسبة إليه: مائي، وماوي، ويأتي بقية اللغات فيه في الفائدة الثانية.

وهو اسم جنس مطلق يقع على القليل والكثير، فحقه أن لا يجمع لكن جمع باعتبار اختلاف أنواعه، والفرق بينه وبين علم الجنس، وعلم الشخص مذكور في «جمع الجوامع» و«شرحه»^(١).

(١) هو كتاب مشهور في أصول الفقه، ألفه العلامة عبد الوهاب بن علي السبكي الشافعي، المتوفى سنة ٧٧١، وشرحه للجلال السيوطي.

الفائكة الثانية

في تعريف ماء ولغاته من حيث هو:

الماء جوهر لطيف سيال ذو لون.

(قوله: الماء): بالمد والقصر، والمد أفصح، ويقال: ماءً بالتنوين وأصله ماء فحذفت الهمزة وانتقل التنوين إلى الألف، ثم حذفت الألف للساكنين فانتقل التنوين إلى الميم فقبل: ماءً.

(قوله: جوهر): خرج عنه سائر الأعراض. قال الشهاب الخفاجي في «شفاء الغليل»^(١) جوهر معروف معرب. وقال المعري^(٢): عربي، وأما استعماله لمقابل العرض فمولد، وليس في كلامهم بهذا المعنى. انتهى منه.

(وقوله: لطيف): أي رقيق القوام أي الأجزاء لا يحجب ما وراءه وهو معنى قولهم: شفاف. ففي «المختار»^(٣) يقال: شف عليه ثوبه يشف بالكسر شفيفاً أي رق حتى يرى ما تحته، وخرج به سائر

(١) هو كتاب سرد فيه أحمد الخفاجي ما وجده في كلام العرب من الدخيل. انظر الصفحة ٥٨ منه.

(٢) المعري هو أبو العلاء أحمد بن عبد الله التنوخي الشاعر، المتوفى سنة ٤٤٩.

(٣) هو لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي المتوفى سنة ٦٦٦. وهو في لغة الفقه الشافعي.

الجواهر الكثيفة كبعض الأحجار والمعادن، وما أحسن قول ابن طباطبا^(١) حيث جعل شدة اللطافة والرقّة أصلاً في ممدوحه، ثم شبه الماء به في ذلك مع ما فيه من الجناس وهو الجمع بين متضادين وهما: الرقة والقساوة فقال:

يا من حكى الماء فَرَطَ رقتَه وقلْبُه في قساوة الحَجَرِ
وهذا على أن الرواية برفع ماء ونصب فرط وهو المتبادر، وإلا فينعكس التشبيه، والأول أبغى وهذا كله حال صفائه لا حال تكدره. والله در أبي العلاء حيث شبه الخَلَّ^(٢) بالماء في الحالتين فقال:

والخَلَّ كالماء ييدي لي ضمائره مع الصفاء، ويخفيها مع الكدر
(وقوله: سيال): صيغة مبالغة أي كثير السيالان، والمعنى أنه كثير الذوبان لا جامد، وخرج به الزجاج وبعض المعادن، وبعض الأدهان.
(وقوله: ذو لون): هو التحقيق وهو الذي نقله الشبرخيتي^(٣) وغيره

(١) هو الشاعر أحمد بن محمد بن إسماعيل الحسني، الطالبي، وجد أبيه كان أثلغ، فطلب قَبَاءً يلبسه، فقال: (طبا - طبا)، بدل أن يقول (قبا - قبا) فشهّر به. وترجمته في «أعيان الشيعة» ٣٠٢/٩ وفيه «ولا دليل لنا على تشييعه غير أصالة التشيع في العلويين» انظر «الأعلام» للزركلي الطبعة السادسة ٢٠٨/١. دار العلم للملايين - بيروت.

(٢) ويقصد به (الخَلَّ) الصديق، لا (الخَلَّ) المستخرج من العنب. والصديق الذي يخفي ضمائره مع الكدر، أحسن من الذي ينشر القبائح التي في صدره على الناس.

(٣) الشبرخيتي: هو إبراهيم بن مرعي، برهان الدين، فقيه مالكي له شرح كبير على مختصر خليل. عندي منه المجلدان الثالث والرابع مخطوطان. وله «الفتوحات الوهية بشرح الأربعين حديثاً النووية». توفي غريقاً سنة ١١٠٦. انظر «الأعلام» ٧٣/١ الطبعة السادسة.

عن الإمام الرازي، وارتضاه العارف بالله تعالى القطب العيدروس،
والشيخ محمد عبادة^(١) والأمير. وقال ابن حجر الهيتمي: إنه الحق،
ويشهد له النقل والعقل.

أما النقل، فقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ».
أخرجه ابن ماجه في سننه^(٢) عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه
مرفوعاً.

وهذا الحديث عندي حسن لغيره، أو لنفسه، فإن رشدين أحد رواته
الذي ضعفوا الحديث لأجله هو وإن ضعفه ابن حبان وقال: إنه متروك
ونقل عن ابن قتيبة: انه لا يبالي ما دفع إليه فيقرأه، ونقل عن ابن معين:
أنه لا شيء، ومثله عن البخاري، فقد حسن له الترمذي وقال المنذري:
مختلف في الاحتجاج به، وقال الإمام أحمد أيضاً فيه: وليس به بأس
في الرقائق أرجو أنه صالح الحديث^(٣). وللحديث شواهد منها حديث

(١) هو محمد عبادة العدوي المالكي من أهل مصر توفي سنة ١١٩٣.

(٢) هو في «ضعيف سنن ابن ماجه» برقم ١١٧.

(٣) [قال الشيخ ناصر الألباني: (١) أرجو أنه صالح الحديث. قلت [ناصر]:
تحسين الترمذي، لا حجة فيه، لأنه متساهل كما نبه على ذلك غير واحد، منهم الذهبي،
على أنه يحتمل أنه أراد التحسين لغيره فلا ينافي كون رشدين ضعيفاً عنده أيضاً كما
لا يخفى. وقول أحمد المذكور من الممكن أنه أراد به في الرقائق بل هو الظاهر من
سياق كلامه، على أن الجمهور على تضعيفه. ومعهم أحمد نفسه في رواية حرب عنه،
والجرح مقدم على التعديل لأنه مفسر، قال الذهبي: «كان عابداً صالحاً سيء الحفظ،
غير معتمد». ولذلك جزم الحافظ بضعفه فقال: «ضعيف، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، =

أحمد^(١)، والطبراني في الأوسط عن عائشة مرفوعاً:

«الماء لا ينجسه شيء»^(٢). قال الأسيوطي: حسن. ومنها حديث

الدارقطني في «الأفراد» عن ثوبان مرفوعاً:

«الماء طهور إلا ما غلب على ريحه أو طعمه»^(٣). ومنها حديث

الطبراني^(٤) عن ابن عباس مرفوعاً في شأن الحجر الأسود «وكان

=وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه، فأدرسته غفلة الصالحين فخلط في الحديث».
فالحديث ضعيف ليس حسناً لذاته، بل ولا لغيره، لفقدانه الشاهد المعتبر، كما حققته في
«الضعيفة» (٢٦٤٤) والشاهد الآتي في الرسالة قاصر كما سأبينه [ن].

(١) هو في «مسند الإمام أحمد» برقم ٢٥٣٧٦ الطبعة الجديدة المرقمة، طبع المكتب
الإسلامي تحقيق الدكتور سمير المجذوب وإخوانه.

(٢) [قال ناصر] (٢) قلت: ليس فيه موضع الشاهد وهو «اللون»، على أن الحديث
صحيح، روي عن غير عائشة أيضاً، فهو عند أبي داود وغيره عن أبي سعيد، والنسائي
 وغيره عن ابن عباس، وصححه الضياء في «المختارة» (٢/٤٨/٦٥) وأبي نعيم في «أخبار
أصفهان» (٣٤٤/٢) عن سلمة بن المحبق وغيرهم، فالإقتصار على تحسينه قصور.
وحديث ثوبان لا يصلح أيضاً شاهداً لوجهين: الأول: أنه ليس فيه ذكر اللون أيضاً.
والآخر: أنه من رواية رشدين أيضاً، وقد عرفت حاله، وقد اضطرب في صحابه
فتارة قال: عن أبي أمامة، وأخرى عن ثوبان! [ن].

(*) «صحيح سنن أبي داود - باختصار السند»، ٥٩، ٦٠، و«صحيح سنن النسائي -
باختصار السند» ٣١٤، ٣١٥، و«صحيح الجامع الصغير» ١٩٢٨، ٦٦٤١.

(٣) هو في «ضعيف الجامع الصغير» برقم ٥٨٩٩.

(٤) هو في «معجم الطبراني الكبير» ١١/١٤٦، رقم ١١٣١٤، الذي حققه الأخ

العلامة عبد المجيد السلفي ونصه:

«الحجر الأسود من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيض كالمها،
ولولا مامسه من رجس الجاهلية مامسه ذو عاهة إلا برأ».

أيض كالماء» كما يأتي^(١).

وأما العقل: فلأن الماء جوهر يحس بحاسة البصر، كان مظلوماً أو غير مظلوم، وكل ما كان كذلك لا بد له من لون ذاتي، لأنه لا يدرك مطلقاً إلا به. ينتج: الماء لا بد له من لون ذاتي غاية الأمر أنه لكونه شفافاً يظهر فيه لون إنائه، وكذا لون مقابله، فإذا وضع في إناء أسود مثلاً فالسواد لم يقم بالماء، وإنما هو لرقته يتلون بلون إنائه، وهو الذي يشهد له أيضاً مذهب الفقهاء في قولهم: المطلق، هو الذي لم يتغير لونه.. إلخ. فإنه مبني على أن له لوناً، إذ لو ذهبنا على المقابل لم يتحقق له لون، تأمل.

(وقول المناوي)^(٢) راداً على من يقول: إن له لوناً ذاتياً، ومحتجاً على أنه لا لون له ما نصه:

لا يقال: نحن نراه ونشاهده فلا يكون شفافاً، لأننا نقول مشاهدته لتركيبه من أجزاء أرضية، ومن ثم لو بولغ في تصفيته وتقطيره في

(١) [قال ناصر:] (٣) قلت: الحديث ضعيف الإسناد كما حققته في «الضعيفة» (٢٦٤٥) على أن لفظة «كالماء» كما رأيت في أكثر من مرجع واحد كمعجمي الطبراني وغيرهما، وقوله كالماء تصحيح كما بينته في المصدر المذكور، وقد قال المنذري في «الترغيب» (١٢٣/٢). «المها مقصوراً، جمع مهاة وهي البلورة». [ن].

(٢) هو محمد عبد الرؤوف الحدادي ثم المناوي القاهري ٩٥٢ - ١٠٣١ من كبار العلماء، انزوى للبحث والتصنيف، كان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه، فجعل ولده تاج الدين محمد يستمل منه تأليفه، له نحو ثمانين مصنفاً.

أوانٍ صلبة ضيقة المسام، صار لا يكاد يرى. ذكره الشريف^(١) في «حواشي التجريد»، انتهى. فيه نظر لما تقدم.

(وقوله: لا يقال نحن نراه ونشاهده فلا يكون شفافاً): مراده بنفي الشفوية نفي ما يترتب على هذا الوصف من اكتساب اللونية من غيره، وإثبات اللونية الذاتية له لا نفي الوصف في ذاته وهذا من حجة المثبتين.

قلت: على أنه لا يلزم من إثبات الشفوية له نفي اللونية الذاتية عنه، بل له لون في حد ذاته وهو البياض كما يأتي، وله لون بحسب العروض عندما يقابل بشيء كالزجاج والبلور.

(وقول المناوي: لتركبه من أجزاء أرضية) هذا خلاف القرآن في قوله: ﴿وجعلنا من الماء كل شيء حي﴾^(٢). أخرج أحمد في مسنده عن أبي هريرة؛ أنه أتى النبي ﷺ فقال: إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبئني عن كل شيء، قال: «كل شيء خلق الله عز وجل من الماء» الحديث^(٣)، وخلاف ما يأتي عنه هو نفسه من

(١) هو علي بن محمد له اشتغال بالفلسفة والعربية، وله الكثير من المؤلفات، ولد سنة ٧٤٠ وتوفي في شيراز سنة ٨١٦.

(٢) سورة الأنبياء (٢١)، الآية ٣٠.

(٣) [قال ناصر:] (٤) قلت: إسناده ضعيف كما بينته في «الضعيفة» (١٣٢٤) [ن].

(٥) [قال زهير: هو في «ضعيف الجامع الصغير» برقم ٤٢٣٢، والذي بينه في الضعيفة هو: [١٣٢٤ - (أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، واضربوا الهام، تورثوا الجنان). ضعيف، أخرجه الترمذي (٣٤٠/١) من طريق عثمان بن عبد الرحمن =

=الجمحي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به وقال: «حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن زياد عن أبي هريرة». كذا قال! والجمحي هذا، لم يوثقه أحد، بل قال البخاري: «مجهول». وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به». واعتمده الحافظ في «التقريب». وللحديث طريق أخرى دون الفقرة الثالثة، يرويه قتادة عن أبي ميمونة عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله! إذا رأيتك طابت نفسي، وقرت عيني، فأنتبني عن كل شيء، فقال: «كل شيء خلق من ماء». قال: قلت: يا رسول الله! أنتبني عن أمرٍ إذا أخذت به دخلت الجنة، قال: «أفش السلام، وأطعم الطعام، وصل الأرحام، وقم بالليل والناس نيام، ثم ادخل الجنة بسلام». أخرجه ابن حبان (٦٤٢) وأحمد (٢/٢٩٥ و٣٢٣ - ٣٢٤ و٤٩٣). قلت: وهذا إسناد ضعيف، قال الدارقطني: «أبو ميمونة عن أبي هريرة، وعنه قتادة، مجهول بترك». لكن قوله: «أفش السلام..» إلخ قد صح من حديث عبد الله بن سلام مرفوعاً وهو مخرج في «الصحيحه» (٥٦٩). (تنبيه): قد وقع للسيوطي ثم للمناوي خبط في لفظ هذا الحديث وسياقه بينته في المصدر الآنف الذكر برقم (٥٧١). وكذلك أخطأ الغماري بإيراده في «كنزه». ومعزواً لابن ماجه. ثم رأيت الحديث في «المستدرک» (١٢٩/٤) من الوجه المذكور وقال: «صحيح الإسناد! ووافقه الذهبي! مع أن هذا أورد أبا ميمونة في «الميزان» ونقل عن الدارقطني ما ذكرته عنه آنفاً من التجهيل! وأقره! وأما الحاكم فلعله ظن أن أبا ميمونة هذا هو الفارسي وليس أبا ميمونة الأبار، أو أنه ظن أنهما واحد، والراجح التفريق، وإليه ذهب الشيخان وأبو حاتم، وغيرهم كالدارقطني، فإنه وثق الفارسي في «كناه»، قال الحافظ في «التهذيب» عقبه: «وهذا مما يؤيد أنه غير الفارسي». ووقع في ابن حبان «هلال بن أبي ميمونة». وهو خطأ مطبعي أو من النساخ. والله أعلم. ثم رأيت ابن كثير جرى في «التفسير» على عدم التفريق، فقال عقب الحديث وقد ساقه من رواية أحمد (٣/١٧٧): «وهذا إسناد على شرط الصحيحين، إلا أن أبا ميمونة من رجال «السنن» واسمه سليم، والترمذي يصحح له. وقد رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة رسلاً. والله أعلم...»

قال زهير: اكتفيت من كلام الشيخ ناصر بهذا القدر، وهو المرتبط بالعلم الذي ينفع الناس، وأسقطت ما سوى ذلك!!، أصلح الله أقوالنا وأفعالنا.

أن الأجزاء الأرضية مركبة منه لا العكس.

فإن قلت: التعريف يشمل بعض الأدهان المائية.

فالجواب: أنه تعريف بالأعم على مذهب الأقدمين، واختاره بعض المتأخرين. قال الهلالي: (١) جوز الأقدمون في التعريف الناقص أن يكون بالأعم ونسبه السعد (٢) لابن سينا (٣). وكثير من المحققين، وكتب اللغة مشحونة بالتعريفات الرسمية بالأعم: قال الخبيصي وهو الصواب عند المحققين.

فإن قيل: ما لونه الذاتي له، فالجواب: أنه البياض دليله النقل والمشاهدة، أما النقل فقولته صلى الله عليه وسلم: «الحجر الأسود من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيض كالماء» (٤) الحديث أخرجه أبو القاسم سليمان الطبراني في معجمه الكبير (٥) المعنى عند الإطلاق،

(١) لم أتبين من هو هذا الهلالي، وأغلب ظني أنه من علماء المغرب الذين لم تصل إلينا تراجمهم.

(٢) هو مسعود بن عمر التفتازاني، إمام في العربية والمنطق، ولد سنة ٧١٢ وتوفي سنة ٧٩٣، وله العديد من المؤلفات.

(٣) هو الفيلسوف الحسين بن علي، قرمطي مستر، له مؤلفات كثيرة في الطب والفلسفة. ولد سنة ٣٧٠ وتوفي سنة ٤٢٨.

(٤) هو في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» للألباني - ترتيب زهير الشاويش برقم ٢٧٦٨ وانظر ٢٧٦٧ و ٢٧٦٩ - ٢٧٧٢. وراجع «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» طبع المكتب الإسلامي الرقم ٢٢٣ وفي ١٠٥/٤. و«صحيح الجامع الصغير وزيادته» طبع المكتب الإسلامي رقم ٣١٧٤ و ٣١٧٥.

(٥) تقدم تخريجه في الصفحة ٩ - ١٠.

« المصنف في أسماء الصحابة عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه، قال العيزري: إسناده حسن^(١). ولفظ الإمام أحمد عن ابن عباس: «الحجر الأسود من الجنة، وكان أشد بياضاً من الثلج، حتى سودته خطايا أهل الشرك»^(٢).

وأما المشاهدة فمشاهدة البياض فيه حين استعلائه ومفارقه الطرف ومشاهدته في الثلج حين جموده وانعقاده على وجه الأرض، وهو ماء منعقد والقول: بأنه اكتسب اللونية من الهواء، هو من اتباع الأهواء لجواز ادعاء ذلك عند المصادرة في القمر بل وفي الجص والجير، بل وفي الآدمي وغيره إذ لا فرق، وذلك كله باطل.

فإن قلت: ظاهر بعض الأحاديث يقتضي أن لونه أسود، كما قيل بهذا الظاهر روينا في «مسند الإمام أحمد» رضي الله عنه، من طريق داود ابن فراهيج^(٣) قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: «ما كان لنا على

(١) [قال ناصر:] (٥) قلت: بل ضعيف، وإنما صح طرفه الأول منه كما شرحت في المصدر المتقدم (٢٦٤٥). [ن].

(*) قال زهير: وهذا القسم لم يطبع بعد.

(٢) [قال ناصر:] (٦) قلت: ورواه الترمذي أيضاً وصححه، لكن فيه عطاء بن السائب وكان اختلط. راجع المصدر السابق [ن].

(*) أقول: هو في «صحيح سنن الترمذي - باختصار السند» للألباني، إشراف زهير الشاويش برقم ٦٩٥، و «مسند الإمام أحمد» رقم ٢٧٩٥، ٣٠٤٦، ٣٥٣٦، طبعة المكتب الإسلامي الجديدة المرقمة.

(٣) [قال ناصر:] (٧) قلت: هو مختلف فيه، وهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى ما لم يظهر خطأه، الحسن عن أبي هريرة، والحسن وهو البصري مدلس وقد =

عهد رسول الله ﷺ طعام إلا الأسودين التمر والماء».

وروينا في كتاب «الرقاق» من صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت لعروة: ابن أختي! إن كنا لننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في آيات رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نار..

فقلت: ما كان يعيشكم؟ قالت: الأسودان التمر والماء. الحديث.

وروينا في «صحيح مسلم» عنها أيضاً؛ أنها قالت: توفي رسول الله ﷺ وما شبعنا من الأسودين، تعني التمر والماء.

وروينا في بعض نسخ «الشمائل» عنها أيضاً رضي الله عنها؛ أنها قالت: إن كنا آل محمد نمكث شهراً ما نستوقد بنار، إن هو إلا الأسودان التمر والماء^(١).

قلت: أجيب عن هذا بجوابين:

الأول: أنها غلبت التمر الذي هو أسود، على الماء الذي هو أبيض،

=عنه. والحديث في «المسند» من الوجهين (٢/٢٩٨، ٣٥٥، ٤٠٥، ٤١٦، ٤٥٨).

[ن].

(*) قال زهير: كذا حاشية الشيخ ناصر. والأحاديث في «المسند» المرقم هي (٧٩٤٤ و٨٦٧٢ و٩٢٢٢ و٩٢٣٢ و٩٣٥٤ و٩٨٩٣).

(١) [قال ناصر:] (٨) قلت: ورواه بنحوه أحمد أيضاً (٦/٧١، ٨٦) وإسناده

صحيح، واسم أبي حازم الذي في إسناده سلمة بن دينار المدني [ن].

(*) قال زهير: وهذه الرواية في «مسند الإمام أحمد» برقم ٢٤٤١٢ و ٢٤٥٥٢.

إما لأن التمر مطعوم والماء مشروب، والمطعوم أشرف من المشروب،
وإما لاستشعار لفظ الأبيض بالبرص.

قال الثنائي^(١) عند قول الشيخ خليل: لا القمرين ما نصه.

(فائدة) في «الذخيرة» يقع التغليب في لسان العرب إما لخفة اللفظ،
كالعمرين، أو لفضل المعنى وخفته كقوله:

لناقمراها والنجوم الطوالع

فغلب لفظ القمر على الشمس لخفته وفضله بالتذكير، وإما لكرامة
اللفظ لإشعاره بمكروه، كقول عائشة: وما لنا عيش إلا الأسودان.
تريد: إلا التمر والماء. والتمر أسود، والماء أبيض، وكلاهما مذكر
بوزن أفعال فلا تفاوت بل لفظ أبيض يشعر بالبرص، فغلب الأسود
عليه. انتهى منه بلفظه.

قال العلامة ياسين: والتغليب: اطلاق اسم أحد المتصاحبين، أو
المتشابهين على الآخر فهو من باب استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه.
وأصله للقرويني.

قال السعد: وجميع باب التغليب من المجاز لأن اللفظ لم يستعمل
فيما وضع له ألا يرى أن القاتنين موضوع للذكور الموصوفين بهذا
الوصف، فاطلاقه على الذكور والإناث اطلاق على غير ما وضع له.

(١) هو الشيخ محمد بن إبراهيم المغربي المالكي المتوفى سنة ٩٤٢.

انتهى منه بلفظه. وإن شئت اتساعاً فراجعه.

الثاني: إن أواني مائهم إذ ذاك كان يغلب عليها السواد لكثرة دباغها والماء يتلون بلون إنائه كما تقدم فسمته باسم آنيته.

إذا تقرر هذا ظهر بطلان قول ابن تركي^(١): لا لون له، وتبعه الشيخ جسوس^(٢) على «الشمائل» وبطلان قول من قال: لونه أسود، مستدلاً بظاهر ما تقدم من الأحاديث.

وبطلان من اختار مطلق اللونية، وحكى الخلاف في اللون الخاص، من غير ترجيح كالهيشمي.

وبطلان قول أبي عبد الله ابن الحاج^(٣) في فصل التطيب من «المدخل»: لا لون له، لونه لون إنائه.

وبطلان قول المناوي في كبيره^(٤) عند حديث: «ائتمدوا بالماء» ما نصه: لا لون له على القول المنصور، واقتصار العريزي على الجامع الصغير على حكاية الخلاف من غير ترجيح قصور.

(١) ابن تركي: هو الفقيه المالكي، أحمد بن تركي المنشليبي، مصري له شرح العشماوية، كانت وفاته بالقاهرة سنة ٩٧٩.

(٢) هو محمد بن القاسم فقيه مالكي من أهل فاس توفي ١١٨٢.

(٣) هو العالم محمد بن محمد الفقيه صاحب «المدخل» الكتاب النافع المفيد بالجملة. كانت وفاته ٧٣٧.

(٤) قوله: في (كبيره): ذلك لأن الشيخ عبد الرؤوف المناوي شرح «الجامع الصغير» بشرح مطول هو «فيض القدير» ثم اختصره بعد ذلك بشرح صغير سماه «التيسير» وذكر ذلك في مقدمة «التيسير».

قال المناوي: والماء مادة الحياة وسيد الشراب، وأحد أركان العالم بل ركنه الأصلي فإن السماوات السبع خلقت من بخاره والأرض من زبده. انتهى.

وهذا كلامه الموعود به، وبه تعلم ما في كلامه المتقدم، ويرحم الله العارف بالله تعالى سيدي عبد الغني النابلسي^(١) حيث قال في ذكر مزايا الماء حيث افتخر مع الهواء بلسان الحال.

[تفاخر الماء والهواء]

تفاخر الماء والهواء وقد بدا منهما ادعاء

(١) هو عبد الغني بن إسماعيل النابلسي، الدمشقي، عالم متفنن، له شهرة كبيرة، ومؤلفات كثيرة، ومن عائلة علمية. ولد سنة ١٠٥٠هـ وكانت وفاته سنة ١١٤٣هـ ودفن في الصالحية. وأهل نابلس الذين استوطنوا دمشق، جاؤوها على دفعات متباعدة، وليسوا جميعاً من عائلة واحدة. وقصيدة الشيخ عبد الغني هذه موجودة في ديوانه (ديوان الحقائق مجموع الرقائق) وقد قابلتها على طبعتي الديوان، وعلى نسخة مخطوطة عندي، ولم أجد سوى تصحيقات بسيطة. وهذه الألقاب التي يكثر المؤلف منها، ما أنزل الله بها من سلطان. بل هي من الغلو المذموم... وإن كان عذر السابقين سيرهم على عادة كانت عندهم في التخاطب ومدح الشيوخ توارثها اللاحقة عن السابقة، ثم زاد فيها.. فما هو عذر من رأينا من المتأخرين؟ بل ومن الذين يدعون السير على المنهج السلفي! فقد رأيت لأحدهم أقوالاً ممجوجة. ومنها قوله عند ذكر شيخه (وشيخنا) ومنها: «شيخنا (فلان) هو المبعوث الإلهي، إلى جميع البشرية... رحمة للعالمين.. وهو الذي أخبرنا عنه الرسول... وهو مجدد القرن الخامس عشر.. وهو الذي لم يأت مثله منذ قرون طويلة. فكل من يخالفه [في أي أمر] يضع نفسه مع الذين غضب الله عليهم من حساد الشيخ..» إلى آخر ما قال.

(٥) يقول زهير: اللهم إنا نعوذ بك من الغلو والجهل والتعصب المذموم.

لسان حالٍ وليس يُنطقُ

ولا حروفٌ ولا هجاءُ

[تفاخر الماء]

فابتدأ الماء بافتخارٍ
وببي حياةٍ لكلِّ حيٍّ
وكان عرشُ الإله قدماً
وطُهرُ ميت أنا وحيٍّ
ولا وضوءٌ ولا اغتسالٌ
وبالهواءِ اشتعالٌ نارٍ
وأحملُ الناسَ في بحارٍ
وعندَ فقدي ينوب عني
وأهلكَ الله قومَ نوحٍ
وليس لي صورةٌ ولونٌ^(٢)
وقال عني الإله رجس الـ

وقال: إني بي ارتواءُ
أيضاً وببي يحصلُ النماءُ
عليّ يبدو له ارتقاءُ
لولاي لم يطهرِ الوعاءُ
إلا وببي ماله خفاءُ
ضرتَ وللنارِ بي انطفاءُ
كأنتي الأرضُ والسما^(١)
في الطهرِ تُربُّ به اعتناءُ
لما طغوا بي لهم شقاءُ
لوني كما لَوْنُ الإناءِ
شيطانِ بي ذاهب هباءُ

(١) قال هذا ولم يكن الناس - يومها - ركبوا الهواء وطاروا في الأجواء. ولكنه خيال شاعر.. ثم تحقق.

(٢) [قال ناصر:] (٩) قلت: هذا خلاف قول المؤلف فلم أوردته؟! [ن].
(* يقول زهير: لقد أحسن في نقله وأفاد، فإن من الأمانة العلمية: نقل كل الأقوال في الموضوع، ولو أنه لم يورد سوى الأقوال التي تؤيد دعواه، يكون قد خان الأمانة العلمية.

وَالْخَلْقُ يَرْجُونَنِي إِذَا مَا
وَالْأَرْضُ تَهْتَزُّ بِي^(٢) وَتَرْبُو
مَسَكْتُ عَنْهُمْ لَهُمْ دَعَاءُ^(١)
فِيخْرَجُ النَّبْتُ وَالِدَّوَاءُ

[تفاخر الهواء]

فَقَامَ يعلو الهواءُ جَهْرًا
فِيَنَّ أَنْفَاسَ كُلِّ حَيٍّ
وَإِنِّي حَامِلُ الْأَرْضِ
وَأَهْلِكَ اللَّهُ قَوْمَ عَادٍ
أَرْوِحُ الْقَلْبَ بِانْتِشَاقٍ
وَأُدْفَعُ الْخُبْثَ حَيْثُ هَبَّ الـ
وَمَا لِحِيٍّ مِمنَ الْبَرَايَا
وَالنُّطْقُ بِي لَمْ يَكُنْ بغيري
وَلَيْسَ كُلُّ الْكَلَامِ إِلَّا
وَبِي كَلَامُ الْإِلَهِ يُتلى

وَقَالَ: إِنِّي أَنَا الْهَوَاءُ
تَكُونُ بِي لِلحَيَاةِ جَاوُوا
وَالْمَاءُ فِيهَا لَهُ اسْتِوَاءُ
بشِدَّتِي مَا لَهُمْ بَقَاءُ
فِيحَصِلُ الطَّيْبُ وَالشَّفَاءُ
نَسِيمُ يَصْفُو بِي الْفَضَاءُ
عَنِي مَدَى عَمْرِهِ غَنَاءُ
وَالصَّوْتُ فِي الْخَلْقِ^(٣) وَالنَّدَاءُ
حُرُوفُهُ بِي لَهَا انْتِشَاءُ
فِيَهْتَدِي مَنْ لَهُ اهْتِدَاءُ

(١) أي: صلاة الاستسقاء.

(٢) ويعني الاهتزاز المأخوذ من قوله سبحانه وتعالى: ﴿اهتزت ورببت ونبتت من كل زوج بهيج﴾ سورة الحج ٢٢ الآية ٥.

(٣) في إحدى النسخ بالحاء المهملة، ولكل منهما معنى يصلح.

وَسُنَّةُ الْمُصْطَفَى رَوَّتْهَا
وَكُلُّ مَعْنَى لِكُلِّ لَفْظٍ
لَوْلَايَ مَا بَانَ عِلْمُ حَقِّ
وَلَا يَكُونُ اسْتِمَاعُ أُذُنٍ
رَوَّاتُهَا بِي أَيَّانَ شَاوَرُوا
فَإِنَّهُ بِي لِهَ اقْتِضَاءُ
وَعِلْمُ خَلْقِ وَالْأَنْبِيَاءِ
إِلَّا وَبِي النَّوْحُ وَالْغِنَاءُ

وَحَاصِلُ الْأَمْرِ أَنَّ كَلًّا
وَمَا لَإِذَا فَضَّلْتُ عَلَى ذَا
وَكُلُّ مَاءٍ لَهُ مَزَايَا
وَلَا هُوَ إِلَّا وَفِيهِ
وَلَكِنِ الْمَاءُ مَعَ تَرَابٍ
وَأَدَمٌ كَانَ أَصْلُهُ مِنْ
وَالْمَارِجُ النَّارُ مَعَ هَوَاءٍ
وَمِنْهُ إِبْلِيسُ كَانَ خَلْقًا
مِنْ ذَا وَذَا لِلرَّدى انْدِرَاءُ
وَلَا لَذَا بَلْ هَمَّا سَوَاءُ
يَكُونُ فِيهَا لَنَا الْهَنَاءُ
نَفَعٌ كَمَا رَبَّنَا يَشَاءُ
يَصِيرُ طِينًا هُوَ ابْتِدَاءُ^(١)
طِينٍ وَأَضْحَى لَهُ اصْطِفَاءُ^(٢)
سَمُومٌ رِيحٌ وَذَاكَ ذَاءُ
لَهُ افْتِخَارٌ وَكَبْرِيَاءُ

(١) يشير إلى ابتداء الخلق، قال الله تعالى: ﴿وبدأ خلق الإنسان من طين﴾ السجدة الآية ٧. ولا يلزم من هذا ماء و تراب و طين الدنيا.

(٢) أي بقبول التوبة وقد اختلف في نبوته، لعدم ذكرها في القرآن، ولا في الأحاديث المتواترة عند الذين قالوا بذلك، ومع هذا كفروا من لا يقول بنبوته. وهذا مثاله اختلاف بعضهم على نساء الأنبياء، وهل هن معصومات؟ أو يقع منهن المعاصي! اللهم إنا نعوذ بك من الترف بالعلم.

فكيف يعلو الهواء يوماً
 به الطهاراتُ والذبي لم
 والنار فيها العذابُ حتى
 وإنما نورها اشتعالُ الـ
 والتُّربُ فيه الجُسومُ تَبلى
 وعزَّ ربِّي وجلَّ عَمَّا
 بخلقه ربُّنا عليهم
 والفضلُ منه يكون لا من
 والماءُ فينالُه العلاءُ
 يجده تُربُّ به اكتفاءُ
 لكلِّ شيءٍ بها فناءُ
 هواءٍ فيها له ضياءُ
 فيظهِرُ الذمُّ والثناءُ
 نقولُ أن يلحقَ الخطاءُ
 والعِلْمُ عَنَّا له انتفاءُ
 سواه حقاً ولا امتراءُ
 وهذا آخر الكلام على مطلق الماء، الذي هو الجزء الأول من العلم
 المركب.

وقد آن الكلام على الجزء الثاني الموضوع له التأليف.

الفائكة الثالثة:

في سبب الحفر الأول لبئر زمزم، بئر مكة المعروف فضلها، المتواتر ذكرها

أخرج البخاري في كتاب بدء الخلق^(١) من «صحيحه» عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطقتاً لتُعقي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعهما عند البيت، عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر، وسقاءً فيه ماء، ثم قفى إبراهيم مُنطلقاً، فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم! أين تذهب وتركننا بهذا الوادي؟ الذي ليس فيه أنس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يتلفت إليها. فقالت له: الله الذي أمرك بهذا، قال: نعم، قالت: إذن لا يضيّعنا، ثم رجعت، فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يروونه استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه.

(١) الذي في نسخ البخاري أنها في كتاب أحاديث الأنبياء الباب ١٢ الجزء ٤

الصفحة ١١٢.

فقال: (رب إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم) حتى بلغ ﴿يشكرون﴾^(١) وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى، أو قالت: يتلبط، فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي، رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود، حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرات.

قال ابن عباس: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«فذلك سعي الناس بينهما» فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً، فقالت: - صه تريد نفسها - ثم تسمعت فسمعت أيضاً، فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غوث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه، أو قال^(٢) بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوُّضه،

(١) الآية في القرآن الكريم ﴿ربنا﴾ وتامها: ﴿ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون﴾ سورة إبراهيم (١٤) الآية ٣٧. ويكون ما في الكتاب قراءة شاذة لصحابي.. ويجوز استعمالها، على أنها دعاء من حديث نبوي، لا على أنها قراءة متواترة، أو صحيحة وقد جعلها الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣٩٦/٦ رقم ٣٣٦٤ ﴿ربنا﴾.

(٢) قال: بمعنى: فعل، وهذا كثير في كلام العرب.

وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها، وهو يفور بعدما تغرف.

قال ابن عباس: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم» أو قال: «لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عيناً معيناً» الحديث.

وفي البخاري أيضاً: فإذا هي بصوت، فقالت: أغث إن كان عندك خير، فإذا جبريل، قال: فقال بعقبه هكذا، وغمز عقبه على الأرض قال: فانبثق الماء، فدهشت أم إسماعيل فجعلت تحفز^(١). قال فقال أبو القاسم صلى الله عليه: «لو تركته كان الماء ظاهراً» الحديث.

وفيه أيضاً حكمة عدم استعلاء مائها.

وأخرج أحمد في مسنده قال: حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب قال: أنبت عن سعيد بن جبيرة قال: قال ابن عباس: فجاء الملك بها، حتى انتهى إلى موضع زمزم، فضرب بعقبه ففارت عيناً، فجعلت الإنسانية، فجعلت تقدح^(٢) في شنتها^(٣) فقال الرسول صلى الله عليه: «رحم الله أم إسماعيل، لولا أنها عجلت لكانت زمزم عيناً معيناً^(٤)» قال بعضهم

(١) تحفز: تحفن، والأصل تحفر والتصحيح من «صحيح البخاري» ١١٥/٤.

(٢) الأصل تقدم، والتصويب من «مسند الإمام أحمد».

(٣) الشن: هو القرية القديمة.

(٤) «مسند الإمام أحمد» رقم (٣٣٨٩)، الطبعة الجديدة المرقمة، و«صحيح الجامع الصغير» رقم (٨٠٨٠) للألباني - إشراف الشاويش - طبع المكتب الإسلامي.

في تفجير جبريل إياها بالعقب دون أن يفجرها باليد أو غيرها، إشارة إلى أنها لعقبه وراثه وهو محمد وأمه، كما قال تعالى: ﴿وجعلها كلمة باقية في عقبه﴾^(١) أي في أمة محمد. انتهى.

[قال] ابن الجوزي: ظهور زمزم نعمة من الله محضة، من غير عمل عامل، أي بشر، فلما خالطها تحويض هاجر، دخلها كسب البشر، فقصرت عن ذلك، وحفرها ثانياً الخليل عليه وعلى سيدنا محمد الصلاة والسلام فيما ذكره الفاكهي^(٢)، ثم غيبت بعد ذلك، حتى منحها الله تعالى عبد المطلب، فحفرها بعد أن أعلمت له في المنام بعلامات استبان له بها موضعها، فهو الثالث، ولم تنزل ظاهرة إلى الآن.

أخرج البيهقي في «الدلائل»، وابن إسحاق في «المبتدأ»، والأزرقي عن عبد الله بن زهير الغافقي^(٣) قال سمعت علي بن أبي طالب وهو يحدث حديث زمزم قال: بينا عبد المطلب نائم في الحجر أتني فقيل له: احفر برة،

(١) سورة الزخرف (٤٣): الآية ٢٨.

(٢) هو عبد القادر بن أحمد الفاكهي، من أهل مكة، ولد سنة ٩٢٠ وتوفي سنة

٩٨٢.

(٣) [قال ناصر:] (١٠) قلت: هو ثقة، وكذلك من دونه، فقد رأيت إسناد ابن إسحاق في «البدية والنهاية» (٢/٢٤٤) ومن طريقه ساقه الأزرق في «أخبار مكة» (ص ٢٨٤-٢٨٥) وابن هشام في «السيرة» (١/١٣٤ -) قال ابن إسحاق: فحدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن عبد الله بن زهير الغافقي.

قلت: فهذا إسناد صحيح [ن].

(*) يقول زهير: في الأصل: المصونة، وقد مرّ بها الشيخ ناصر وأبقاها ولعلها المصنونة كما مر في أسماء زمزم وسيرة ابن هشام.

فقال: وما برة؟ ثم ذهب عنه، حتى إذا كان الغد نام في مضجعه ذلك فأتى فقيل له: احفر المصونة، قال: وما المصونة؟ ثم ذهب عنه، حتى إذا كان الغد فنام في مضجعه ذلك فأتى فقيل له: احفر طيبة، فقال: وما طيبة؟ ثم ذهب عنه، فلما كان الغد عاد لمضجعه فنام فيه فأتى فقيل له: احفر زمزم، فقال: وما زمزم؟ فقال: لا تنزف، ولا أئينا. ثم نعت له موضعها فقام يحفر حيث نعت. فقالت له قريش: ما هذا يا عبد المطلب؟ فقال: أمرت بحفر زمزم، فلما كشف عنه وبصروا بالطَّيِّ (١) قالوا: يا عبد المطلب إن لنا حقاً فيها معك، إنها لبئر (٢) أئينا إسماعيل. فقال: ما هي لكم، لقد خصصت بها دونكم.

قالوا: أتحاكمننا (٣)؟

قال: نعم.

قالوا: بيننا وبينك كاهنة بني سعد بن هذيم، وكانت بأطراف الشام، فركب عبد المطلب في نفر من بني أمية، وركب من كل بطن

(١) الطي: هو البناء حول فوهة البئر، واستدلوا بوجود هذا البناء على أنها بئر إسماعيل القديمة.

(٢) [قال الشيخ ناصر الألباني: الأصل «لسر» والتصحيح من «السيرة» وغيرها. ن.]

(٣) أقول: إن التحكيم هو من أقرب الوسائل لحل الخصومات والاختلافات المادية والمعنوية بين الناس. وكان سائداً في عرب الجاهلية، وعند أعجم الدنيا - مع كفرهم - وأمر الله به في كتابه الكريم، كما حضت عليه الأحاديث القولية والفعلية، والتزم الناس به، ولا يرده بعد القبول به، والرضى بإجرائه، إلا من غفل، أو تعنت. نسأل الله السلامة.

من أفناء قريش نفر، وكانت الأرض إذ ذاك مفاوز فيما بين الحجاز والشام، حتى إذا كانوا بمفازة^(١) من تلك البلاد فني ماء عبد المطلب وأصحابه حتى أيقنوا بالهلكة، ثم استقوا القوم فقالوا: ما نستطيع أن نسقيكم، وإنا نخاف مثل الذي أصابكم. فقال عبد المطلب لأصحابه: ماذا ترون؟ قالوا: ما رأينا إلا تبع لرأيك.

قال: فإني أرى أن يحفر كل رجل منكم حفرة، فكلما مات رجل منكم دفعه أصحابه في حفرة حتى يكون آخركم يدفعه صاحبه، فضيحة رجل أهون من ضيعة جميعكم، ففعلوا ثم قال: والله إن إلقاءنا بأيدينا للموت ولا نضرب في الأرض ونبتغي، لعل الله أن يسقينا لعجز. فقال لأصحابه: ارتحلوا. فارتحلوا وارتحل.

فلما جلس على ناقته، فانبعثت به. انفجرت عين تحت خفها بماء عذب. فأناخ وأناخ أصحابه، فشربوا واستقوا وأسقوا، ثم دعوا أصحابهم: هلموا إلى الماء فقد سقانا الله، فجاؤوا واستقوا وأسقوا ثم قالوا: يا عبد المطلب! قد والله قضى لك. إن الذي سقاك الماء بهذه الفلاة، هو الذي سقاك زمزم، انطلق فهي لك، فما نحن بمخاصميك^(٢) وسيأتي أنها تسمى: حفيرة عبد المطلب، وكان عدد

(١) والمفازة: هي الصحراء التي يغلب على الظن هلاك من يعبرها، وسميت بذلك تفاعلاً بفوز ونجاة من يمر بها.

(٢) وهذه القصة لا يوجد لها أصل صحيح، ولا يبنى عليها حكم صريح. ويقال: بأن بطون قريش التي كان لها مكانة بها في الجاهلية والإسلام عديدة منها: بنو هاشم، وبنو عبد شمس، وبنو مخزوم، وبنو عدي وبنو سهم، وبنو تيم الله... الخ.

ذراعها إذ ذاك من أعلاها إلى أسفلها أربعين ذراعاً^(١).

قال محمد بن أحمد الهمداني ما نصه: كان ذرع زمزم من أعلاها إلى أسفلها أربعين ذراعاً، وفي قعرها عيون تجري: عين تجري حذاء الركن الأسود، وعين حذاء أبي قبيس والصفاء، وعين حذاء المروة قلّ ماؤها في سنة أربع وعشرين ومائتين، فحفر فيها محمد بن الضحّاك تسعة أذرع فزاد ماؤها، ثم جاء الله تعالى بالأمطار والسيول في سنة خمس وعشرين ومائتين فزاد ماؤها، وذرعتها من رأسها إلى الجبل المنقور فيه أحد عشر ذراعاً، وسعة فمها ثلاثة أذرع وثلاث ذراع، وعليها ميلان من ساج^(٢) مربعة فيها اثنتا عشرة بكرة، يستقى عليها، وأوّل من عمل عليها الرخام وفرش به أرضها المنصور.

قلت: وهذا في زمان ماض وأما الآن فإنما يستقى عليها بالدلاء^(٣).

(قوله في الحديث السابق: المنطق)... بنون فطاء فقاف كمنبر، هو ما تشد به المرأة وسطها عند الشغل، لثلاث تعثر في ذيلها. واستفيد من الحديث أنّ أول من تمنطق من النساء هاجر.

(١) الذراع المراد هنا هو الذي يبدأ من العظم النائيء في كوع الرجل المعتدل، إلى نهاية الأصبع الوسطى، ويعادل (٤٨) سنتراً ويسمى الذراع الهاشمي، ويختلف طول الذراع بين بلد وآخر، وبين استعمال وغيره.

(٢) الساج: خشب قوي جداً.

(٣) وقد شاهدت البكرات، ولا تعارض بين وجود الدلاء والبكرات، فإن البكرات كانت تستعمل لرفع الدلاء، ولعل المؤلف لم يتنبه إلى ذلك. والآن عليها مضخات كهربائية في الإصلاحات الكبيرة التي أدخلت على الحرم المكي.

(قوله: لتعفي): كتقدس أي لتخفي، وذلك أن سارة وهبت هاجر للخليل عليه السلام، فحملت منه بإسماعيل، فلما وضعت غارت سارة، فحلفت لتقطعن منها ثلاثة أعضاء، فاتخذت هاجر منطلقاً فشدت به وسطها، وهربت، وجرت ذيلها لتخفي أثرها وتمحوه.

وللإسماعيلي: أول ما اتخذت العرب جر الذبول عن أم إسماعيل.

(قوله: عند دوحه): كرحمة قال في مقدمة «فتح الباري»: شجرة كبيرة ومنه دوحات المدينة.

(قوله: جرابا): قال في «الفتح»: بالكسر للجهور، وعاء من جلد، وجوز القزاز الفتح.

(قوله: وسقاء): ككتاب، قربة صغيرة. انتهى. وقال الثعالبي^(١) في «فقه اللغة» في تقسيم أوعية المائعات: السقاء والقربة للماء.

(قوله: ققى): كركى أعطاهما قفاه راجعاً للشام.

(قوله: أنس): بضم الهمزة وكسرهما.

(قوله: مراراً): أخرج عمرو بن شيبة في طريقه من الحديث السابق أنها نادته بذلك ثلاثاً.

(قوله: الشنية): بمثلثة فنون فتحية، كولية وصحفه الأصيلي.

(قوله: حتى إذا نفذ): بكسر الفاء وبالبدال غير المعجمة أي فرغ.

(١) هو عبد الملك بن محمد الثعالبي، نسبة إلى جلود الثعالب حيث كان يُصنعها، له مؤلفات كثيرة، ولد سنة ٣٥٠، وتوفي سنة ٤٢٩ وله كتاب «مرآة المروءات» بتحقيقي.

(قوله: يتلوى): أي يتقلب ظهراً لبطن ويتمرغ، ويضرب بنفسه على الأرض. وقال الداودي: يحرك لسانه وشفثيه كأنه يموت، وهو معنى قوله: أو يتلبط..

(قوله: فعلت ذلك سبع مرات) زاد الفاكهاني ^(١) وكان ذلك أول ما سعي بين الصفا والمروة.

(قوله: غواث): قال الشيخ سيدي عبد القادر الفاسي، فيما جمعه عليه ولده سيدي عبد الرحمن من التقريرات على صحيح البخاري: مثلث الغين فالضم هو القياس، للأفْعَال، وللصوت. وأما الكسر فمثل الصياح، وأما الفتح فليس في أسماء الأصوات بالفتح غير هذا.

وقال في «الصحاح»: قال الفراء ^(٢) يقال: أجاب الله [دُعاه] وغَوَّاه، ولم يأت في الأصوات شيء بالفتح غيره، وإنما يأتي بالضم مثل: البكاء والدعاء، أو بالكسر مثل: النداء والصياح. وقال في «القاموس»: والغواث بالضم وفتحها شاذ.. اهـ..

وقال ابن السكيت ^(٣) في كتاب «المقصود والممدود»: وكل

(١) لعل هنا خطأ مطبعياً. وتقدم اسمه (الفاكهي).

(٢) هو أبو زكريا يحيى بن زياد الديلمي الفراء المتوفى ٢٠٧. وما بين الحاصرتين كانت في الأصل (غَوَّاه) والذي في المطبوعة من «الصحاح» كما ذكرنا.

(٣) هو يعقوب بن إسحاق البغدادي اللغوي النحوي المكنى بأبي يوسف والمعروف بابن السكيت. وعرف بذلك لأنه كان كثير السكوت طويل الصمت المتوفى سنة ٢٤٤هـ. ويعرف كتابه أيضاً باسم كتاب «حروف الممدود والمقصود».

الأصوات مضمومة كالدعاء، والرغاء، والثغاء، والعواء^(١)، والمكاء (الصفير)، والحداء، والضغاء (ضغاء الذئب)، والزقاء (زقاء الديك)، إلا حرفين: النداء- وقد ضمه قوم فقالوا: النداء- والغناء. انتهى. فيستدرك على ابن السكيت الغواث بالفتح والكسر.

قال مؤلفه عفا الله عنه: والضم رواية أبي ذر، والكسر حكاية ابن قُرُقُول^(٢)، ولم يذكر الثعالبي في «فقه اللغة» هذه المادة.

(وقوله: إن كان عندك غواث): شرط حذف جوابه تقديره فأغثنني.

(قوله: بحث): قال في «المصباح»: وبحث في الأرض حفرها، وفي التنزيل ﴿فبعث الله غرباً يبحث في الأرض﴾^(٣) انتهى.

(قوله: معيناً): كأمير ظاهراً جارياً على وجه الأرض.

(قوله: فيها اثنتا عشرة بكرة): كان ذلك في التاريخ المذكور، وأما اليوم فيستقى عليها بالدلاء.

(١) الرغاء: صوت الإبل، وأيضاً بكاء الصبي، وقد يكون الرغاء في الضباع. العواء: صوت الذئب. الثغاء: صوت الغنم.

(٢) هو إبراهيم بن يوسف: عالم بالحديث: من أدباء الأندلس، مولده بالمرية سنة ٥٠٥، وتوفي في فاس سنة ٥٦٩.

(٣) سورة المائدة (٥)، الآية ٣١.

الفائدة الرابعة

في حكمة ملححة مائها

أجاب ابن عرفة على البديهة حين سئل: لِمَ كان ماء زمزم مالِحاً؟
بقوله: ليكون شربه تعبداً لا تلذذاً.

وسأل القاضي برهان الدين الباعوني^(١) والده: لِمَ كان ماء زمزم
مالِحاً وهو بمكة التي هي أفضل بقاع الأرض؟ ونص السؤال والجواب:
سألت أبا العباس والدي الذي على فهمه في المشكلات يعوّل
سؤالاً لطيفاً قد تعسر فهمه عليّ إلى أن خلت له لا يؤوّل
فقلت: أطال الله عمرك للورى وأبقاك في عز به الخير مُوصل
تفكرت يا مولاي في بئر زمزم بمكة أرض فخرها لا يمثّل
وفي كون ما فيها من الماء مالِحاً على أنها من سائر الأرض أفضل
فإني قد أتبعْتُ فكري له فما ظفرت بما فيه يقال ويعقل
فإن كان فيه عندكم من لطيفة بروحي أفديكم عليّ تفضلوا
ومنوا بإبداء الجواب تكرموا فضلاً كما عودتموني وعجلوا

(١) هو إبراهيم بن أحمد بن ناصر الباعوني، الدمشقي، فقيه أديب، ولد سنة ٧٧٧
وتوفي سنة ٨٧٠هـ ولم أجد لوالده ترجمة، وجوابه يدل على ما عنده من علم وفقه.

فقال أمد الله في عمره على الـ
 نعم عندنا فيه الجواب وإنه
 بديهة قولاً للجواهر يُخجل
 لكالسكر أو كالدر بل هو أمثل
 أزال عن الأفهام ما كان يُشكل
 جواب غدا مثل النسيم لطافة
 كشمس الضحى تبدولمن كان يسأل
 فلا تعجبوا منه فذلك ظاهر
 فمكة عين الأرض، والعين ماؤها
 كما قد علمتم مالخ ليس يجهل^(١)
 انتهى. والله در القائل:

وَمَا شَرَقِي^(٢) بِالْمَاءِ إِلَّا تَذَكُّرًا لِمَاءِ بَهْ أَهْلِ الْحَبِيبِ نَزُولِ

يقولون مِلْحٌ مَاءِ ذِجْلَةَ آجِن^(٣) أَجْلٌ هُوَ مَمْلُوحٌ إِلَى الْقَلْبِ طِيبِ

(١) من المعروف أن عين الشيء هي الأشرف فيه وهي أشرف ذواته أو أجزائه
 وجعل مكة المكرمة الأشرف في الأرض حيث جعلها (عينها).
 والمعروف أن دمع العين مِلْحٌ فكذا كان ماء زمزم مِلْحاً (أي مالحاً) لأنه ماء عين
 الدنيا.

(٢) الشرق: بفتحتين، الشجا والغصة.

(٣) متغير.

حكاية عجيبة وفائدة ظريفة

قال ابن شبرمة: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد الصادق فقلت: هذا رجل فقيه من العراق.

فقال: لعله الذي يقيس الدين برأيه، أهو النعمان بن ثابت؟ - ولم أعرف اسمه إلا في ذلك اليوم -.

فقال له أبو حنيفة: نعم، أنا ذاك أصلحك الله.

فقال له جعفر:

اتق الله ، ولا تقس الدين برأيك، فإنه أول من قاس برأيه إبليس حين قال: ﴿أنا خير منه﴾^(١) . فأخطأ بقياسه، فضل.

ثم قال: أتحسن أن تقيس رأسك من جسدك؟

قال:^(٢) قال جعفر: فأخبرني لِمَ جعل الله الملوحة في العينين، والمرارة في الأذنين، والحموضة في المنخرين، والعذوبة في الشفتين، لأي شيء جعل الله ذلك؟.

(١) سورة الأعراف (٧)، الآية ١٢.

(٢) كذا الأصل ولعل هنا نقصاً تقديره [قال أبو حنيفة: لا أدري].

قال: لا أدري^(١).

قال جعفر: إن الله تعالى خلق العينين فجعلهما شحمتين، وخلق الملوحة فيهما مناً منه على ابن آدم، ولولا ذلك لذهبتا وذابتا، وجعل المرارة في الأذنين مناً منه عليه أيضاً، ولولا ذلك لهجمت عليه الدواب فأكلت دماغه، وجعل الماء في المنخرين ليصعد منه النفس وينزل، ويجد طيب الريح الطيبة من الريح الكريهة، وجعل العذوبة في الشفتين ليجد ابن آدم لذة الطعام والمشرب. انتهى باختصار.

شرح بعض ما اشتملت عليه هذه الفائدة:

قول الباعوني (على أنها من سائر الأرض أفضل)، - مع قولي في حكايته، وهو بمكة التي هي أفضل بقاع الأرض -، ظاهره أن مكة أفضل من المدينة، وهو مذهب الشافعي، والكوفيين، وابن وهب، وابن حبيب من المالكية.

والمشهور: وهو قول مالك، وأهل المدينة، والمختار عند الشافعية: أن المدينة أفضل، ثم مكة، ثم المقدس.

وتفضيل المدينة على مكة، هو مذهب سيدنا عمر، ففي موطأ مالك، عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قال:

(١) قوله: [لا أدري] هو اللائق بمثل عقل وعلم الإمام أبي حنيفة وهذه الكلمة كانت ديدن العلماء الكبار. وقد جمعت للإمام أحمد رسالة فيما قال فيه: (لا أدري) وظني أن هذه القصة من اختراع الذين يهمهم الطعن بالإمام أبي حنيفة - رحمه الله - والإمام جعفر الصادق بغنى عن مثل هذه الحكايات لإظهار مكانته وعلمه - رحمه الله - وإن في هذه الأقوال ما يخالف الحقيقة الطيبة.

اللهم إني أسألك شهادة في سبيك، ووفاة ببلد رسولك^(١).

قال شارحه الزرقاني: وفي طلبه الموت بها إظهار لمحبه إياها أعلا من مكة، وعمر من القائلين بفضلها على مكة.

وروى الإسماعيلي من طريق روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، عن أمه، عن حفصة بنت عمر قالت: سمعت عمر يقول:

اللهم قتلا في سبيك، ووفاة ببلد نبيك.

قالت: فقلت: وأنى يكون هذا؟ قال: يأتي الله به إذا شاء.

ورواه ابن سعد عن هشام بن سعد، عن زيد، عن أبيه، عن حفصة فذكر مثله، وقال في آخره: إن الله يأتي بأمره إن شاء.

قال السيوطي من الشافعية في «الخصائص» ما نصه:

وبلده أفضل البلاد بالإجماع، فيما عدا مكة وعلى أحد قولين فيها، وهو المختار. انتهى.

قلت: ومستند هذا الإجماع، ما رواه مالك في «الموطأ» عن يحيى ابن سعيد قال: كان رسول الله ﷺ جالسا وقبر يحفر بالمدينة، فاطلع رجل في القبر فقال: بئس مضجع المؤمن. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) [قال ناصر:] [١١] قلت: هذا ضعيف لانقطاعه بين عمر وزيد بن أسلم. ثم إنه ليس صريحا في تفضيل المدينة على مكة. وقد اضطرب في إسناده على زيد، فمرة رواه هكذا منقطعاً، ومرة قال: عن أمه عن حفصة بنت عمر قالت: سمعت عمر.... ومرة قال عن أمه عن حفصة به. كما يأتي قريباً في الرسالة. [ن].

«بئس ما قلت». فقال الرجل: لم أرد هذا يا رسول الله، إنما أردت القتل في سبيل الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا مثل للقتل في سبيل الله، ما على الأرض بقعة من الأرض هي أحب إليّ أن يكون قبوري بها منها» ثلاث مرات. انتهى^(١).

قال ابن عبد البر: هذا الحديث لا أحفظه مسنداً، ولكن معناه موجود من رواية مالك وغيره. انتهى.

وكذلك حديث:

«اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة». الحديث^(٢).

ويرحم الله القائل:

لا كالمدينة منزل وكفى لها شرفاً حلـول محمد إياها
خصت بهجرة خير من وطىء الثرى وأجلهم قدراً فكيف تراها

ومحل الخلاف في غير ما ضم الجسد الشريف، ولذا قال:
جزم الجميع بأن خير الأرض ما قد حاز ذات المصطفى وحواءها
قال السيوطي في «الخصائص» ما نصه: والبقعة التي دفن فيها أفضل
من الكعبة ومن العرش^(٣). انتهى.

(١) [قال ناصر:] (١٢) قلت: هذا معضل ضعيف على أنه ليس نصاً في المسألة أيضاً.

(٢) هو في «مسند الإمام أحمد» برقم ٢٤٢٨٠ ، ٢٦٢٣٠ و «مشكاة المصابيح» برقم ٢٧٣٤.

(٣) لقد أكثر بعض الناس الكلام في هذه المواضع من غير دليل قاطع، ومثل هذه الأمور أمرها متروك للشرع والنقل الصحيح السليم، ولا شيء فيهما نعلمه.

ولم يحك فيه خلافاً.

وحكى عليه صاحب «قرة العيون» الإجماع حيث قال:

وهاجر المختار لما أن وصل خمسين مع ثلاثة حتى نزل
بطيبة الغراء حيث أمرا ثم بها أقام حتى احتضرا
فيها فكانت أشرف البقاع أما ضريحه فبالإجماع (١)

(١) [قال ناصر:] (١٣) قلت: هذا كله رجم بالغيب ومن تقول على الله بغير علم، فأين الدليل على ما زعموه من الأفضلية، لا سيما والدليل على أفضلية مكة على المدينة صريح في قول النبي ﷺ موجهاً خطابه لمكة: «والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت». صححه ابن حبان وغيره وهو مخرج في «المشكاة» (٢٧٢٥). وإذا كان معنى التفضيل بين مكة والمدينة ما سيذكره المؤلف قريباً: أن ثواب العمل في أحدهما أكثر من ثواب العمل في الأخرى فكيف يجوز للمؤمن أن يفضل المدينة على مكة وهو يعلم يقيناً قول النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام» متفق عليه، وهو مخرج في «الإرواء» (٩٥٣) [الرقم الصحيح في المطبوع هو ١٤٣/٤ - ١٤٦، برقم ٩٧١] و١١١٤ [٣٤١/٤ و٣٤٢، برقم ١١٢٩]، عن جمع من الأصحاب، وزاد بعضهم: «وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه»، وتالله ما يفضل المدينة على مكة، إلا أحد رجلين: رجل لم تبلغه هذه الأحاديث وغيرها. وآخر متعصب هالك في التقليد أو في العصبية البلدية! [ن].

(*) [والذي قاله في ٩٧١ هو:]

٩٧١ - (حديث أبي هريرة مرفوعاً: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» رواه الجماعة إلا أبا داود. وفي رواية: «فإنه أفضل»).
ص ٢٣٣-٢٣٤.

صحيح. وله طرق كثيرة عن أبي هريرة رضي الله عنه:
الأولى: عن أبي عبد الله الأغر عنه.=

.....

= أخرجه البخاري (٢٩٩/١) ومسلم (١٢٤/٤) والنسائي (١١٣/٢، ٣٤/٢) والترمذي (٦٧/١) وابن ماجه (١٤٠٤) وكذا مالك (٩/١٩٦/١) والدارمي (٣٣٠/١) والبيهقي (٢٤٦/٥) وأحمد (٢٥٦/٢، ٤٦٨، ٤٧٣، ٤٨٥) من طرق عنه، وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح».

الثانية: عن سعيد بن المسيب عنه.

أخرجه مسلم والدارمي وابن ماجه وأحمد (٢٣٩/٢، ٢٧٧).

الثالثة: عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ عنه. أخرجه مسلم وأحمد (٢٥١/٢، ٤٧٣).
الرابعة: عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عنه. أخرجه أحمد (٢/٣٩٧، ٥٢٨) بإسناد جيد.

وبقي هناك طريقان في «المسند» (٤٦٦/٢، ٤٨٤، ٤٩٩) وفيهما ضعف. ثم أخرجه (٢٧٧-٢٧٨) من طريق عطاء أن أبا سلمة أخبره عن أبي هريرة عن عائشة فذكره.

قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وفيه إشعار بأن الحديث تلقاه أبو هريرة عن رسول الله ﷺ بواسطة عائشة رضي الله عنها. فهو فيه كهو في الحديث الذي قبله. وقد سمعه منه ﷺ عبد الله بن عمر أيضاً.

أخرجه مسلم والدارمي وابن ماجه (١٤٠٥) والطيالسي (١٨٢٦) وأحمد (١٦/٢، ٥٣، ٥٤ - ٦٨، ١٠٢) والبيهقي عن نافع عنه به.

وأخرجه أحمد (٢/٢٩، ١٥٥) والبيهقي من طريق عطاء عنه به وزاد في آخره. «فهو أفضل».

قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وفي الباب عن ميمونة زوج النبي ﷺ.

أخرجه مسلم والنسائي وأحمد (٣٣٤/٦).

وعن سعد بن أبي وقاص.

رواه أحمد (١/١٨٤) بسند حسن.

وعن جبير بن مطعم. =

أخرجه الطيالسي (٩٥٠) وأحمد (٨٠/٤) بإسناد رجاله ثقات لكنه منقطع.

وعن أبي سعيد الخدري.

أخرجه أحمد (٧٧/٣) بسند رجاله ثقات غير إبراهيم بن سهل فلم أعرفه ولم يترجم له الحافظ في «التعجيل» ولا ابن أبي حاتم. ثم ظهر أنه محرف، فإنه من رواية جرير عن مغيرة عنه. وقد أخرجه ابن حبان (١٠٣٥) من طريق أخرى عن جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال: «ودع رسول الله ﷺ رجلاً فقال: أين تريد؟ قال: أريد بيت المقدس، فقال النبي ﷺ: فذكره إلا أن ابن حبان قال: «مائة صلاة». فتبين أن الصواب: إبراهيم عن سهل. وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي وهو ثقة محتج به في الصحيحين، وكذلك بقية الرواة سوى سهم ابن منجاب وهو ثقة من رجال مسلم فالسند صحيح.

والحديث قال الهيثمي (٦/٤):

«رواه أبو يعلى والبخاري إلا أنه قال: أفضل من ألف صلاة، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح».

قلت: وفاته أنه في المسند أيضاً! وهو عند ابن حبان من طريق أبي يعلى. وعن جابر ابن عبد الله مرفوعاً به وزاد:

«وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه».

أخرجه ابن ماجه (١٤٠٦) وأحمد (٣٩٧، ٣٤٣/٣) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم عن عطاء عنه.

قلت: وهذا سند صحيح على شرط الشيخين، وصححه المنذري والبوصيري، وقول الأول منهما:

«رواه أحمد وابن ماجه بإسنادين صحيحين».

قلت: فهذا وهم منه فإنه عندهما بإسناد واحد كما رأيت.

وعن عبد الله بن الزبير مرفوعاً به مع الزيادة ولفظها:

«وصلاة في ذلك أفضل من مائة صلاة في هذا».

أخرجه الطحاوي في «المشكل» (٢٤٥/١) وابن حبان (١٠٢٧) والبيهقي والطيالسي

(١٣٦٧) وأحمد (٥/٤) =

قال شارحه الشيخ إبراهيم بن عمر الواذنوني بعدما نسب القول بأفضلية المدينة على مكة للإمام مالك ومقابله للشافعي ما نصه: وما

قلت: وإسنادهم - إلا الطيالسي - صحيح على شرط الشيخين.

وفي الباب عن جماعة آخرين من الصحابة عند الطحاوي وأحمد وغيرهما، فراجع إن شئت «مجمع الزوائد» (٤/٥ - ٧)

(**) [والذي قاله في الرقم ١١٢٩ هو:]

١١٢٩ - (حديث جابر أن النبي ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة في سواه إلا المسجد الحرام، فصلاة في المسجد الحرام أفضل من مئة ألف صلاة [فيما سواه]». رواه أحمد وابن ماجه بإسنادين صحيحين). ص ٢٦٨.

صحيح. أخرجه أحمد (٣/٣٤٣، ٣٩٧) وابن ماجه (١٤٠٦) من طرق عن عبيد الله ابن عمرو الرقي عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر به.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وعبد الكريم هو ابن مالك الجزري. وقال البوصيري في «الزوائد» (١/٨٧):

«هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وأصله في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة وفي مسلم وغيره من حديث ابن عمر، وفي ابن حبان والبيهقي من حديث عبد الله بن الزبير».

وأما قول المصنف: «... بإسنادين صحيحين».

فهو وهم تتبع فيه المنذري في «الترغيب» (٢/١٣٦) فقد عرفت أنهما أخرجاه بإسناد واحد صحيح. والحديث صححه أيضاً ابن عبد الهادي في «التنقيح» (٢/١١١) - (١/١١٢).

(***) [والذي قاله في «مشكاة المصابيح» (٢/٨٣٢ هو:]

٢٧٢٥ - وعن عبد الله بن عدي بن حمراء [رضي الله عنه]

قال: رأيت رسول الله ﷺ واقفاً على الحزورة فقال: «والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت». رواه الترمذي، وابن ماجه.

عليه مالك، هو الذي أختاره وأدين الله به، وأما ضريحه أي موضع
مماس أعظمه منها فيإجماع منهما أنه أفضل من كل البقاع حتى
الكعبة والعرش والكرسي والجنة والنار والسموات والأرضين.

وقيل: إن باطن المدينة أفضل من باطن مكة، وظاهر مكة أفضل
من ظاهر المدينة، واحتج كل على ما ادعاه بما يطول سرده، فانظره
في محاله، والله اعلم، انتهى.

قال الشيخ أحمد بن محمد الحضراوي في «نفحات الرضى والقبول»
ما نصه: نقل القاضي عياض رحمه الله ، وقبله أبو الوليد الباجي
وغيرهما الإجماع على تفضيل ما ضم الأعضاء الشريفة، حتى على
الكعبة.

كما قاله ابن عساكر في «تحفته» وغيره، بل نقل التاج السبكي عن
ابن عقيل الحنبلي: انها أفضل من العرش.

وصرح التاج الفاكهي بتفضيلها على السموات.

قال: بل الظاهر المتعين تفضيل جميع الأرض على السماء، لحلوله
صلى الله عليه وسلم بها.

وحكاه بعضهم عن الأكثرين، لخلق الأنبياء منها ودفنهم بها.
لكن قال النووي: إن الجمهور على تفضيل السماء على الأرض، أي
ما عدا ما ضم الأعضاء الشريفة، وأجمعوا بعد ذلك، على تفضيل
مكة والمدينة على سائر البلاد واختلفوا فيها.

فذهب سيدنا عمر بن الخطاب وبعض الصحابة وأكثر المدنيين

- كما قال عياض - : إلى تفضيل المدينة، وهو مذهب مالك، وإحدى الروایتين عن أحمد^(١) والخلاف فيما عدا الكعبة، فهي أفضل من بقية المدينة اتفاقاً.

وقال ابن عبد السلام: معنى التفضيل بين مكة والمدينة: أن ثواب العمل في أحدهما أكثر من ثواب العمل في الأخرى، وكذا التفضيل في الأزمان^(٢). انتهى منه بلفظه.

قلت: وتظهر أيضاً نتيجة الأفضلية في الأيمان والندور ولا تنحصر فيما ذكر.

(قول سيدنا جعفر) في الحكاية المتقدمة^(٣): (اتق الله ولا تقس الدين برأيك).

اعلم أن العلوم الدينية كما في مقدمة «نهود الأبرار» حاشية للسيوطي على «تفسير البيضاوي»، هي: التفسير، والحديث، والفقه، وأصول الدين، وأصول الفقه.

(١) ما نقل عن الإمام أحمد في مسائله حول هذا الموضوع، لا دلالة فيه على التفضيل المطلق.

(٢) إن هذا الكلام مع أنه من فضول المسائل. يخالف صريح قول النبي ﷺ في أن الصلاة (وهي أفضل الأعمال) في مسجد مكة بمائة ألف صلاة. وفي مسجد المدينة بألف صلاة. (والأحاديث في ذلك متواترة).

(٣) في الصفحة (٣٥) وما سيأتي من كلام عن موقف الإمام جعفر الصادق أيضاً من فضول المسائل، وتحميل كلام الإمام جعفر (لوصح) ما لا يحمل.. فإن موضوع نفي القياس عنده، بل وعند أهل مذهبه مردود لأسباب غير التي عند الإمام ابن حزم.. فلا يكون الإمام جعفر موافقاً لابن حزم الذي سيأتي بعده بأزمان ودهور.

قال: وأما العلوم الشرعية فذكر الفقهاء - أعني فقهاء الشافعية - اختصاصها بالثلاثة الأول، وحكوا في الرابع خلافاً، والأكثر على عدم دخوله فيها، واختار المتولي (١) دخوله، وقال السبكي:

العلم بالله وصفاته، وما يجب له وما يستحيل، ليرد على المبتدع ويميز بين الاعتقاد الفاسد والصحيح، وتقرير الحق ونصره، من العلوم الشرعية. انتهى من «نهود الأبكار».

ومراد سيدنا جعفر بالدين: الأحكام المأخوذة من الكتاب والسنة، ثم يحتمل: أنه كان يقول: بمنع القياس في الشرعيات، فيكون موافقاً لقول ابن حزم (٢) المشار إليه بقول «جمع الجوامع» فمنعه قوم عقلاً، وابن حزم شرعاً.

قال البناني: أي منع القياس في الأحكام الشرعية، ويحتمل أنه [الإمام جعفر الصادق] كان لا يقول بمنع القياس في الشرعيات، وإنما نهاه لأن أبا حنيفة كان يقدم القياس على خبر الآحاد (٣) حتى كان يقال له ولأصحابه: أهل الرأي، وهو لا يرى ذلك (٤).

(١) لعله عبد الرحمن بن مأمون، المولود ٤٢٦ والمتوفى ٤٧٨.

(٢) هو علي بن أحمد بن حزم، إمام مجتهد ظاهري، له مؤلفات كثيرة، ولو سلمت كتبه من الكلام المقذع لكان تقبل الناس لعلمه أكثر. ولد ٣٨٤ وتوفي ٤٥٦.

(٣) وضع الشيخ ناصر هنا رقم (١٤)، ولم يكتب له التعليق.

(٤) إن موضوع تقديم القياس، على خبر الواحد. عند الإمام أبي حنيفة - رحمه الله - بل إن الإمام يفضل خبر الآحاد على القياس ضمن شروط معروفة عنه، ويفضل الحديث الضعيف على القياس بما قد يكون عاماً. وقد عدَّ بعض من ترجم للإمام =

هذا وقد قال في «جمع الجوامع» والصحيح: إن القياس حجة. قال المحلي: لعمل كثير من الصحابة متكرراً شائعاً مع سكوت الباقيين الذي هو في مثل ذلك من الأصول العامة وفاق عادة. ولقوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا﴾^(١) والاعتبار قياس الشيء بالشيء. انتهى. ولقوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ﴾^(٢) الآية، راجع كتاب التفسير من «فتح الباري»^(٣) عند هذه الآية، وهو أحد الأدلة الستة عشر، أو السبعة عشر، التي بنى عليها الإمام مالك رضي الله عنه^(٤) مذهبه.

=المسائل الكثيرة المؤيدة لهذا. وكذلك الأمر عند جميع أصحابه ومقلدي مذهبه فهو ليس رأياً واحداً، فإن بعضهم قد أخذ في العقائد بأحاديث الآحاد. وبعضهم كان ينسب الأحاديث التي لم يصححها أحد.. إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. لأنها موافقة للقياس عنده.. وانظر «مقدمة شرح العقيدة الطحاوية» للشيخ ناصر الألباني - طبع المكتب الإسلامي - الصفحات ٤٨، ٥٤، ٥٧..

(١) سورة الحشر (٥٩)، الآية ٢.

(٢) سورة البقرة (٢)، الآية ٢٥٩ وتامها: ﴿وَهِيَ خَاطِئَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَىٰ جَمْرِكَ وَرَجَعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَىٰ الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

(٣) انظر «الفتح الباري» ٢٠١/٨ و ٦٢٩.

(٤) قوله: رضي الله عنه، خلاف المصطلح بأن الترضي هو للصحابة، والترحم لسواهم، والصلاة والتسليم يكون للأنبياء والرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتكون عند ذكر غيرهم معهم بالتبعية.

الفائذة الخامسة

في عدد أسماؤها

قال القسطلاني وتسمى أي زمزم: الشباعة، وبركة، ونافعة، ومضمونة، وبرة، وميمونة، وكافية، وعافية، ومغذية، ومروية، وطعام طعم، وشفاء سقم. انتهى منه بلفظه.

وقال الشيخ مرتضى في «شرح القاموس»^(١) ما نصه: قال ابن بري: لزمزم اثنا عشر اسماً. زمزم، مكتومة، مضمونة، شباعة، سقي الرواء، ركضة جبريل، هزمة جبريل، شفاء سقم، طعام طعم، حفيرة عبد المطلب.

(قلت) أي قال الشيخ - مرتضى -: وقد جمعت أسماءها في نبذة لطيفة.

فجاءت على ما ينيف على ستين اسماً، مما استخرجتها من كتب الحديث واللغة. انتهى منه بلفظه.

(١) هو محمد بن محمد بن عبد الرزاق الشهير بالمرتضى الزبيدي، صاحب «تاج العروس» ولد في سنة ١١٤٥، وتوفي بمصر سنة ١٢٠٥.

(قوله: اثنا عشر اسماً): كذا فيه: وفي «لسان العرب» لابن منظور:
والمعدود كما ترى إنما هو عشرة فليُنظر فتوافقاً أي ابن بري
والقسطلاني في خمسة، وتفرد القسطلاني بثمانية، وابن بري بخمسة
فخرج من كلامهما ثمانية عشر اسماً.

قال عياض: ولها أسماء كثيرة: زمزم، وبرة، والمضمونة وتكتُم،
وهزمة جبريل، وشفاء سقم، وطعام طعم، وطيبة، وشراب الأبرار.

فزاد على ما عند القسطلاني وابن بري بثلاثة أسماء وهي^(١): طيبة،
وشراب الأبرار، وتكتُم، على صورة الفعل المبني للفاعل وللمفعول،
والمعنى أنها تكتُم أسرارها، أو يكتُمها الله عن المنافقين، كذا يظهر
والله أعلم، وباسم آخر وهو: مضمونة بالميم إن لم يكن تصحيفاً.

قلت: وقد استخرجت لها أسماء أخر منها: براءة من النفاق،
ومذهبة الصداع، ومجلية البصر، ومقوية القلب، ومسكنة الروع،
وزمازم (كعلابط) فإن ضممتهما إلى ما تقدم بلغت ثماناً وعشرين.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»^(٢) ما نصه: وسميت لكثرتها ماء
زمزم، أي كثير وقيل: لاجتماعها نقل عن ابن هشام^(٣). وقال أبو
زيد: الزمزمة من الناس خمسون ونحوهم.

(١) إن هذه الأسماء ليس لها أصل معتمد وتفسيرها يكون بعد ثبوتها.

(٢) وهذا أيضاً ليس له دليل واضح صريح، وما نقله من «فتح الباري» ٤٩٣/٣ فيه
بعض التباين.

(٣) هو عبد الملك بن هشام الحميري، عالم في الأنساب واللغة وأخبار الناس، نشأ
في البصرة، وتوفي بمصر سنة ٢١٣ هـ.

وعن مجاهد إنما سميت زمزم، لأنها مشتقة من الهزمة، والهزمة الغمز بالعقب في الأرض. أخرجه الفاكهي بإسناد صحيح عنه.

وقيل: لحركتها، قاله الحربي.

وقيل: لأنها زمت بالميزان لئلا تأخذ يميناً وشمالاً. اهـ منه بلفظه.

وقيل: لزممة جبريل وكلامه.

وقيل: لزممة ازدشير بن بابك وقراءته عليها. قال المسعودي^(١):

إن ملوك الفرس يزعمون أنهم من أولاد الخليل من سبي بني إسرائيل، وكانوا يحجون البيت ويطوفون به تعظيماً لجدهم، وكان آخر من حج منهم ازدشير بن بابك طاف بالبيت وزمزم على البئر، وزممة المجوس قراءتهم عند صلواتهم وطعامهم. انتهى. وكان بين ازدشير هذا وبين الهجرة أربعمائة وأربعون سنة، وهو آخر ملوك الطوائف الذين كانوا بين الفرس الأول والفرس الآخر.

وقال عياض: قيل سميت زمزم من كثرة الماء: يقال ماء زمزام، وزمزم للكثير. وقيل هو اسم لها خاص. وقيل: بل من ضم هاجر لمائها حين انفجرت لها وزمها إياه. وقيل: بل من زممة جبريل وكلامه عليها. انتهى.

وقال في «القاموس»: وماء زمزم كجعفر وعلابط: كثير؟ وزمّم كَبَّم. وزمزم كجعفر وعلابط: بئر عند الكعبة. انتهى المراد منه بلفظه.

(١) هذه القصة من تخريفات وأكاذيب المسعودي، وما أكثر ذلك عنده وهو على ابن الحسين مؤلف كتاب «مروج الذهب» توفي بعد سنة ٩٤٥.

أخرج الأزرقى، والبيهقى من طريق عبد الرحمن بن سابط عن عبد الله^(١) بن ضمرة السلولى قال: ما بين المقام إلى الركن، إلى بئر زمزم، إلى الحجر قبر سبعة وسبعين نبياً، جاؤوا حاجين فماتوا فأقبروا هنالك. وأخرج الجندى من طريق عطاء بن السائب، عن ابن سابط قال: بين الركن والمقام وزمزم قبر تسعة وتسعين نبياً، وإن قبر هود وشعيب وصالح وإسماعيل في تلك البقعة^(٢).

(١) [قال ناصر:] (١٥) الأصل «عبد الرحمن» والتصويب من أخبار مكة للأزرقى (ص ٣٤) وهذا الخبر لا يصح، لأنه مقطوع، وفي إسناده يحيى بن سليم وهو الطائفى قال الحافظ:

«صدوق سيء الحفظ» ومثله الأثر الذي بعده، وعطاء بن السائب كان اختلط. [ن].
 (٥) هذا الذي قال عنه الشيخ ناصر في السابق: «لا يصح، لأنه مقطوع.. وعطاء بن السائب كان اختلط».

أقول: إن الاختلاط هنا ليس العلة الكبرى، وإنما الانقطاع؛ لأن من يختلط قد يحدث أحياناً بالصحيح.. أو قد يروى عنه من سمعه قبل اختلاطه. ولذلك يجب أن يعرف حال الراوى عنه، فإذا كان ممن روى عنه مؤخراً رفضت روايته، وإن كان ممن سمع منه قديماً قبلت.. ومن المشاهد أن المختلط، لا يدرك هذا من نفسه. نسأل الله العافية وقد يتستر عليه بعض المحيطين به لغايات خاصة.

(٢) والثابت أن قبور الأنبياء لا يعرف منها على اليقين؛ إلا قبر محمد ﷺ. وما يذكر عن قبر الخليل إبراهيم عليه السلام في حبرون - التي تسمى الخليل - الآن - جنوب القدس - غير ثابت، والبناء القديم كان حصناً لسكان البلاد من غير اليهود. والمغارة التي زعموا أن فيها قبور عدد من الأنبياء، ما هي إلا تجويف في جبل مثله العشرات من حوله. وأكاذيب اليهود في الأماكن والقبور متهاوية وساقطة، وقد اتخذ ناس منا قديماً وحديثاً - وبعضهم عن سوء نية... - فكان ذلك مستنداً للصهاينة في دعاويهم. وانظر كتابي «الملحوظات على الموسوعة الفلسطينية» عن القسم الأول، =

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن عساكر عن ابن سابط مرفوعاً: كان النبي إذا هلك قومه ونجا هو والصالحون، أتى هو ومن معه فيعبدون الله بمكة، حتى يموتوا فيها، وإن قبر نوح، وهود، وصالح، وشعيب بين الركن، وبين زمزم والمقام^(١). وفي «زبدة الأعمال» عن عبد الله^(٢) رضي الله عنه قال: سكن الخضر بيت

=ومقالي في مجلة «الإنسان» العدد ٢ الصفحة ٧٠ عن القسم الثاني. كان في أكثر البلاد أماكن يزعم أهلها أن فيها قبر نبي من غير دليل ولا برهان... ومن ذلك الزعم بأن قبر نبي الله (يحيى) عليه السلام في مسجد دمشق، ولو صح أنه وجد حجر عليه باللغة الآرامية (هنا قبر يحيى) مردود سنداً، وإن صح فهو محرف عن لفظة (يوحنا) فإن اللغة الآرامية كانت لغة تستغني بالضممة عن الواو. وتكتب فيها الألف الممدودة ياء.. وهذا القبر لم يعرف في زمن الصحابة ولا التابعين، ولذلك يكون نصباً من الأنصاب.

(١) [قال ناصر:] [١٦] قلت: وأخرجه الأزرقفي أيضاً (ص ٣٤) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن محمد بن سابط عن عليه السلام قال: فذكره. قلت: وهذا ضعيف مرسل، فإن محمد بن سابط أخو عبد الرحمن بن سابط، وهو تابعي: قال ابن أبي حاتم (٢٨٣/٢/٣) عن أبيه: «لا أعرفه». وعطاء بن السائب كان اختلط كما تقدم. [ن].

(٢) إذا أطلق عبد الله فهو الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود. والعجيب أن يوجد من علمائنا من ينقل مثل هذا الخبر مع ما في ظاهر متنه من خرافة واستحالة واقعية وعقلية... ويأتي من بعده آخرون ليصدقوا ذلك... أو يتستروا وراء عبارة: حدث عن بني إسرائيل ولا حرج، أو أن لا تكذبهم ولا تصدقهم... إلخ، ويفغل عن افتتان الناس بدعوى حياة النبي الخضر الدائمة!! كما في الأكاذيب، وعن زعم وجوده في الوقت الواحد في الأماكن المتعددة كما في متن هذا الكتاب، والذي يحتاجه القارئ هنا هو أن نقول له: كل هذا الخبر مكذوب سنداً ومتناً، مردود عقلاً ومشاهدة.=

المقدس فيما بين باب الرحمة إلى باب الأسباط وهو يصلي كل جمعة في خمسة مساجد: في المسجد الحرام، وفي مسجد المدينة، وفي مسجد بيت المقدس، وفي مسجد قباء. ويصلي كل ليلة جمعة في مسجد الطور ويأكل كل جمعة أكلتين من كمأة وكرفس ويشرب من زمزم، ومن جب سليمان الذي ببيت المقدس، ويغتسل من عين سلوان أخرج الحافظ أبو القاسم ابن عساكر^(١).

=حفظ الله علينا عقولنا وديننا.

(١) [قال ناصر:] [١٧] قلت: وما أراه يصح من قبل إسناده ولئن صح فهو من الإسرائيليات. [ن].

الفائدة السادسة

اختلف من الأفضل هل ماء زمزم؟ أو ماء الكوثر؟.

قال العلقمي: وقع السؤال: هل ماء زمزم أفضل، أو ماء الكوثر. فقيل: بالأول، وقيل: بالثاني، وقيل: ماء زمزم أفضل مياه الدنيا، وماء الكوثر أفضل مياه الآخرة.

وهذا الجواب كما ترى ليس فيه نص على تفضيل أحدهما على الآخر.

وسئل جلال الدين الأسيوطي رضي الله عنه ^(١) عن الأفضل هل ماء زمزم أو الكوثر بما نصه:

يا غرة في جبهة الدهر افتنا
لازلت تفتي كل من جا يسأل
في زمزم أو ماء كوثر حشرنا
من منهما يا ذا المعالي أفضل
جوزيت بالإحسان عنا كلنا
وبجنة المأوى جزاؤك أجمل
فأجاب بقوله مسنداً العلم إلى ربه:

لله حمدي والصلاة على النبي
محمد من لبرية يفضل

(١) كان الأولى أن يقول: (رحمه الله).

ما جاءنا خبر بذلك ثابت فالوقف عن خوض بذلك أجمل^(١)
 هذا جواب ابن السيوطي راجيا من ربه التثبيت لا يتسأل
 والتحقيق أن ماء زمزم، أفضل من ماء الكوثر قال القسطلاني:
 على قوله صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه البخاري في صحيحه.

«فرج سقفي وأنا بمكة فنزل جبريل عليه السلام، ففرج صدري
 ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيماناً
 فأفرغها في صدري، ثم أطبقه...» الحديث [ما نصه وموضع
 الترجمة] ^(٢).

(١) وقوله في البيت الثاني بالتوقف عن مثل هذه الأسئلة هو الجيد المفيد. جزاه الله
 عن ذلك خيراً.

(٢) ما بين الحاصرتين [] كأنه من المؤلف لبحث عن نص الحديث وموضوعه
 من صحيح البخاري لينقله بعد ذلك.. والأفلا معنى لهذه الجملة. والحديث هو في
 صحيح البخاري كتاب الصلاة باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء ونصه: حدثنا
 يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال:
 كان أبو ذر يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فرج عن سقفي بيتي وأنا بمكة فنزل
 جبريل ففرج صدري، ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة
 وإيماناً فأفرغها في صدري ثم أطبقه، ثم أخذ بيدي ففرج بي إلى السماء الدنيا، فلما
 جئت إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء: افتح، قال: من هذا؟ قال هذا
 جبريل. قال: هل معك أحد؟ قال: نعم معي محمد صلى الله عليه وسلم، فقال: أرسل إليه؟ قال: نعم،
 فلما فتح علونا السماء الدنيا، فإذا رجل قاعد على يمينه أسودة وعلى يساره أسودة
 إذا نظر قبل يمينه ضحك وإذا نظر قبل يساره بكى. فقال: مرحباً بالنبي الصالح والابن
 الصالح، قلت لجبريل: من هذا؟ قال: هذا آدم، وهذه الأسودة عن يمينه وشماله نسمة
 بنيه، فأهل اليمين منهم أهل الجنة، والأسودة التي عن شماله أهل النار. فإذا نظر=

(قوله: ثم غسله بماء زمزم) لأنه يدل على فضل زمزم حيث
اختص غسله بها دون غيرها من المياه.

وقد قال شيخ الإسلام البلقيني^(١): إنه أفضل من الكوثر، لأن
به غسل قلبه الشريف، ولم يكن يغسل إلا بأفضل المياه. اهـ.

= عن يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى، حتى عرج بي إلى السماء الثانية، فقال
لخازنها: افتح، فقال له خازنها: مثل ما قال الأول، ففتح، قال أنس: فذكر أنه وجد
في السموات آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم صلوات الله عليهم، ولم يثبت
كيف منازلهم، غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا وإبراهيم في السماء السادسة،
قال أنس: فلما مرَّ جبريل بالنبي ﷺ بإدريس قال: مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح،
فقلت: من هذا؟ قال: هذا إدريس، ثم مرَّت بموسى فقال: مرحباً بالنبي الصالح
والأخ الصالح. قلت: من هذا؟ قال: هذا موسى، ثم مرَّت بعيسى فقال: مرحباً
بالأخ الصالح والنبي الصالح، قلت: من هذا؟ قال هذا عيسى، ثم مرَّت بإبراهيم،
فقال: مرحباً بالنبي الصالح والابن الصالح، قلت: من هذا؟ قال: هذا إبراهيم ﷺ، قال
ابن شهاب: فأخبرني ابن حزم أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري كانا يقولان قال
النبي ﷺ: ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام، قال ابن حزم
وأنس بن مالك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: ففرض الله على أمتي خمسين صلاة،
فرجعت بذلك حتى مرَّت على موسى، فقال: ما فرض الله لك على أمتك؟ قلت:
فرض خمسين صلاة، قال: فارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك، فراجعني
فوضع شطرها، فرجعت إلى موسى قلت: وضع شطرها، فقال: راجع ربك فإن أمتك
لا تطيق، فراجعته، فوضع شطرها، فرجعت إليه، فقال: راجع إلى ربك فإن أمتك
لا تطيق ذلك، فراجعته، فقال: هي خمس وهي خمسون، لا يُبدل القول لدي فرجعت
إلى موسى، فقال: راجع ربك، فقلت: استحيت من ربي، ثم انطلق بي حتى انتهى
بي إلى سدرة المنتهى، وغشيها ألوان لا أدري ما هي، ثم أدخلت الجنة، فإذا فيها
حبايل اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك.

(١) هو شيخ الإسلام صالح بن عمر البلقيني، من علماء الحديث والفقه، تولى قضاء=

قلت: الحديث المتقدم أخرجه مسلم أيضاً^(١) والبلقيني ذكر ذلك في «تاريخ مكة».

=الديار المصرية مرات، له مؤلفات عديدة، وتوفي سنة ٨٦٨.

وقوله: (شيخ الإسلام) اتباعاً لما جرى عليه العلماء بإطلاق ذلك على من شاب في الإسلام أو انفرد بذلك عن مضي من الأثراب وحصل على الوعد المبشر بالسلامة: أنه «من شاب شيبة في الإسلام فهي له نور يوم القيامة». ومنها ما هو في عرف العوام: أنه العدة، ومفزعهم إليه في كل شدة. ومنها أنه شيخ الإسلام بسلوكة طريقة أهله، قد سلم من شيرة الشباب وجهله فهو على السنة في فرضه ونقله.

ومنها شيخ الإسلام بالنسبة إلى درجة الولاية، وتبرك الناس بحياته، فوجوده فيهم ألية. ومنها أن معناه المعروف عند الجهابذة النقاد المعلوم عند أئمة الإسناد: أن مشايخ الإسلام والأئمة الأعلام هم المتبعون لكتاب الله عز وجل، المقتفون لسنة النبي ﷺ، الذين تقدموا بمعرفة أحكام القرآن ووجوه قراءته، وأسباب نزوله. وناسخه ومنسوخه، والأخذ بالآيات المحكمات، والإيمان بالمتشابهات قد أحكموا من لغة العرب ما أعانهم على علم ما تقدم، وعلموا السنة نقلاً وإسناداً وعملاً بما يجب العمل به اعتماداً، وإيماناً بما يلزم من ذلك اعتقاداً، واستنباطاً للأصول والفروع من الكتاب والسنة، قائمين بما فرض الله عليهم، متمسكين بما ساقه الله من ذلك إليهم، متواضعين لله العظيم الشأن، خائفين من عثرة اللسان، لا يدعون العصمة ولا يفرحون بالتبجيل، عالمين أن الذي أوتوا من العلم قليل.

فمن كان بهذه المنزلة حكم بأنه إمام، واستحق أن يقال له: شيخ الإسلام. انظر الصفحة (٥١ و ٥٢) من كتاب «الرد الوافر» للعلامة ابن ناصر الدين الدمشقي، الطبعة الثانية، طبع المكتب الإسلامي.

(١) هو في «صحيح مسلم» ١/١٤٨ رقم ٢٦٣.

ونقل الشيخ سيدي عبد المجيد الزبادي ما نصه: وذكر صاحب «المواهب اللدنية»^(١) وغير واحد قالوا: إنه أفضل مياه الدنيا والآخرة. وقال الخطاب^(٢) ما نصه: وقد ذكر شيخ شيوخنا القاضي تقي الدين الفاسي المالكي في «تاريخ مكة» عن شيخه شيخ الإسلام البلقيني وذكره أيضاً صاحب «المواهب اللدنية» عن البلقيني: أن ماء زمزم أفضل من ماء الكوثر لغسل قلبه صلى الله عليه وسلم به فكيف بما خرج من ذاته صلى الله عليه وسلم انتهى.

وقال الزرقاني بعد كلام يأتي ما نصه: وجزم البلقيني بأن ماء زمزم أفضل من ماء الكوثر لغسل قلبه صلى الله عليه وسلم به ليلة الإسراء. وبحث معه السيوطي بأشياء ردها ابن حجر «بشرح العباب». وقال ابن حجر الهيثمي^(٣) في «شرح الهمزية» ما نصه:

(١) صاحب «المواهب اللدنية» هو العلامة أحمد بن محمد القسطلاني. وقوله هذا في الجزء ٣ الصفحة ٣٤ من طبعة المكتب الإسلامي. بتحقيق الأستاذ صالح ابن الشيخ أحمد الشامي مفتي الخنابلة في قصبة دوما شرقي دمشق. وكتاب «المواهب» فيه الغث والسمين... وقد نبه المحقق في كثير من الأماكن على ما في الكتاب من مجازفات غير مستندة إلى أخبار صحيحة... ولعله في طبعة ثانية - إن شاء الله - يتبع جميع أخباره بالتخريج والمناقشة.

(٢) هو محمد بن محمد الرعيني، فقيه مالكي متصوف، ولد سنة ٩٠٢ وتوفي سنة ٩٥٤.

(٣) هو أحمد بن محمد الهيثمي السعدي الأنصاري، له مؤلفات كثيرة وانظر «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين» للسيد نعمان الألوسي في رد ما قاله بحق شيخ الإسلام ابن تيمية. ولد الهيثمي سنة ٩٠٩ وتوفي ٩٧٤، وله مجازفات، رحمه الله.

وأخذ البلقيني من إيثار الملك له على ماء الكوثر: أنه أفضل منه وهو ظاهر، خلافاً لمن نازع فيه بما لا يجدي كما بينته في «شرح العباب». انتهى منه.

قلت: ويدل على أفضلية ماء زمزم عليه أيضاً براقه عليه السلام في بئر زمزم دون الكوثر، كما يأتي في خصائصه.

قال ابن أبي جمرة: إنما لم يغسل بماء الجنة، لما اجتمع في زمزم من كون أصل مائها من الجنة، ثم استقر في الأرض، فأريد بذلك بقاء بركته صلى الله عليه وسلم في الأرض.

قال العلقمي: يؤخذ منه: أنه أفضل المياه، وبه جزم البلقيني.

قال الحفني: ومعنى الأفضلية أن استعمال ماء زمزم أكثر ثواباً من استعمال ماء الكوثر^(١). وهكذا يترتب على الأفضلية أيضاً الأيمان والتعاليق.

(١) وهذا من التخريف الذي لا مستند له من عقل، فضلاً عن النقل.. لأن ماء الكوثر في الجنة: لا يترتب على استعماله أي ثواب. لأن الأعمال انتهت في الدنيا، وهنا فضل الله على من أدخلهم الجنة.. وحتى في الدنيا يكون الثواب على استعمال ماء زمزم وغيره من المياه تبعاً للغرض في الاستعمال! وما كان أغناهم عن هذا.

(*) [وعلق الشيخ ناصر - حفظه الله - على هذا بقوله: [(١٨) قلت: وهل يمكن لأحد في هذه الدنيا أن يستعمل ماء الكوثر؟! تالله إن البحث في المفاضلة بينه وبين ماء زمزم هو من التقول على الله بغير علم، فنسأل الله تعالى الحماية. ونحو هذا الخلاف الآتي بعده، فإنه من نافلته بل ترف العلم! ولا دليل عليه! [ن].

(*) هذا لو كانت الأيمان تنعقد في الحلف ب (زمزم) وهو قول مردود، لأن الحلف لا يجوز إلا بالله - سبحانه - وأسمائه وصفاته، وسوى ذلك لغو. وقد يصل عند الإصرار عليه إلى المخالفة لشرع الله الذي أراده لعباده.

قلت: قد يقال: معنى الأفضلية: أفضلية ذات ماء زمزم على ماء الكوثر، ويترتب على أفضلية الذات أفضلية الاستعمال وكذلك الأيمان والندور.

واختلف هل الماء الذي نبع من بين أصابعه ﷺ أفضل من ماء زمزم مطلقاً؟ ومبنى الخلاف: هل الماء النابع من بين أصابعه خرج من ذاته الشريفة؟ وهو قول الأكثر، أو لم يخرج منها، وإنما أكثر ببركته.

قال ابن سلطان ^(١) على «الشفاء» ما نصه: قال النووي: في كيفية النبع قولان:

أحدهما: الماء كان يخرج من نفس أصابعه وينبع من ذاتها وهو قول أكثر العلماء.

وثانيهما: أنه تعالى أكثر الماء في ذاته فصار يفور من بين أصابعه. انتهى منه.

ومن حكي القولين، ونسب الأول للأكثر أيضاً القاضي عياض، وصرح منهم بالمازري.

ولفظ النووي في أول كتاب الفضائل من «شرح مسلم»:

وفي كيفية هذا النبع قولان حكاهما القاضي عياض وغيره:

(١) لعله محمد بن محمد بن سلطان الدمشقي الصالحي، مفتي الشام، والقاضي بمصر، له العديد من المؤلفات. ولد سنة ٨٧٠، وتوفي سنة ٩٥٠.

أحدهما: ونقله القاضي عن المازري: وأكثر العلماء أن الماء كان يخرج من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم، وينبع من ذاتها، قالوا: وهو أعظم في المعجزة من نبعه من حجر (١).

الثاني: أن الله أكثر الماء في ذاته فصار يفور من بين أصابعه. انتهى.
ونقل نص النووي ابن العربي في «القبس» وقال قبله: ونبع الماء من بين أصابعه خصيصة له لم تكن لأحد قبله.

قال الخطاب بعد نقل ماللنووي بواسطة «القبس» ما نصه: قلت: وعلى القول الأول، فهو أشرف مياه الدنيا والآخرة. وقال القرطبي: لم نسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا صلى الله عليه وسلم، حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه، ونقله عنه ابن حجر في «علامات النبوة» من كتاب «المناقب من شرح البخاري». انتهى بواسطة الخطاب.

فعلى من نسب الخلاف للعلماء من غير ترجيح دَرَك (٢) وهو العلامة سيدي المهدي الفاسي في «حاشية الدليل» ونصه:

وقد اختلف علماؤنا في ذلك التفجر، هل كان من نفس الأصابع أو لا. انتهى منه (٣).

(١) يشير إلى معجزة سيدنا موسى عليه السلام، في قوله تعالى: ﴿اضرب بعصاك الحجر...﴾ سورة البقرة (٢) الآية (٦٠)، وسورة الأعراف (٧) الآية (١٦٠).

(٢) أي استدرك.

(٣) انظر الصفحة (٨٤ و١٤١) من كتاب «المعجزات المحمدية» للأستاذ الفاضل وليد الأعظمي، طبع المكتب الإسلامي.

ويرحم الله بعضهم إذ يقول:

تفجر الماء جرياً من أنامله والجذع حن حنين الشيق الثكل

(قوله: أكثر الماء في ذاته): أي ذات الماء.

ووقع في عبارة ابن سلطان ما نصه: وفي نبعه احتمالان من زيادة الكمية أو الكيفية، وهو أظهر، كما يدل عليه طلبه فضل الماء، ويشير إليه ما سبق من الترجمة في قوله: وتكثيره ببركته.

ولعل مراده بزيادة الكمية زيادة أجزاء الماء من ذاته الشريفة، وبزيادة الكيفية: أن الماء عظم في نفسه ببركته ﷺ من غير زيادة أجزاء من ذاته ﷺ فقوله: وهو أظهر. غير ظاهر: لأنه مخالف لمذهب الأكثر كما تقدم له هو نفسه، وكما يأتي والله أعلم.

(وقوله: كما يدل عليه طلبه فضل الماء): يجاب عنه: بأنه إنما طلبه تستراً، إذ لم تدع الضرورة إلى بيان كونه من ذاته الشريفة، وإنما دعت إلى وجود أصل الماء.

(وقوله: ويشير إليه ما سبق من الترجمة في قوله وتكثيره): مراده بالترجمة ترجمة «الشفاء» ولا إشارة فيها إذ قوله: وتكثيره ببركته محتمل للأمرين. تأمل.

وقال الزرقاني: بعد أن ذكر مثل ما للنووي من أن القول بأنه إيجاد معدوم هو قول الأكثر ما نصه:

فإن قلت: هو إيجاد معدوم على كلا القولين فما الفرق بينهما؟ قلت: مراد من قال: إيجاد معدوم: أنه خرج من ذاته ﷺ ماء، ومراد

الآخر أن الماء الذي وضع يده فيه كثر ببركته، ولم يخرج من ذاته ماء. ثم على القول: بأنه إيجاد معدوم هو أشرف مياه الدنيا والآخرة.

وأما على الآخر فيحتمل أنه أشرف منها أيضاً. ويحتمل: أن كلا من ماء زمزم والكوثر أفضل منه، فخرج من هذا أن ماء زمزم أفضل من الكوثر، كما جزم به البلقيني، وسلمه له غير واحد، وأن الماء الذي نبع من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم أشرف مياه الدنيا، التي منها زمزم وأشرف مياه الآخرة التي منها الكوثر، بناء على أنه إيجاد معدوم الذي هو قول أكثر العلماء.

ونبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم في مواطن متعددة، وفي أعداد مختلفة. كما ذكره ابن حبان في «صحيحه» ففي بعضها أتى بقيدح، وفي بعضها زجاج، وفي بعضها جفنة، وفي بعضها ميسأة، وفي بعضها مزادة، وفي بعضها كانوا خمس عشرة مائة، وفي بعضها أربع عشرة مائة، وفي بعضها ثمانمائة، وفي بعضها زهاء ثلاثمائة، وفي بعضها ثمانين، وفي بعضها سبعين.

وساق ابن عبد البر^(١) في «الاستيعاب» بسنده إلى سالم ابن أبي الجعد قال: سألت جابر بن عبد الله، عن أصحاب الشجرة قال: كنا ألفاً وخمسمائة. قال: ولو كنا مائة ألف لكفانا.

(١) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، يقال له حافظ المغرب، له الكثير من المؤلفات، ولد سنة ٣٦٨ وتوفي سنة ٤٦٣.

قال أبو عمر رضي الله عنه ^(١): يعني الماء النابع من أنامله ﷺ. وقد ذكرنا طرق ذلك في «التمهيد» بما بان به أن ذلك كان منه مرات في مواطن شتى صلى الله عليه وسلم.

وفي «صحيح البخاري» في حديث جابر في قصة نبع الماء من بين أصابعه: أنهم كانوا ألفاً وأربعمائة.

وفي رواية.. أنهم كانوا خمس عشرة مائة.

وهذه القصة كانت بالحديبية وفي عددهم أقوال مختلفة.

وفي مسند أحمد ^(٢) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: غزونا - أو سافرنا - مع رسول الله ﷺ ونحن يومئذ بضعة عشر ومائتان، فحضرت الصلاة، فقال رسول الله ﷺ: «هل في القوم من ماء؟» فجاء رجل يسعى بإداوة فيها شيء من ماء قال: فصبه رسول الله ﷺ في قدح، قال: فتوضأ رسول الله ﷺ فأحسن الوضوء، ثم انصرف وترك القدح، فركب الناس القدح يمسحوا ويمسحوا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«على رسلكم» حين سمعهم يقولون ذلك، قال فوضع رسول الله ﷺ كفه في الماء والقدح، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بسم الله» ثم قال: «اسبغوا الوضوء» فالذي هو ابتلائي ببصري

(١) قصده ابن عبد البر، وكان الأولى به التصريح باسمه. وأن يترحم عليه بدلاً من الترضي الموهوم الذي هو للصحابة رضي الله عنهم.

(٢) هو برقم ١٤٠٩٩، من طبعة المكتب الإسلامي الجديدة المرقمة المفهرسة.

لقد رأيت العيون عيون الماء يومئذ تخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ حتى توضعوا أجمعون. انتهى.

«وفي الشفاء»: وروى حديث نبع الماء من بين أصابعه ﷺ جماعة من الصحابة، منهم أنس، وجابر، وابن مسعود الخ.

قال بعض الحفاظ: وورد نبع الماء من بين أصابعه ﷺ من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم النظري، الاستفادة من التواتر المعنوي.

وحديث الكوثر رواه أنس كما في البخاري، وعائشة، وابن عباس، وحذيفة وهو من الأحاديث المتواترة.

وأما الماء الذي انفجر ببركته ﷺ، وجرى بمسه ودعوته، فرواه معاذ كما في «الموطأ» و«صحيح مسلم»، والبراء كما رواه «البخاري»،

وسلمة بن الأكوع، كما رواه مسلم، وأبو قتادة كما رواه البيهقي، وعمران بن حصين كما في «الصحيحين»، وسلمة بن الأكوع، وعمر

ابن الخطاب كما في «صحيح ابن خزيمة» والبيهقي والبخاري^(١). وجزم ابن سلطان: بأنه كثر وعظم ببركة أسماء الله، من غير زيادة أجزاء

الماء، عكس مذهب الأكثر في الماء النابع من بين أصابعه ﷺ. قال على قوله ﷺ للمرأة كما في «الشفاء»: «أذهبي فانا لم نأخذ من مائك

شيئاً»^(٢). أي من كميته.

(١) يلاحظ أن المؤلف لم يلتزم الترتيب المعتاد في تقديم المصادر. وله في بعض ذلك عذر فتقديمه للموطأ وهو المعتاد في المغرب - وهو مغربي - لأن أكثرتهم أتباع مذهب الإمام مالك، ولأن مالكا أقدم من البخاري ومسلم.

(٢) هو في «الشفاء» صفحة ٢٤٤، وبلفظ «ارجعي» وانظر «مصنف عبد الرزاق»

٢٧٧/١١ رقم ٢٠٥٣٧.

وقال على قوله: «ولكن الله سقانا» ما نصه أي بسبب زيادة كيفية، ببركة أسمائه. انتهى.

ونبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم من خصائصه، ولم يثبت لأحد من الأنبياء، ذكره ابن عبد السلام. انتهى من «الخصائص».

وأما الزرقاني فجعله من الخصائص: على أنه إيجاد معدوم. الذي هو مذهب الأكثر^(١)، وسيأتي عن العارف الشعراني أنه - أي الماء النابع - ليس من الماء الذي على وجه الأرض.

ومن بركاته صلى الله عليه وسلم في أمته: أن نبع الماء من أصابع بعض الأولياء^(٢) فقد ذكر سيدي أحمد بن ناصر في فتاويه أن ابن القاسم كان ربما أملى على سحنون مسألة فلم يكتبها حتى يستحلفه عليها لقد صح

(١) وقد تقدم في الصفحة (٥٩) وتكرار المؤلف: «مذهب الأكثر» و«عليه الأكثرون» في غير محله. لأن مثل هذه الأمور لا تثبت بالأكثرية. ولا تُرد بالأقلية؛ بل هي تبع لصحة الدليل، أو صواب الاستدلال. وقوله «العارف» من توزيع الألقاب، من غير نظر دقيق في معانيها لأن هذا اللفظ عندهم يعني: «أنه عارف بالله» وهيئات لمثل الشعراني وهذه المنزلة. وأحسن ما يقال فيه، سمعته من أستاذنا العلامة الشيخ علي الطنطاوي - واللفظ لي - : الشعراني له صحو وسكر، ووعي وغفلة.. ففي صحوه ووعيه يؤلف كتابه - «الميزان» وفي سكره وغفلته يؤلف «الطبقات». أقول: وفي الطبقات من الضلال والجهل والسخافة ما لا يجوز معه إبقاء هذا الكتاب في أيدي الناس.

(٢) إن اعتقاد مثل ذلك أدخل في عقائد الناس ما لا يصح اعتقاده، بل أفسد عقولهم، وحكاية تنقيط ماء في الدواة قد يكون من شدة العرق أحياناً.

سماعها عن مالك^(١) فبينما هو كذلك احتاج ذات يوم إلى ماء يجعله في الدواة فأراد أن يقوم فقال له ابن القاسم: رويدك، فأدلى أصبعه إلى الدواة فقطر منه من الماء ما فيه كفاية، فلم يكن يستحلفه سحنون بعد ذلك. انتهى.

وبعد تحريري هذا وقفت على سؤال لبعض الأفاضل مع جوابه له تعلق بمسألة نبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم، وهل ذلك الماء هو إيجاد معدوم، أو تكثير موجود؟ وحاصله هو ما تقدم.

ثم يلي الكوثر النيل، ثم يلي النيل الفرات.

فإن قلت: ظاهر حديث، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «ليس من الجنة في الأرض شيء إلا ثلاثة أشياء: غرس العجوة، والحجر، وأواق تنزل في الفرات كل يوم بركة من الجنة».

أخرجه الخطيب في «التاريخ» عن أبي هريرة ونقله في «الجامع الصغير» وإسناده ضعيف^(٢) يقتضي أن الفرات أفضل من النيل حيث

(١) في الأصل (ملك)، ولعله اختصر اسم الإمام مالك.

(٢) [قال ناصر:] [١٩] قلت: وقد بينت علته في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٦٠٠) [ن].

(*) [يقول زهير: فقد قال الشيخ ناصر عند الحديث ١٦٠٠ ما يلي:] - (ليس في الأرض من الجنة إلا ثلاثة أشياء: غرس العجوة، وأواق تنزل في الفرات كل يوم من بركة الجنة، والحجر).

ضعيف. أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥٥/١): أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم ابن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي - بالبصرة - قال: نا عبد الرحمن بن أحمد الختلي قال: حدثني عبد الله بن محمد بن علي البلخي قال: نا محمد بن أبان قال: نا أبو=

.....
= معاوية عن الحسن بن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره:

قلت: وهذا إسناد غريب، رجاله ثقات، ليس فيهم من ينظر في حاله غير اثنين: الأول: الحسن بن سالم، فلم أرَ مَنْ ذكره غير ابن أبي حاتم من رواية جمع عنه، وروى عن ابن معين أنه قال: «صالح».

والآخر: محمد بن أبان، وهو بلخي، وهما اثنان من هذه الطبقة: الأول: محمد بن أبان ابن وزير البلخي، وهو ثقة من رجال البخاري. والآخر: محمد بن أبان بن علي البلخي، وهو مستور كما قال الحافظ، ولعله هو علة هذا الحديث الغريب، فإنه لم يترجح لي أيهما المراد الآن. ولم أرَ من صرح بإعلال الحديث، أو تضعيفه، اللهم إلا ما ذكره السيوطي في مقدمة «الجامع الكبير»؛ أن مجرد عزو الحديث إلى «تاريخ الخطيب» ونحوه، يكفي للإشارة إلى تضعيف الحديث، وقد أورد الحديث في «جامعيه» من رواية الخطيب وحده. ومما يلفت النظر أن المناوي بيض للحديث، ولم يتكلم عليه بشيء، وأما في «التيسير» فجزم بأن إسناده ضعيف. فلعله منه بناء على ما ذكرته آنفاً.

ومن دون محمد بن أبان ثلاثهم ثقات، مترجمون في «التاريخ» فراجعهم إن شئت (٩٣/١٠ - ٩٤ و ٢٩٠ - ٢٩١ و ١٢/١٢ - ٤٥١ - ٤٥٢).

ولقد استنكرت من هذا الحديث طرفه الأول، لما فيه من النفي مع ثبوت قوله ﷺ: «سيحان وجيحان، والفرات والنيل، كل من أنهار الجنة».

أخرجه مسلم وغيره، وهو مخرج في «الصحيحه» (١٠٠).

وقوله: «الحجر الأسود من الجنة»، وما فيه من أن العجوة من الجنة، قد صح من حديث أبي هريرة وغيره كما بينته في «تخريج المشكاة» (٤٢٣٥).

وأما نزول البركة في الفرات من الجنة، فلم أجد ما يشهد له، سوى ما أخرجه الخطيب أيضاً من طريق الربيع بن بدر عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«ينزل في الفرات كل يوم مثاقيل من بركة الجنة».

ضعيف جداً، فإن الربيع بن بدر هذا متروك، وقد روي عنه بلفظ آخر مضى برقم = (١٤٣٨).

اختص بهذه الخصيصة، بل ومن ماء زمزم، كيف وقد قال المناوي:
ولم يرد نظير ذلك في غيره من الأنهار.

قلت: هذه مزية وخصوصية، وقد تقرر أنها لا تقتضي التفضيل،

(**) = [والذي في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» المجلد الأول الصفحة ١٧٦-١٧٧ طبع المكتب الإسلامي، برقم ١١٠ هو:]
(سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة).
رواه مسلم (١٤٩/٨) وأحمد (٢٨٩/٢، ٤٤٠) وأبو بكر الأبهري في «الفوائد المنتقاة» (١/١٤٣) والخطيب (١/٥٤-٥٥) من طريق حفص بن عاصم عن أبي هريرة مرفوعاً.

(***) [والذي في «مشكاة المصابيح» ١٢٢٢/٢ برقم ٤٢٣٥ هو:]
وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «العجوة من الجنة، وفيها شفاء من السم، والكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين» رواه الترمذي.

(****) [والذي في الرقم ١٤٣٨ من سلسلة الأحاديث الضعيفة، هو:]
(ما من يوم إلا ينزل مثاقيل من بركات الجنة في الفرات).
ضعيف جداً. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/١٣٢) عن الربيع بن بدر عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ، وقال:
«لا أعرفه إلا من حديث الربيع بن بدر».

قلت: وهو ضعيف جداً، قال ابن عدي في آخر ترجمته: «وامة حديثه مما لا يتابعه أحد عليه». وقال الذهبي في «الضعفاء والمتروكين»: تركه الدارقطني وغيره». وقال الحافظ في «التقريب»: «متروك». وبه أعله في «الفيض» وزاد: «قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، فيه الربيع، يروي عن الثقات المقلوبات، وعن الضعفاء الموضوعات». والحديث عزاه السيوطي في «الجامع» لابن مردويه عن ابن مسعود، ففاته هذا المصدر العالي!

(****) [وهو في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» برقم ٥٢٢٦:]

«ما من يوم إلا يُقسم فيه مثاقيل من بركات الجنة في الفرات».

على أنه تقدم عن العارف ابن أبي جمرة أن أصل ماء زمزم من الجنة.

وفي الحديث: «خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، فيه طعام من الطعم، وشفاء من السم»^(١) ويأتي في حديث مسلم «سيحان وجيحان

(١) [قال ناصر:] (٢٠) قلت: أخرجه ابن حبان في «صحيحه» وغيره بإسناد حسن كما بينته في «الصحيحه» (١٠٥٦). [ن].

(*) [والذي في سلسلة الأحاديث الصحيحه هو:]

١٠٥٦ - (خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، فيه طعام من الطعم وشفاء من السم، وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برهوت بقية حضرموت كرجل الجراد من الهوام، يصبح يتدفق، ويمسي لا بلال بها).

رواه الطبراني (١/١١٢/٣) [٩٨/١١ رقم ١١١٦٧] وعنه الضياء في «المختارة» (٢/١١٤/٦٧) من طريقين عن الحسن بن أحمد بن أبي شبيب الحراني: نا مسكين بن بكير: نا محمد بن مهاجر عن إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً. ومن هذا الوجه أخرجه في «الأوسط» (١/١١٨/١) وقال:

«لم يروه عن إبراهيم إلا ابن مهاجر ولا عنه إلا مسكين تفرد به الحسن».

قلت: وهو ثقة من رجال مسلم، وكذا من فوقه غير إبراهيم بن أبي حرة، قال الذهبي في «الميزان» «ضعفه الساجي، ولكن وثقه ابن معين وأحمد وأبو حاتم، وزاد: لا بأس به، رأى ابن عمر، يروي عنه معمر، وابن معين، وهو جزري، سكن مكة». قلت: فالإسناد حسن على أقل الدرجات.

والحديث قال المنذري في «الترغيب» (١٣٣/٢):

«رواه الطبراني في «الكبير»، ورواه ثقات، وابن حبان في «صحيحه». وكذا في «مجمع الزوائد» (٢٨٦/٣).

قلت: لم يورده الهيثمي في «موارد الظمان» فالظاهر أنه مما فاته. ونقل المناوي عن الحافظ ابن حجر أنه قال: «رواه موثقون، وفي بعضه مقال، لكنه قوي في المتابعات، وقد جاء عن ابن عباس من وجه آخر مرفوعاً» =

والفرات والنيل، كل من أنهار الجنة» فالحصر في هذا الحديث ملغى، وكذلك مفهوم العدد^(١) على أنهما إذا قابلنا بين الخصيصتين، وهما: خصوصية ماء زمزم بغسل قلبه. وخصوصية الفرات بما ذكر. ظهرت فضيلة ماء زمزم على الفرات.

على أنه قد أخرج ابن أبي شيبة عن عبد الله بن عباس قال:

«ضع دَلْوَك من قِبَل العين التي تلي البيت، أو الركن فإنها من عيون الجنة. وأخرج عبد الرزاق في «المجامع»^(٢) عن معمر قال: سقط رجل في زمزم فمات فيها فأمر ابن عباس أن تسد عيونها^(٣) وتنزح قيل له: إن فيها عينا قد غلبتنا، قال: إنها من الجنة، فأعطاهم

= (تبيه) قوله «بقية» كذا وقع في «المعجم الكبير» بالمشاة التحتية بعد القاف، ونسخته جيدة مصححة ومقابلة وكذا وقع في «المجمع» و «الجامع الكبير» (٢/٢٧/٢) وبعض نسخ «الجامع الصغير». ووقع في «الترغيب» ونسخة «الجامع الصغير» التي عليها شرح «فيض القدير» و «الفتح الكبير» بلفظ: «بقية» بالباء الموحدة ولعل الصواب الأول، وكذلك وقع في صلب شرح «الفيض». ولبعض الحديث شاهد من حديث أبي ذر مرفوعاً بلفظ:

«إنها مباركة، وهي طعام طعم، وشفاء سقم». أخرجه الطيالسي (٤٥٧) وأحمد (١٧٥/٥) ومسلم (١٥٤/٧) وليس عندهما «وشفاء سقم». خلافاً لمن وهم من الأفاضل!

(١) لأن العدد لا مفهوم له... إلا إذا خصص.

(٢) كذا الأصل. وقال ناصر: لعله «الجامع». [ن]

(*) يقول زهير: بل هو «الجامع» الذي رواه عبد الرزاق عن معمر كما في «مصنف عبد الرزاق» من الصفحة (٣٧٩) من الجزء (١٠) حتى نهاية الكتاب. وهذا الحديث رواه عبد الرزاق عن معمر في مصنفه الجزء الأول برقم ٢٧٥.

(٣) وكانت في الأصل «تشد عيونها» ولها وجه ولكن الأصوب ما ذكرناه كما في «المصنف».

مطرفاً من خبز^(١) فحشوه فيها، ثم نرح ماؤها حتى لم يبق فيها
نتن^(٢). انتهى.

(قوله في الحديث: غرس): أي مغروس، والعجوة: النخل، يحتمل
على العموم، ويحتمل نخل المدينة الذي تمره أجود التمر^(٣)، وإضافة
غرس إلى العجوة للبيان.

(قوله: أواق): جمع أوقية كذا في الشرح، وفي بعض نسخ المتن:
أوراق، ولم يحل عليها الشراح. انتهى كلام الحفني.

(قوله: تنزل): قال الحفني: أي ينزل من ماء الجنة، من الكوثر -
أو غيره - كل يوم في ذلك النهر وزن أواق. ولا يلزم من ذلك
تفضيل ذلك النهر على نيل مصر، خلافاً لبعضهم. انتهى.

فإن قلت: ظاهر قوله:

بِاللَّهِ قُلُوبٌ لِلنَّيْلِ عَنِّي إِنِّي لَمْ أَشْفِ مِنْ مَاءِ الْفِرَاتِ غَلِيلاً

(١) المطرف: هو رداء من خبز مربع، ذو أعلام، يشبه المعروف الآن باسم «البُشت»
القصير الذي يستعمله الرعاة في بلاد الشام. وأما العباءة التي تسمى في نجد وما والاها
بُشتاً فلا تشبه المطرف. والخز: هو الحرير.

(٢) [قال ناصر:] [٢١] قلت: إسناده ضعيف معضل. [ن].

(٣) بل في المدينة نوع من التمر يسمى «العجوة». وتتخذ العجوة من أنواع أخرى
في غير المدينة، وهي التي تجمع وتكبس بعد تمام نضجها.

يا قلب كم خلفتَ ثم بُئِنة وأظن صبرك أن يكون جميلاً^(١).
يقتضي أيضاً: أن الفرات أفضل من النيل.

قلت: لا يقتضيه، لأن الشاعر اختار الفرات لا من حيث ذاته، بل من حيث نزول الأحبة به، وإلى هذا الترتيب أشار من قال:

وأفضل المياه ماء قد نبع من بين أصابع النبي المتبع
يليه ماء زمزم فالكوثرُ فيل مصر ثم باقي الأنهر

قلت: ثم وقفت على ما يقتضي أفضلية الفرات على النيل في «الغنية» لمولانا عبد القادر الجيلاني، قدس الله سره العزيز النوراني^(٢)، ونصه في فضل شهر شعبان: واختار من الأنهار أربعة: جيحون وسيحون، والفرات، والنيل. ثم اختار منها الفرات. انتهى محل الحاجة.

والحاصل أنه اختلف من الأفضل هل النيل أو الفرات؟ وظاهر الأحاديث تقتضي أفضلية الفرات على النيل.

فإن قلت: ما أخرجه ابن سعد، عن عمر بن الحكم مرسلًا وهو:

(١) في البيت الثاني تورية بـ (بئينة) معشوقة جميل بن معمر الشاعر العذري. وإن من أعجب الأمور الاستدلال بأشعار العشاق على التفضيل بين أنهار الدنيا وأنهار الجنة، والماء الذي أكرم الله به رسوله معجزة؟!.

(٢) الجيلاني هو عبد القادر ابن أبي صالح موسى، الفقيه الحنبلي الواعظ المشهور توفي سنة ٥٦١. وله كتاب «الغنية لطالبي طريق الحق». وهو من كتب السلوك والأخلاق والوعظ. والكلام المنقول هو في الصفحة ١٢٩ من الجزء الأول، من غير إسناد. وخبره فيه أن الله سبحانه اختار من كل شيء أربعة. وهو كلام لا دليل عليه.

«نعم البئر بئر غرس، هو من عيون الجنة، وماؤها أطيب المياه» (١)
وبئر غرس هي بئر بالمدينة، على وزن قفل، أو فلس، أو قبس،
يقتضي أفضليتها.

قلنا: لا يقتضيه، لأنه لا يلزم من طيب مائها - بمعنى عذوبته -
الأفضلية التي هي راجعة لكثرة ثواب المستعمل، وكونها من الجنة
يقتضي فضلها كغيرها من مياه الجنة، ثم اختص غيرها بما تقدم (٢).

(١) [قال ناصر:] (٢٢) قلت: حديث موضوع كما بينته في «الضعيفة» (٢٦٨٣)،
فلا وجه للتوفيق بينه وبين غيره!
(٢) إتماماً لهذا البحث فقد ألحقنا في الصفحات الآتية ٧٤-٨١ من «تفسير بدران»
ما له تعلق بالموضوع.

تفسير بطران

إفقال تعالى في هذه الآية: ﴿تجري من تحتها الأنهار﴾، وقال في موضع آخر: ﴿تجري تحتها الأنهار﴾^(١) وفي موضع آخر: ﴿تجري من تحتهم الأنهار﴾^(٢) وهذا يدل بظاهره على أمور. أحدها: وجود الأنهار فيها حقيقة.

الثاني: أنها جارية لا واقفة.

الثالث: أنها تحت غرفهم وقصورهم وبساتينهم، كما هو المعهود في أنهار الدنيا.

وقد ظن بعض المفسرين، أن معنى ذلك جريان الأنهار بأمر أهل الجنة، وتصريفهم لها كيف شاؤوا، وكأن الذي حمل ذلك القائل على ذلك، أنه لما سمع أن أنهارها تجري بغير أهدود، فهي جارية على وجه الأرض، حمل قوله «تجري من تحتها الأنهار» على أنها تجري بأمرهم، إذ لا يكون فوق المكان تحتها، وهؤلاء أتوا من ضعف

(١) سورة التوبة: آية ١٠٠.

(٢) سورة الأعراف: ٤٣، وسورة يونس: ٩، وسورة الكهف: آية ٣١.

الفهم، فإن أنهار الجنة، وإن قيل: إنها تجري في غير أخطود، فهي تحت القصور والمنازل والغرف، وتحت الأشجار، والله تعالى لم يقل: من تحت أرضها، وقد أخبر سبحانه عن جريان الأنهار تحت الناس في الدنيا، فقال: ﴿ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم وأرسلنا السماء عليهم مدراراً وجعلنا الأنهار تجري من تحتهم﴾^(١) فهذا على ما هو المعهود المتعارف، وكذا ما حكاه من قول فرعون: ﴿وهذه الأنهار تجري من تحتي﴾^(٢).

هذا، ومما ينبغي أن يتنبه له العاقل أمران:

أحدهما: ما أخرجه «أبو نعيم الفضل بن دكين» أن «عائشة» قالت في تفسير قوله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾^(٣) «هو نهر في الجنة، ليس أحد يدخل إصبعيه في أذنيه، إلا سمع خرير ذلك النهر» وهذه الرواية على فرض صحتها، متنافية الظاهر، وليس معناها إلا أن خرير ذلك النهر يشبه الخرير الذي يسمعه حين يدخل إصبعيه في أذنيه، وإلا فكل من طالع شيئاً من فن خواص الأعضاء، يعلم سبب الدوي الذي يحصل في الأذن عند سدها بالأصبع ونحوها.

وثانيهما: أن بعض البسطاء يروون قوله صلى الله عليه وسلم: «النيل والفرات وسيحان وجيحان من أنهار الجنة» ثم هم لا يوفونه

(١) سورة الأنعام: الآية ٦.

(٢) سورة الزخرف: آية ٥١.

(٣) سورة الكوثر: آية ١.

حقه من الشرح والبيان، فيجعلون للطاعن مكاناً، ويفتحون له باباً للطعن، كما أنهم يفتحون كثيراً من هذه الأبواب بالجهل، وهم غافلون عن النتائج، فيقول الطاعن حينئذ: أن هذه الأنهار قد علم مخرجها، وعرف من أين تجمي مياهها، فكيف يمكن أن يقال: إنها من الجنة؟ وبيان حق الحديث من الشرح، أن يقال: أن معناه على ظاهره، بلا تكلف تأويل أصلاً، وهو: أن هذه الأربعة أسماء لأنهار في الجنة، كالكوثر والسلسيل، وليس في الحديث ما يدل على أن الفرات والنيل، وسيحان وجيحان الموجودين في الدنيا هم من أنهار الجنة حتى يكون للطاعن مجال للطعن، فإن تمسك الطاعن بما رواه عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا سعيد بن سابق، حدثنا مسلمة بن علي، عن مقاتل بن حبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال:

«أنزل الله من الجنة خمسة أنهار: سيحون وهو نهر الهند، وجيحون وهو نهر بلخ، ودجلة والفرات وهما نهر العراق، والنيل وهو نهر مصر، أنزلها الله من عين واحدة من عيون الجنة، من أسفل درجة من درجاتها على جناح جبريل، فاستودعها الجبال وأجراها في الأرض، وجعل فيها منافع للناس في أصناف معاشهم»^(١) فذلك قوله: ﴿وأنزلنا من السماء ماء بقدر فأسكنناه في الأرض وإنا على ذهاب به لقادرون﴾^(٢) فإذا كان عند خروج يأجوج أرسل جبريل، فرفع من الأرض القرآن والعلم كله، والحجر الأسود من ركن البيت، ومقام إبراهيم، وتابوت موسى بما

(١) سيأتي حكم الشيخ ناصر - أيضاً - عليه بالموضع الصفحة ٨٢.

(٢) سورة المؤمنون: آية ١٨.

فيه، وهذه الأنهار الخمسة فرقع ذلك كله إلى السماء، فذلك قوله: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهٖ لِقَادِرُونَ﴾، فإذا رفعت هذه الأشياء من الأرض، فقد حرم أهلها خيري الدنيا والآخرة.

ويجاب بأن هذا الحديث موضوع لا أصل له، ولا تحل روايته إلا على سبيل بيان وضعه، والعقل يشهد بأنه لا صحة له، ورواه «ابن عدي» في ترجمة مسلمة، وقال: عامة أحاديثه غير محفوظة، وبالجملة فهو من الضعفاء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال أبو حاتم: لا نشتغل به، وأما عكرمة فمجهول هنا، فإن كان هو مولى ابن عباس، وهو الأقرب، فقد تكلم فيه علماء الجرح والتعديل لقوله بالرأي...

وأما قوله: ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ فإنه يشير إلى شيء عجيب في القدرة العظيمة، وذلك أنه تعالى لما خلق الأرض، وكانت كالدخان، ثم صارت ماء، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾، ثم صارت كالصدف والدرة المودعة فيه هي آدم وأولاده، وخلق في تلك الأرض أصناف حاجاتهم، وعلم آدم أسماءها كلها، وألمه إلى أنها مخلوقة له، كما قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^(١) فكانه قال: يا آدم لا أحوجك إلى شيء غير هذه الأرض، التي هي لك كالأم، فانظر يا عبدي، إن أعز الأشياء عندك الذهب والفضة، ولو أتي

(١) سورة البقرة: آية ٢٩.

خلقت الأرض منهما، هل كان يحصل منها هذه المنافع، ثم إني جعلت هذه الأشياء في هذه الدنيا، مع أنها موصوفة ومعروفة بكونها سجنًا، فكيف حال الجنة التي جعلتها دار القرار والنعيم الأبدي؟، وكذلك جعلت باطن هذه الأرض ناراً تلظى، وأقمت شاهداً عليها البراكين، وهي الجبال التي تقذف من جوفها ناراً، وهذه النار تذيب المعادن وتنضجها، فكيف حال النار التي جعلتها دار المستقر والعذاب؟.

فالحاصل: أن الأرض أمك بل أشفق من الأم، لأن الأم تسقيك لونها واحداً من اللبن، والأرض تطعمك ألواناً ربما لا تقدر على استقصائها، ثم أكد أنها أعظم من الأم بقوله في مكان هذا:

﴿منها خلقناكم، وفيها نعيدكم، ومنها نخرجكم، تارة أخرى﴾^(١) ومعناه: نردكم إلى هذه الأم، ثم نخرجكم منها مرة ثانية، وهذا ليس بوعيد، لأن المرء لا يوعد بأمه، وذلك لأن مكانك من الأم التي ولدتك أضيق من مكانك من الأرض، ثم إنك مكثت في بطن الأم تسعة أشهر، فما مسك جوع ولا عطش، فكيف إن دخلت بطن الأم الكبرى، ولكن الشرط أن تدخل بطن هذه الأم الكبرى، كما كنت في بطن الأم الصغرى، ما كانت لك زلة فضلاً عن أن تكون لك كبيرة، بل كنت مطيعاً لله بحيث دعاك مرة أخرى إلى الخروج إلى الدنيا، فخرجت إليها بالرأس طاعة منك إلى ربك، واليوم يدعوك للانقياد له، وإفراده بالوحدانية، وأنت تتلاهي عنه وربما اتخذت

(١) سورة طه: آية ٥٥.

إلهاً غيره، وعظمت ذلك الغير حتى أردت أن تجعله مكانه، فناداك
وخاطبك بهذه الآية وغيرها لعلك تتبه من رقدتك.

ثم بسط لك الدليل فأعلمك بما يكون من شبه الاتصال^(١) بين
السماء والأرض، بانزال الماء من السماء على الأرض، وإخراج ما
في بطنها به مما يشبه النسل الحاصل من الحيوان، من أنواع الثمرات
رزقاً لبني آدم ليتفكروا في أنفسهم، وفي أحوال ما فوقهم وما تحتهم
ويعرفوا أن شيئاً من هذه الأشياء لا يقدر على تكوينها وتخليقها؛
إلا من كان مخالفاً لها في الذات والصفات، وذلك هو الصانع الحكيم
سبحانه وتعالى.

وقد يدعى متفلسفة زمننا، أن في الماء طبيعة مؤثرة، وفي الأرض
طبيعة قابلة، فإذا اجتمعا حصل الأثر من تلك القوى، فما وجه نسبة
الإيجاد إلى الله تعالى؟؟ فنقول:

إن وجود تلك الآثار على هذه الصفة، لا ينافي كونه بإيجاد الله
تعالى، لأنه هو الموجد في الماء تلك الطبيعة، وفي الأرض تلك القابلية،
كما يشير إليه ضمير «به» العائد إلى الماء، في قوله: (فأخرج به) أي:
بالماء، فإن ادعى القائل نسبة الإخراج إلى طبيعة الماء، وقابلية الأرض
قلنا له: هل هذه الطبيعة وتلك القابلية، وجدتا بأنفسهما؟ أم بإيجاد
موجد، فإن قال: وجدتا بأنفسهما، قلنا: هذا ترجيح بلا مرجح، لم لا
يجوز أن يكون النبات وجد نفسه، وكانت الأرض سكناً له لاحتياجه

(١) لم تكن واضحة في الأصل وقدرتها كذلك.

إلى مكان يستقر به؟، وإن قال: إنهما وجدتا بإيجاد موجد، نقلنا الكلام إلى ذلك الموجد، ونقلنا: لا يخلو إما أن يكون وجد بنفسه أم لا؟، فإن كان الأول، انقطع النزاع وعاد الأمر إلى تسليم الخالق الفعال لما يريد، وإن كان الثاني توقف الموجد على موجد، وهكذا، فيدور الأمر أو يتسلسل، والدور والتسلسل باطلان، فما لزم منهما باطل، على أنه سيمر بك في هذا الكتاب ما هو أوضح من هذا وأوسع مجالاً.

وقد يشكل قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾، وغيره من الآيات المشابهة لها، على بعض علماء الهيئة من جهة كونه يقتضي نزول المطر من السماء، فيقول: الأمر ليس كذلك، لأن الأمطار إنما تتولد من أبخرة ترتفع من الأرض، وتتصاعد إلى الطبقة الباردة من الهواء، فتجتمع هناك بسبب البرد، ثم تتقاطر بعد اجتماعها وذلك هو المطر، فيقال له: قد علمت مما سبق أن العرب تطلق السماء على كل ما سما، أي: علا، وحيث أنه يصح إطلاق السماء على السحاب، والمطر ينزل منه فلا إشكال، على أن كثيراً من المفسرين حتى الخازن والسيوطي، فسر السماء هنا بالسحاب، وهما أشد الناس نفرة من العلوم الطبيعية، وقال «البيضاوي» في تفسيره: ومن الأولى، أي: في قوله تعالى «من السماء» للابتداء، سواء أريد بالسماء السحاب فإن ما علاك سماء، أو لفلك، فإن المطر يتدبى من السماء إلى السحاب، ومنه إلى الأرض على ما دلت عليه الظواهر، أو من أسباب سماوية تثير الأجزاء الرطبة من أعماق الأرض إلى جوّ الهواء، فتتعقد سحاباً ماطراً، انتهى.

قال «الشهاب الخفاجي» في حاشيته المسماة «بعناية القاضي»:

وتفصيل هذا الكلام، كما في كتب الحكمة الطبيعية، أن الشمس إذا سامت بعض البحار والبراري، أثارت من البحار بخاراً رطباً، ومن البراري بخاراً يابساً والبخار أجزاء هوائية، يمازجها أجزاء صغار مائية، لطفت بالحرارة حتى لا تتمايز في الحس، لغاية صغرها، فاذا صعد البخار إلى طبقة الهواء الثالثة، تكاثف، فإن لم يكن البرد قوياً، اجتمع ذلك البخار وتقاطر لثقله بالتكاثف، فالمجتمع هو السحاب، والمتقاطر هو المطر، وإن كان البرد قوياً كان ثلجاً وبرداً، وقد لا يعقد سحاباً ويسمى ضباباً، انتهى.

وأياً ما كان، فقد اتفق كل من علماء فن العلوم الطبيعية، والمفسرون على أن المطر ينزل من جهة العلو، وإذا كان بخاراً ارتفع إلى حيث شاء الله تعالى، فإذا تكاثف انحط عن مرتبته، ثم كان مطراً أو ثلجاً أو برداً، ولما كان السحاب جرماً عظيماً، كان كأنه جبل بين السماء والأرض. والإشارة في هذه الآية إلى أن ما سَوَّاه عز وجل، من شبه [الاتصال] ^(١) بين الأرض والسماء، بإنزال الماء من السماء على الأرض، والإخراج به من بطنها أشباه النسل الذي ينتج من الحيوان، من ألوان الثمار رزقاً لبني آدم، لتكون تلك الإشارة اعتباراً في مخلوقاته تعالى، وسلماً يصعدون به إلى النظر الموصل إلى توحيده تعالى، وإفراده بالربوبية، والخلق والتدبير ^(٢).

(١) زيادة مني اقتضاها السياق.

(٢) هنا انتهى ما نقلناه من تفسير بدران - رحمه الله - وهو تحت الطبع عندنا. وما بعده من كلام الشيخ القادري في «إزالة الدهش».

الخاتمة

روى ابن عدي، عن ابن عباس مرفوعاً: «أنزل الله من الجنة خمسة أنهار: سَيحون: وهو نهر الهند. وجيحون: وهو نهر بلخ، ودجلة والفرات: وهما نهران العراق، والنيل: وهو نهر مصر أنزلها الله من عين واحدة من عيون الجنة» الحديث (١).

وروى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:
«سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة» (٢).

(١) [قال ناصر: (٢٣) قلت: وهو حديث طويل موضوع كما بيته في المصدر السابق [الضعيفة] (٢٦٨٦) (ن)].

(٢) [قال ناصر: (٢٤) قلت: وهو مخرج في «الصحيفة» () (ن)].
[وضع الشيخ ناصر هذا . وترك مكان الرقم فارغاً].

(*) قلت: لعله أراد الحديث الذي في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» برقم ١١٠، و١١١ و١١٢ في الصفحة ١٧٧/١٧٨ من المجلد الأول. طبع المكتب الإسلامي. وهو: [ما في الدنيا من أنهار الجنة].

١١٠ - «سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة»

رواه مسلم (١٤٩/٨) وأحمد (٢/٢٨٩ و٤٤٠) وأبو بكر الأبهري في «الفوائد المنتقاة» (١/١٤٣) والخطيب (١/٥٤-٥٥) من طريق حفص بن عاصم عن أبي هريرة مرفوعاً. وله طريق أخرى بلفظ:

١١١ - «فجرت أربعة أنهار من الجنة: الفرات والنيل والسيحان وجيحان». رواه أحمد (٢/٢٦١) وأبو يعلى في مسنده (٤/١٤٦) مصورة المكتب الإسلامي (*) =

(*) نرجو من الشيخ ناصر - حفظه الله - أن يرد الأمانات إلى أهلها... وليعلم بأننا لم نملكه إياها بل هي وأمثالها عارية عنده حسب طبيعة عمله عندنا.

=والخطيب في «تاريخه» (١/٤٤ و ٨/١٨٥) عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه مرفوعاً. وهذا إسناد حسن. وله طريق ثالث أخرجه الخطيب (١/٥٤) من طريق إدريس الأودي عن أبيه مرفوعاً مختصراً بلفظ: «نهران من الجنة النيل والفرات» وإدريس هذا مجهول كما في «التقريب». وله شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً بلفظ:

١١٢ - «رفعت لي سدرة المنتهى في السماء السابعة، نبقها^(*) مثل قلال هجر، وورقها مثل آذان الفيلة، يخرج من ساقها نهران ظهران، ونهران باطنان، فقلت: يا جبريل ما هذان؟ قال: أما الباطنان ففي الجنة، وأما الظهران فالنيل والفرات»

رواه أحمد (٣/١٦٤): ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن قتادة عن أنس بن مالك مرفوعاً. قلت: وهذا سند صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجه البخاري (٣٣٤) معلقاً فقال: وقال: إبراهيم بن طهمان عن شعبة عن قتادة به. وقد وصله هو (٣/٣٠ - ٣٣) ومسلم (١/١٠٣ - ١٠٥) وأبو عوانة (١/١٢٠ - ١٢٤) والنسائي (١/٧٦ - ٧٧) وأحمد أيضاً (٤/٢٠٧ - ٢٠٨ و ٢٠٨ - ٢١٠) من طرق عن قتادة عن أنس عن مالك ابن صعصعة مرفوعاً بحديث الإسراء بطوله وفيه هذا. فجعلوه من مسند مالك ابن صعصعة وهو الصواب

ثم وجدت الحاكم أخرجه (١/٨١) من طريق أحمد وقال: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي.

ثم رواه من طريق حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان به. هذا ولعل المراد من كون هذه الأنهار من الجنة أن أصلها منها كما أن أصل الإنسان من الجنة فلا ينافي الحديث ما هو معلوم مشاهد من أن هذه الأنهار تنبع من منابعها المعروفة في الأرض، فإن لم يكن هذا هو المعنى أو ما يشبهه، فالحديث من أمور الغيب التي يجب الإيمان بها، والتسليم للمخبر عنها ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾.

(*) بفتح النون وكسر الباء وقد تسكن: ثمر السدر وأشبه شيء به العناب قبل أن تشتد حمرة، والزعبوب، والزعرور. ولكن النبق أكثرها حلاوة وألذها طعماً.

قال سيدي محمد الزرقاني ^(١): سيحان غير سيحون، وجيحان غير جيحون ومن زعم أنهما هما فقد وهم انتهى.

وقال النووي: سيحان هو نهر المصيصة، وهو غير سيحون. انتهى.

وقال في «النهاية»: سيحان هو نهر العواصم قريب من المصيصة.

وقال الجلال المحلي: سيحان هو نهر الهند. انتهى.

وقال العزيري: جيحان نهر أدنة، وهو غير جيحون، فإن ذلك

نهر وراء خراسان عند بلخ. انتهى.

(قوله: والفرات) قال العزيري: هو نهر فاصل بين الشام والجزيرة.

وقال المناوي: نهر بالكوفة ^(٢).

(قوله: والنيل): هو نهر مصر.

(قوله: كل من أنهار الجنة): قال العلقمي: هو على ظاهره، أي

لها مادة من الجنة. انتهى.

وهذا أحد احتمالين ذكرهما المناوي: وهو الصواب. وقد جاء

(١) هو محمد بن عبد الباقي الزرقاني، المصري، من المشتغلين في الحديث وله المؤلفات الكثيرة، ولد سنة ١٠٥٥ وتوفي سنة ١١٢٢، رحمه الله.

(٢) إن هذه الأقوال عن الأنهر، كلام غير المختص العارف في تقاويم البلدان.. ويكفيها للدلالة على عدم الدقة قولهم عن الفرات، وهو نهر في بلادنا: «نهر فاصل بين الشام والجزيرة» له بعض الصحة إن قصد جزيرة ابن عمر. ولكنه أيضاً يفصل بين الشام وأعلى العراق، وبين الشام والجزيرة (الوسطى) التي بين الموصل وبغداد، وبين بادية السماوة، والشامية، والأهواز، حتى يجتمع مع دجلة في «القرنة» فيفصلان بين بادية الكويت، وصحراء شرقي الجزيرة وبين فارس العراق... الخ. وقول المناوي «نهر بالكوفة» فصحيح وهو كذلك في الرقة، وفي الرحبة، وفي عانة، وفي الأنبار.. وفي كل البلاد التي يمر بها.

مصرحاً به في حديث ابن عدي المتقدم^(١).

وفي أجوبة الشيخ سيدي أحمد بن ناصر الدرعي ما نصه:
وسئل عن معنى ما ورد في الحديث من أن خمسة أو أربعة أنهار
من الجنة؟.

فأجاب: الذي في الحديث الصحيح: أن النيل والفرات من عينين
في أصل سدرة المنتهى، التي عندها جنة المأوى. وحقيقة الأمر في
ذلك مما انفرد الله بعلمه، وقد ذكر في ذلك خبر يطول لا أدري ما
صحته، انتهى منه بلفظه.

(قوله: الذي في الحديث الصحيح الخ): قد علمت حديث مسلم
عن أبي هريرة فلا خصوصية لحديث النيل والفرات بالصحة.
(وقوله: وقد ذكر في ذلك خبر يطول الخ) لعله أشار لحديث
ذكره الفشني في أول «شرحه للأربعين النووية» في فضائل البسمة^(٢)

(١) تقدم في الصفحة ٨٢.

(٢) [قال ناصر: [(٢٥) قلت: وهو حديث طويل أوله: ليلة أسري بي إلى
السماء عرض علي جميع الكائنات... وفيه أنه ﷺ رأى الأنهار الأربعة تتبع تحت
قبة من ياقوت... الحديث بطوله، ولم أقف على إسناده، لكن ظواهر الوضع عليه
ظاهرة... [ن].

(*) أقول: والذي ذكره الفشني في الصفحة (٤) ليس فيه ذكر لنهر النيل، أو نهر
الفرات. وإنما هي (بزعمه) أنهار في الجنان، نهر غير آسن، ونهر من لبن لم يتغير
طعمه، ونهر من خمر لذة للشاربين، ونهر من غسل مصفى.. إلخ وهو أيضاً من
الأحاديث غير الثابتة.

والفشني: هو أحمد بن حجازي الفشني المتوفى (بعد ٩٧٨) وهو واعظ للعامة يروي
ما يصح وما لا يصح.

وأخرج (كذا)^(١) عن أنس رفعه.

«الحجر الأسود من حجارة، الجنة وزمزم حفنة من جناح جبريل»^(٢).

ولا بأس بذكر آبار المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام تميماً للفائدة.

(١) [قال ناصر:] (٢٦) قلت: لعله كان سقط من الأصل اسم المخرج، فأشار الطابع إلى ذلك بقوله: «(كذا)». والحديث مما لا يصح، فقد عزاه السيوطي في الجامع الكبير. (٢/٣٣٤/١) للدليمي عن عائشة! [ن].

(٢) هذا الحديث يجمع بين حديثين، القسم الأول رواه الطبراني بلفظ: «الحجر الأسود من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيض كالماء، ولولا ما مسه من رجس الجاهلية؛ ما مسه ذو عاهة إلا برىء». انظر «مجمع الزوائد» ٢٤٠/٣، وفيه محمد بن أبي ليل وفيه كلام، وقال الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» رقم ٢٧٦٨: ضعيف.

والقسم الثاني رواه الدليمي في «مسند الفردوس» رقم ٣١٧٢، ولعل كلمة حفنة (خفقة) كما في «كنوز الحقائق» ص ٨١.

[آبار المدينة] ^(١)

اعلم: أنها تسع، نظم منها سبعا الزين المُرَاقِي في بيتين نقلهما
عنه السيد السمهودي في «خلاصته» وهما:

إذا رمت آبار النبي بطيبة فعدتها سبع مقالاً بلا وهن
إريس وغرس رمة وبضاعة كذا بصة قل بيرحاء مع العهن
وبقي عليه بثران أحدهما بثر السقيا والثاني بثر زمزم وهي قرية
من السقيا نظمتها بقولي:

كذلك بثر لسقيا قد أتى متطياً وبثر لززم قربه هاك فارغبا ^(٢)

تتميم: قال الشريف العلامة سيدي عبد المجيد بن علي بن محمد
المؤذن الملقب بالزبادي في رحلته المسماة بـ «بلوغ المرام بالرحلة إلى
بيت الله الحرام» تنبيه واعلام فيما لأصناف الماء من الأحكام.

أفضل المياه ماء العيون، وفاقاً لبقراط وجالينوس ^(٣).

(١) العنوان ليس في الأصل، وهو زيادة مني.

(٢) كذا الأصل والبيت مكسور.

(٣) بقراط: من القرن الخامس قبل الميلاد ولد في اليونان، أشهر الأطباء الأقدمين.
علل الأمراض باضطراب الأخلط وجعل لها مصدرين: الهواء والغذاء.
جالينوس: (١٣١ - ٢٠١ م) طبيب يوناني، له اكتشافات في علم التشريح.

وبخصوص العيون الحرة الأرض، وهي التي لا يغلب على تربتها شيء من الكيفيات الغريبة، ولا كل عين حرة التربة، بل التي تكون جارية.

وبخصوص المكشوفة للشمس والرياح.

وبخصوص الطينية المسيل من غير وجود حماة، وهي خير من الحجرية. وبخصوص ما كانت جريته بماء غمر، وبخصوص ما كان شديد الجرية.

وبخصوص إلى الشرق، وبخصوص إذا بُعد من مفجره، وبخصوص ما توجه إلى الشمال، بخلاف المتوجه إلى الجنوب والمغرب فهو أردأ، لا سيما عند هبوب الجنوب، وبخصوص ما انحدر من مواضع عالية، ثم ما تخيل ذائقه الحلاوة، وكان خفيف الوزن سريع القبول للتبريد والإسخان، وبارداً في الشتاء، حاراً في الصيف، لا يغلب عليه طعم، ولا رائحة، سريع الانحدار عن المعدة، سريع طبخ ما يطبخ فيه^(١).

ومن المياه المختارة: ماء المطر. وبخصوص المطر الصيفي، ثم ما كان عن سحاب راعد، إلا أن العفونة تسرع إليه لرقه جوهره ولطافته وقبوله لذلك التأثير الأرضي والهوائي.

ومياه الآبار رديئة، بالنسبة إلى ماء العيون، لاحتقانها ومخالطة

(١) «إن أكثر ما تقدم - وما سيأتي - من أوصاف الماء ليس له دليل صحيح منقول، ولا تجربة مبنية على دراسة صحيحة، ولا تعرف له مصادر يرجع إليها.

الأرضية واستعدادها لقبول الفساد بالمطاولة. وماء النز شر من ماء البئر، والنز: هو المجتلب من التراب ضعيفاً، وأكثر ما يكون النز في أرض رخوة رديئة، وهي أيضاً الحسى.

قال في «القاموس»: الحسى كإلى: سهل من الأرض، يستنقع فيه الماء، أو غلظ فوقه رمل يجمع ماء المطر، وكلما نزحت دلواً جمّت أخرى^(١)، الجمع: أحساء وحساء. انتهى.

ورأيته في «الغريب المصنف» لأبي عبيد بخط محمد بن أحمد سلمة الأنصاري بكسر فسكون في نسخة قرأها على أشياخه. وضبطناه عن أشياخنا في «كفاية المتحفظ» بالفتح والكسر مع سكون السين والجمعان المذكوران: أوّلهما يناسب المكسور بوجهيه وثانيهما يناسب ساكن السين بوجهيه.

ثم بعد كتبي هذا وقفت في نسخ عديدة من «القاموس» على ما هذا نصه: الحسى ويكسر والحسى كإلى سهل من الأرض إلى آخره. والمياه الراكدة غير المحجوبة من الهواء والشمس، ثقيلة رديئة تولد أمراضاً صعبةً، والراكد على كل حال ضار بالأحشاء. وما لا يجري فهو ثقيل.

(١) وهي كثيرة بالقرب من الأنهر.. ويكون منها في الصحراء مع شدة الحرارة وفي قرب دير الزور - جوار الرحبة القديمة - واد فيه الكثير منها، وقسم منه يسمى (المالحة). وبين قطر والأحساء يوجد الكثير منها أيضاً. وقرب مكان في المملكة الأردنية كان يسمى الحساء... فيه الكثير منها. والآل فيه أكبر مناجم الفوسفات الأردنية.

والمياه العلقية رديئة^(١)، وما يجري على المعادن يكتسب قواها، فالحديدية تقوي الأعضاء الباطنة. والنحاسية تفسد المزاج. والفضية تقوي القلب والكبد، وتفتح السدد، وتنفع الخفقان. والذهبية أكثر منها في ذلك. والرصاصية ثقيلة مسددة.

والمياه الحمية^(٢) تضر الشبان وأرباب الأمزجة الحارة، لقوى الكبريت، وتصلح بالمشايخ والمبرودين، وتجلو الجلود وتحمر الألوان.

وذكر أرسططاليس^(٣) أن العيون الحارة الماء، التي يشم منها رائحة الكبريت، من انغمس فيها والهواء معتدل برىء من الخراجات كلها والأورام، والجرب، والحكة، وعض السباع، والحميات الطويلة التي تكون من المرة السوداء.

والماء الملح يهزل ويقشف ويبس الدم.

(١) أي التي فيها العلق وهو: دود يستعمل في الطب الشعبي حيث يوضع على رجل المريض ليمتص من دمه. وذلك في أوائل الصيف... وهو رديف الحمامة.

(٢) هي المياه الحمئة، ومنها في بلاد العرب الكثير. وأشهرها على الحدود السورية الأردنية الفلسطينية في وادي اليرموك - الحمة -، وقد استولى اليهود على القسم الفلسطيني والسوري. - ردهما الله - ولم يبق معنا سوى الجانب الأردني حفظه الله. وفي شرقي دمشق عدد من الينابيع الحرة الكبريتية. وفي منطقة إدلب، وتدمر والسحنة عدد آخر، وعين سبعة قرب الأحساء شرقي الجزيرة العربية من هذه الحمامة.

(٣) هو من كبار فلاسفة اليونان (٣٨٤ - ٣٢٢ ق.م). عُرف هو وأتباعه بالمشائين. وقد قلدهم في فلسفتهم بعض الذين يسميهم الناس: فلاسفة الإسلام، فإذا كانت الفلسفة الحكمة الإلهية فليسوا هم منها في شيء.

والنظرونية^(١) لا تصلح للشرب وهي تطلق البطن.
والشبية^(٢) لا تصلح للشرب أيضاً، وتنفع من سيلان الطمث
والرطوبة.

ومياه الثلج والجليد غليظة تضر بالعصب، وبالنعيف، والمهزول.
والماء البارد العذب المعتدل المقدار أوفق المياه للأصحاء، ويشد
المعدة، وينبه الشهوة.

والحار يفسد الهضم ويذبل البدن، والفاتر يغثي، والذي فوقه في
الإسخان إذا شرب على الريق غسل المعدة الكثيرة الرطوبات.

إعلام وإنباه، بما يصلح ضرر المياه:

الصواب أن يحمل من أرضه المعتادة من الماء، ما يمزج به ماء الأرض
التي بعدها ومن ماء التي بعدها ما يمزج به ماء التي بعدها، وهكذا.
أو يحمل طين بلاده فيجعل منه في كل ماء وَرَدَه شيئاً، وإن
جمع بينهما كان أحسن وأنفع، فإن لم يفعل واحداً منهما مزج الماء
بالخل صيفاً، وبالسكنجبين^(٣) شتاء.

(١) النظرون: (بورق) ملح البارود، وهو كيمياوياً نترات البوتاس. يظهر على
الصخور الكلسية، وجدران الأقيية الرطبة، ويدخل في صنع البارود.

(٢) الشبية: ملح متبلور اسمه الكيميائي كبريتات الألمنيوم والبوتاسيوم.

(٣) سكنجبين معرب عن سركا انكبين الفارسي ومعناه خل وعسل، وشراب مشهور
يراد به كل حامض وحلو، وهو نبات يشبه القصب. تستعمل جذوره شراباً في الشتاء،
وفي بعض الأدوية الشعبية ويسمى الآن (زنجبيل).

وأما إصلاح أنواعه فإن كان الماء غليظاً كدراً، كرر ترويقه، أو طبخه أو صعده، أو قطره بالعلقة^(١) المعروفة المتخذة من صوف يجعل بين الإناءين. وإن كان ملحاً جعل فيه الخل أو السكنجين، وألقى فيه الخرنوب، والزعرور، وحب الآس^(٢)، ويؤكل السفرجل، فإنه يرفع ضرر الماء الملح، وإن كان زعاقاً صعده والسكنجين فيه نافع.

وفي القاموس، الزعاق: كغراب الماء المر الغليظ، لا يطاق شربه زَعَقَ ككُرم. انتهى.

وإن كان راكداً وفيه عفونة مزج برُب الفواكه الحامضة من الرمان، والحصرم، والتفاح.

وإن كان مرأً يطلق البطن استعذب بالسَّفْرَجَل، ومثله من السماق، والأمور العاقلة للبطن وبالضد.

والبصل يدفع ضرر المياه على الإطلاق وخصوصاً بالخل، ولا يشرب الماء الذي يخفى عن البصر دون حائل صفيق يقيه من الخشاش^(٣) والهوام وخصوصاً العلق وإن كان في الماء المشروب حشائش حادة فليكثر الدسم، وإن أحس بعسر البول لرداءة المياه

(١) العلقه: مصفاة من الصوف يعلق بها الوسخ فتتنظف المياه، ومثلها ما كان يسمى (الليقة) للحبر.

(٢) وقد رأيت في بلاد الشام القاء (الشبة) في الماء تنظيفاً له، أو لقتل الدود المتولد فيه، وفي الحجاز والقدس يوضع فيه الفحم وأنواع من الأعشاب العطرية.

(٣) الخشاش: هي حشرات الأرض ومثلها: الهوام.

تناول السمن والسكر وطبيخ الكرفس^(١) والرازيانج^(٢).

ومما يمنع هيجان العطش الرائب^(٣) والبقلة الحمقاء والكمثرى، والرئاس^(٤) وامساك قطع الفضة والزجاج والبلور والصدف وأمس الحصيات في الفم مما ينفع ذلك. وإن أفرط العطش حتى خيف الموت، ثم ورد الماء فليحذر الإمعان فيه، ففيه الهلاك، وليتدريج من المضمضة إلى جرعات، ثم إلى الري. انتهى من رحلة الزبادي بلفظها على ما فيها من بعض التصحيح^(٥).

وقد سئل الشيخ سيدي عبد القادر الفاسي: عن مسائل منها سؤال عن: كيفية خروج هذه المياه من خبايا الأرض، كالعيون وأضرابها، هل من الماء الذي دحى الله الأرض عليه، أو من عصارات الأرض ونداها أم من البحر الذي أحاط بجرم الأرض، ثم يطيب عندما يتخلل باطن

(١) الكرفس: عشب من فصيلة الخيميات، يزرع كنبات طبي، كما تؤكل ضلوع أوراقه، أو جذوره، خضراً أو مطبوخة.

(٢) رازيانج: هو الأنيسون ويسمى الشمار بالشام ومصر، وهو بري وبستاني، عطري ذكي الرائحة.

(٣) الرائب هو اللبن المروب الخائر. الذي يستخرج منه الزبد، يسمى في «مصر» بالزبادي. وبه سمي الإناء الذي يوضع فيه (الزبدية).

(٤) كلمة الرئاس من أصل فارسي. وهو نبات معمر ينبت في جبال الشام، وتؤكل ضلوعه وتريب، ويصنع من عصيره شراب الرياس.

(٥) والتصحيح لا يكاد يخلو منه كتاب، وعلى الأخص في الألفاظ التي نقلت عن اللغات الأجنبية لاختلاف طرائق وقواعد التعريب حتى عند العلماء.

الأرض؟ وما القول المعول عليه في نزول المطر، هل هو من السماء، أو من البحر بواسطة كما أئدى به^(١) الشاعر في قوله:

شربنا بماء البحر ثم ترفعت... إلخ.
فأجاب بما نصه:

وأما كيفية خروج المياه من خبايا الأرض كالعيون إلخ. فقد حكى البكري عن صاحب «الجغرافيا» أن عدد الأنهار الكبار مائتان وتسعون نهراً، وعدد العيون الكبرى مائتان وثلاثون عيناً^(٢).

قال الإمام القاضي ابن أمقشاب في «كنز الأسرار ولفاح الأفكار»: الصحيح أن انفتاح العيون، وجري الأنهار، إنما هو بقدرة العزيز الجبار العظيم، لا غير ذلك مما تقوله الفلاسفة والطبائعيون^(٣)، وأما أصلها فظاهر القرآن العظيم، أنه من ماء السماء كآية ﴿أنزل من السماء ماءً فسلكه ينابيع في الأرض﴾^(٤).

قال الواحدي: «ينابيع» هي الأمكنة التي ينبع منها الماء، وكل ماء في الأرض فمن السماء ينزل وكآية ﴿فأسكناه في الأرض﴾^(٥). ولم

(١) كذا الأصل، ولعل فيه تحريف أو نقص.

(٢) إن مثل هذا الحصر من رمي الكلام على عواهنه.. فليس في أيامهم - ولا حتى في أيامنا هذه - مثل هذا الحصر.. وإن لفظ كبار وصغار أمر نسبي لا ضابط له.

(٣) يقصد فيها الذين يرجعون الأمور إلى طبائع الأشياء بإغفال دور الخالق العظيم وقد نبذ بها بعض المؤمنين من قبل خصومهم.

(٤) سورة الزمر (٣٩)، الآية ٢١.

(٥) سورة المؤمنون (٢٣)، الآية ١٨.

يسع الحال لكتب ما قاله المفسرون في ذلك.

وأما من أين ينزل المطر ففي القرآن أنه ﴿من السماء﴾ وفيه أيضاً ﴿من المزن﴾، و ﴿المعصرات﴾ وهي السحاب.

وجمع الإمام الفخر بين الآيات: بأن السحاب يسمى سماء، لأن كل ما ارتفع وعلا يسمى سماء، فإذا نزل من السحاب فقد نزل من السماء، أو يقال: نزل من السماء إلى السحاب، ومن السحاب إلى الأرض.

وقال بعضهم: كيفية نزوله من السماء أن الله صعد الأبخرة المائية من قعر الأرض، ومن الجبال إلى السماء ^(١) حتى صارت عذبة صافية بسبب التصعيد، ثم إذا تألفت وتكونت ماء ينزل الله منه قدر الحاجة إليه، ولولا ذلك لم ينتفع بتلك المياه لتصرفها في قعر الأرض، ولا بماء البحر لملوحته ولأنه لا حيلة لإجراء مياه البحر على وجه الأرض، لأنه في غاية العمق.

قال الإمام الفخر: وهذه الوجوه إنما يتمحلها من ينكر الفاعل المختار، أما من أقر فلا حاجة له في شيء منها.

وقال بعضهم: ظاهر نص القرآن، نزول المطر من السماء، وصرف اللفظ عن مقتضى الظاهر، من غير مانع يمنع من حمله عليه، غير جائز، وذكر فساد من قال: إن الأمطار تتكون من البخارات.

(وأما قوله: شربن بماء البحر إلخ).

(١) وترك البحر وهو أكبر مصدر لذلك. وكأنه - كما سيأتي - ظن أن ملوخته تمنع من تحليته عند التبخر.

فذلك شيء قد كانت العرب تزعمه. انتهى منه بلفظه.
قلت: وفي الباب الثاني من «الإبريز»^(١) ما يخالف هذا الذي حرره
سيدي عبد القادر الفاسي والفخر الرازي فراجعه، والله أعلم.

(١) هو كتاب لعبد العزيز الدباغ تلقاه عنه تلميذه أحمد بن المبارك وهو مطبوع.

الفصل الأول

اعلم^(١): أن هذا الحديث، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «ماء زمزم لما شرب له» الذي الكلام عليه هو المقصود من هذا التأليف، أفرده الحافظ ابن حجر بجزء جمع فيه طرقه، أشار له في «الفتح»^(٢)، والمناوي على «توضيح النخبة» وكذلك أفرده الحافظ الدمياطي بجزء، أشار له ابن حجر الهيثمي في كتابه «تطهير الجنان واللسان» ولم أقف على واحد منهما.

وكذلك ألفت في هذا الموضوع الشيخ خليفة ابن أبي الفرج ابن محمد الزمزمي البيضاوي المكي الشافعي المقتول سنة نيف وستين وألف، وسماه «نشر الأنفاس، في فضائل الزمزم، وسقاية العباس»^(٣) أوله:

(١) هنا رجع المؤلف - رحمه الله - إلى الموضوع بعد هذا الاستطراد عن المياه، مما لا دخل له في «زمزم».

(٢) هو في «فتح الباري» ٤٩٣/٣.

(٣) في الأصل: «بنشر...» وهو تصحيف، وذكره الأستاذ الزركلي: «نشر الآس - أو الأنفاس - في فضائل وأخبار زمزم وساقية العباس» والمؤلف: أصله من البيضاء، مولده ومنشأه ووفاته بمكة سنة ١٠٦٢. انظر «الأعلام» ٣١٢/٢، الطبعة السادسة.

الحمد [لله] الذي شرف زمزم على سائر المياه... ولم أقف عليه أيضاً.

كما أنه قد ألف الشيخ أحمد بن يوسف التيفاشي^(١) «سجع الهديل في أخبار النيل» ذكر ذلك الأسيوطي في خطبة «حسن المحاضرة».

ولله در القائل:

يا قوم أذني لبعض الحي عاشقة والأذن تعشق قبل العين أحياناً^(٢)
فنقول: هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في «مسنده»^(٣) وابن أبي شيبة وابن ماجه في «سننه»^(٤)، والحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» وسمويه، والبيهقي في «السنن الكبرى»، والطبراني في «الأوسط»، والخطيب أبو بكر البغدادي في «التاريخ»، والمنقري في «فوائده»، والدارقطني في «سننه» من حديث محمد بن حبيب الجارودي. حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رفعه بزيادة «ان شربته تستشفى شفاك الله، وان شربته لشبعك أشبعك الله، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله، وهي هزمة جبريل، وسقيا

(١) نسبة إلى تيفاش من قرى قفصة بإفريقية. انظر «الأعلام» ١/٢٧٣.

(٢) هذا البيت لبشار بن برد.

(٣) هو في «مسند الإمام أحمد» الطبعة الأولى - وبالترقيم الجديد برقم ١٤٨٣٣. طبع المكتب الإسلامي.

(٤) هو في «صحيح سنن ابن ماجه - باختصار السند» برقم ٢٤٨٤.

إسماعيل»^(١) والمستغفري أبو العباس في «الطب النبوي» وزاد في روايته:

(١) [قال ناصر: (٢٧): حديث ضعيف مخرج في «الإرواء» (١١١١).

(تنبيه) هذا الحديث إنما أخرجه الدارقطني فقط من بين الجماعة الذين عزاه المصنف إليهم، وإنما أخرج هؤلاء الجملة الأولى منه «ماء زمزم لما شرب له» من حديث جابر ابن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه، لا من حديث ابن عباس، فلعل في تخريج المصنف شيئاً من السقط أدى إلى مثل هذا الخلط. ثم تبين لي شيء من ذلك، وهو أن قوله الآتي: كلهم عن سيدنا جابر بن عبد الله الأنصاري مرفوعاً. ليس محله هناك، وإنما بعد قوله المتقدم: «والمنفري في فوائده» ومع ذلك فلا تزال العبارة فيها شيء من التشويش [ن]

(٥) [قال زهير: والذي في «إرواء الغليل» ٣٢٩/٤-٣٣٣ برقم ١١٢٦ وليس ١١١١ وهو:]

١١٢٦ - (حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له، إن شربته تستشفى به شفاك الله، وإن شربته يشبعك أشبعك الله به، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله، وهي هزمة جبريل وسقيا [الله] [إسماعيل]». رواه الدارقطني) ص ٢٦٧.

باطل موضوع. أخرجه الدارقطني في «سننه» (٢٨٤): ثنا عمر بن الحسن بن علي ثنا محمد بن هشام بن عيسى (!) المروزي ثنا محمد بن حبيب الجارودي: ناسفیان بن عیینة عن ابن أبي نجیح عن مجاهد عن ابن عباس به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف فيه ثلاث علل:

الأولى: محمد بن حبيب الجارودي غمزه الحاكم كما يأتي، وفي «تاريخ بغداد» (٢٧٧/٢): «محمد بن حبيب الجارودي، بصري قدم بغداد، وحدث بها عن عبد العزيز ابن أبي حازم، روى عنه أحمد بن علي الخزاز والحسن بن عليل العنزي وعبد الله بن محمد البغوي وكان صدوقاً».

قال الحافظ في «اللسان»:

«فيحتمل أن يكون هو هذا، وجزم أبو الحسن القطان بأنه هو، وتبعه على ذلك ابن دقيق العيد والدمياطي»=

=قلت: وقد تناقض فيه الذهبي، فقال في ترجمته:

«غمره الحاكم النيسابوري، وأتى بخبر باطل، اتهم بسنده» يعني هذا الحديث.

وقال مرة: «موتق». وأخرى: «ثقة»، ومرة: «صدوق» كما يأتي النقل عنه.

والحق أنه صدوق كما قال الخطيب ومن تابعه إلا أنه أخطأ في هذا الحديث فرفعه وأسنده عن ابن عباس، والصواب فيه موقوف على مجاهد، قال الحافظ في آخر ترجمته:

«فهذا أخطأ الجارودي [في] وصله، وإنما رواه ابن عيينة موقوفاً على مجاهد، كذلك حدث عنه حفاظ أصحابه، كالحميدي وابن أبي عمر وسعيد بن منصور وغيرهم».

وقال في «التلخيص» (ص ٢٢٢):

«قلت: والجارودي صدوق، إلا أن روايته شاذة، فقد رواه حفاظ أصحاب ابن عيينة كالحميدي وابن أبي عمر وغيرهما عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قوله.

ومما يقوي رواية ابن عيينة ما أخرجه الدينوري في «المجالسة» من طريق الحميدي قال: كنا عند ابن عيينة فجاء رجل فقال: يا أبا محمد الحديث الذي حدثنا عن ماء زمزم صحيح؟ قال: نعم، قال: فإني شربته الآن لتحدثني مائة حديث،

فقال: اجلس، فحدثه مائة حديث». قلت: الدينوري واسمه أحمد بن مروان ذكر الحافظ في «اللسان» عن الدارقطني أنه كان يضع الحديث. فلا يوثق بخبره.

الثانية: محمد بن هشام بن عيسى. كذا وقع في المطبوعة من «الدارقطني» وفي «الميزان» في موضع، و«اللسان» في موضع آخر نقلاً عن الدارقطني «ابن علي»، ولم يترجم له الذهبي في «الميزان» وكأنه لأنه ثقة عنده كما يأتي، واستدركه الحافظ فقال:

«قال ابن القطان: لا يعرف حاله، وكلام الحاكم يقتضي أنه ثقة عنده، فإنه قال عقب حديثه: «صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي». قلت: وقد قال الزكي المنذري مثلما قال ابن القطان، وسبق في ترجمة عمر بن الحسن الأشناني قول الذهبي: إن محمد بن هشام هذا موتق. قال: وهو ابن أبي الدميك».

قلت: وتبع ابن القطان الحافظ ابن الملقن فقال في «الخلاصة» (١/١١٢) عقب قول الحاكم المذكور:

«سلم منه، فإنه صدوق، لكن الراوي عنه مجهول»=

.....
=الثالثة: عمر بن الحسن بن علي، وهو الأشناني أبو الحسين القاضي، قال الذهبي في «الميزان»:

«صاحب بلايا، فمن ذلك، حدثنا عمر بن الحسن بن علي ثنا محمد بن هشام [المروزي] وهو ابن الدميك موثق ثنا محمد بن حبيب الجارودي.. قلت: وذكر الحديث ثم قال عقبه:

«وابن حبيب صدوق، فآفة هذا هو عمر، ولقد أتم الدارقطني بسكوته عنه، فإنه بهذا الإسناد باطل، ما رواه ابن عيينة قط، بل المعروف حديث عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر مختصراً». وتعقبه الحافظ بقوله:

«والذي يغلب على الظن أن المؤلف هو الذي أتم بتأيمه الدارقطني، فإن الأشناني لم ينفرد بهذا، تابعه عليه في «مستدرکه» الحاكم، ولقد عجبت من قول المؤلف: ما رواه ابن عيينة قط، مع أنه رواه عنه الحميدي وغيره من حفاظ أصحابه إلا أنهم أوقفوه على مجاهد، لم يذكروا ابن عباس فيه، فغايتة أن يكون محمد بن حبيب وهم في رفعه». وأقول: لم يأتهم الدارقطني ولا الذهبي إن شاء الله تعالى، لأن كلاً منهما ذهب إلى ما أداه إليه اجتهاده، وإن كنا نستنكر من الذهبي إطلاق هذه العبارة في الإمام الدارقطني. وأما تعجب الحافظ من الذهبي، فلست أراه في محله، لأن الذي أورده عليه من رواية الحميدي، غير وارد لأنه مقطوع، وإنكار الذهبي منصب على الحديث المرفوع الموصول، فهو الذي نفاه بقوله «ما رواه ابن عيينة قط». ونفيه هذا لا يزال قائماً، كما يدل عليه هذا البحث الدقيق.

وأما قوله: «تابعه عليه في «مستدرکه» الحاكم» فوهم، ولعل في العبارة سقطاً فإن الذي تابعه إنما هو شيخ الحاكم، فقد قال في «المستدرک» (٣٧٣/١): حدثنا علي بن حمشاد العدل ثنا أبو عبد الله بن هشام المروزي به دون قوله: «وهي هزمة جبريل، وسقيا الله إسماعيل». وزاد:

«قال: وكان ابن عباس إذا شرب ماء زمزم قال: اللهم أسألك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاء من كل داء». وقال:

«هذا حديث صحيح الإسناد، إن سلم من الجارودي»=

«من شربه لمرض شفاه الله، أو لجوع أشبعه الله، أو لحاجة قضاها الله».

كلهم عن سيدنا جابر بن عبد الله الأنصاري مرفوعاً، والحاكم أبو

=قلت: ووافقه الذهبي، وذلك من وهمه وتناقضه، فقد سبق عنه أنه قال في «الجارودي هذا»: «أتى بخبر باطل». وقد عرفت مما تقدم ذكره أن قوله هذا هو الصواب وأنه أخطأ في رفعه ووصله.

ثم إن الحافظ قد ذكر في ترجمة الأشناني هذا عن الحاكم أنه كان يكذب، وعنه أنه قال: قلت: للدارقطني: سألت أبا علي الحافظ عنه، فذكر أنه ثقة، فقال: بئس ما قال شيخنا أبو علي!.

وقال الذهبي في «الرد على ابن القطان» (بعد أن ساق الحديث من طريق الدارقطني ١٩/١-٢):

«قلت: هؤلاء ثقات، سوى عمر الأشناني، أنا أتهمه بوضع حديث أسلمت وتحتي أختان».

وجملة القول: إن الحديث بالزيادة التي عند الدارقطني موضوع. لتفرد هذا الأشناني به، وهو بدونها باطل لخطأ الجارودي في رفعه، والصواب وقفه على مجاهد، ولئن قيل إنه لا يقال من قبل الرأي فهو في حكم المرفوع، فإن سلم هذا، فهو في حكم المرسل، وهو ضعيف. والله أعلم.

ثم إن الزيادة التي عند الحاكم في دعاء ابن عباس بعد شربه من زمزم، قد أخرجها الدارقطني (٢٨٤) من طريق حفص بن عمر العدني حدثني الحكم عن عكرمة قال: «كان ابن عباس إذا شرب من زمزم قال...» فذكره بالحرف الواحد. وهذا إسناد ضعيف، من أجل العدني، والحكم وهو ابن أبان العدني، صدوق له أوهام كما في «التقريب».

فهل الزيادة هذه وقعت للحاكم في الطريق الأولى، أم هي في الأصل عنده من هذه الطريق لكنها سقطت من الناسخ أو الطابع؟ الله أعلم، فيأتي لم أقف الآن على شيء يرجح أحد الاحتمالين.

عبد الله والدارقطني من حديث ابن عباس مرفوعاً، والطيالسي^(١) والبيهقي في «شعب الإيمان» من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً. وزاد: «فإن شربته تستشفى شفاك الله، وإن شربته مستعيذاً أعاذك الله، وإن شربته ليقطع ظمأك قطع الله، وإن شربته ليشبعك أشبعك الله، وهي هزمة جبريل، وسقيا إسماعيل».

والفاكهي في «أخبار مكة» عن معاوية موقوفاً من حديث ابن إسحاق، حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: لما حج معاوية فحججنا معه، فلما طاف بالبيت صلى عند المقام ركعتين، ثم مر بززم وهو خارج إلى الصفا فقال: انزع لي منها دلوأ يا غلام، قال فنزع له منها دلوأ، فأتى به فشرب، وصب على وجهه ورأسه، وهو يقول: ززم شفاء، هو لما شرب له.

قال السخاوي: قال شيخنا: إنه حسن، مع كونه موقوفاً^(٢).

(١) [قال ناصر:] (٢٨) لم أجده في «مسند الطيالسي» ولا رأيت ذا ثقة عزاه إليه، وإنما عزاه السيوطي في «الجامع الصغير» للمستغفري فقط، ولم يورده في «الجامع الكبير»! [ن].

(٢) [الذي قاله السخاوي نقلاً عن شيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني. هو في جملة ما قاله عن هذا الحديث في «المقاصد الحسنة» وهو:]

٩٢٨ - حديث: «ماء زمزم لما شرب له».

ابن ماجه من حديث عبد الله بن المؤمل: أنه سمع أبا الزبير، يقول: سمعت جابراً يقول: سمعت رسول الله ﷺ فذكره.

وكذا رواه أحمد من حديث ابن المؤمل بلفظ: «لما شرب منه». وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» من هذا الوجه أيضاً باللفظين، وسنده ضعيف، =

ولكن له شاهد عن ابن عباس أخرجه الدارقطني في سننه، من حديث محمد بن حبيب الجارودي: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي نجيح، عن مجاهد عنه رفعه به زيادة: «إن شربته تستشفي شفاك الله، وإن شربته لشبعتك أشبعك الله، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله، هي هزمة جبريل، وسقيا الله إسماعيل».

ورواه الحاكم من هذا الوجه وقال: إنه صحيح الإسناد، إن سلم من الجارودي. انتهى. وهو صدوق إلا أنه تفرد عن ابن عيينة بوصله، ومثله إذا انفرد لا يحتج به، فكيف إذا خالف؟ فقد رواه الحميدي، وابن أبي عمر وغيرهما من الحفاظ كسعید بن منصور، عن ابن عيينة بدون ابن عباس، فهو مرسل.

وإن لم يصرح فيه أكثرهم بالرفع، لكن مثله لا يقال بالرأي.

وأحسن من هذا كله عند شيخنا [الحافظ ابن حجر] ما أخرجه الفاكهي من رواية ابن إسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: لما حج معاوية فحججنا معه، فلما طاف بالبيت صلى عند المقام ركعتين، ثم مر بززم وهو خارج إلى الصفا، فقال: انزع لي منها دلوأ يا غلام، قال فنزع له منه دلوا فأتى به فشرب، وصب على وجهه ورأسه، وهو يقول: ززم شفاء، وهي لما شرب له.

بل قال شيخنا: إنه حسن مع كونه موقوفاً، وأفرد فيه جزءاً [أشار إليه في فتح الباري ٤٩٣/٣].

واستشهد له في موضع آخر بحديث أبي ذر رفعه:

«إنها طعام طعم، وشفاء سقم».

وأصله في مسلم وهذا اللفظ عند الطيالسي.

قال: ومرتبة هذا الحديث: أنه باجتماع هذه الطرق يصلح للاحتجاج به، وقد جربه جماعة من الكبار فذكروا أنه صح، بل صححه من المتقدمين ابن عيينة، ومن المتأخرين الديلمي في جزء جمعه فيه، والمنذري، وضعفه النووي.

وفي الباب عن صفية مرفوعاً: «ماء ززم شفاء من كل داء» أخرجه الديلمي. وعن ابن عمر وابن عمرو وإسناد كل من الثلاثة واه، فلا عبرة بها. والاعتماد على ما تقدم. ومن مآثره حديث ابن عباس مرفوعاً «التضلع من ماء ززم براءة من النفاق» أخرجه ابن

والديلمي من حديث ابن عمر مرفوعاً، لكن فيه أحمد بن صالح
السموي.

قال ابن حجر: هذا من مناكيره، ومن معنى الحديث المتقدم حديث:

=ماجه، والأزرق في «تاريخ مكة» من حديث خالد بن كيسان، عن ابن عباس. وله طريق أخرى من حديث عطاء وابن أبي مليكة فرقهما كلاهما عن ابن عباس، أخرجه الطبراني في الكبير بلفظ: «علامة بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتصلعون من زمزم» بل حديث ثانيهما عند الدارقطني، والبيهقي فسمياه: عبد الله. وفي رواية لثانيهما تسميته: بعبد الرحمن، وفي ثالثة له أيضاً جعل بدله: محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، يعني: القرشي المخزومي [وقيل: الجمحي] وفي رابعة له أيضاً لم يسم أحداً، فقال: عن جليس لابن عباس. والرابع من هذا الاختلاف أصح، فهو كذلك من جهة جماعة بعضهم عند ابن ماجه، وبعضهم عند البخاري في تاريخه الكبير بلفظ: «إنه ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتصلعون من ماء زمزم» وله عند الأزرق طريق آخر من حديث رجل [من] الأنصار عن أبيه عن جده رفعه «علامة ما بيننا وبين المنافقين أن تدلوا دلوا من ماء زمزم فتضلع منها، ما استطاع منافق قط يتضلع منها»، وهو حسن. وللأزرق من حديث الضحاك بن مزاحم قال: بلغني أن التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق وأن ماءها يذهب بالصداع، والإطلاع فيها يجلو البصر. والكلام في استيفاء هذا المعنى يطول.

(تمة) يذكر على بعض الألسنة أن فضيلته ما دام في محله، فإذا نقل يتغير، وهو شيء لا أصل له، فقد كتب صلى الله عليه وسلم إلى سهيل بن عمرو: «إن وصل كتابي ليلاً فلا تصبحن أو نهاراً فلا تمسين حتى تبعث إلي بماء زمزم». وفيه أنه بعث له بمزادتين، وكان حينئذ بالمدينة قبل أن يفتح مكة، وهو حديث حسن لشواهد. وكذا كانت عائشة رضي الله عنها تحمل وتخبر أنه صلى الله عليه وسلم كان يفعله، وأنه كان يحمل في الأداوى والقرب، فيصب منه على المرضى ويسقيهم، وكان ابن عباس إذا نزل به ضيف أمحفه بماء زمزم. وسئل عطاء عن حمله فقال: قد حمله النبي صلى الله عليه وسلم، والحسن، والحسين رضي الله عنهما. وتكلمت على هذا في «الأمالي».

«ماء زمزم شفاء من كل داء» أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس»
عن صفية مرفوعاً^(١)

وحديث «خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، فيه طعام من
الطعم، وشفاء من السقم» الحديث أخرجه الطبراني في معجمه الكبير
عن ابن عباس^(٢) والبيهقي بإسناد صحيح عن عبد الله بن المبارك
موقوفاً، لكن الرواة من طريق سيدنا جابر منهم من رواه عنه من
طريق عبد الله ابن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر، كالإمام أحمد،
وابن ماجه، والبيهقي، والفاكهي.

لفظ الإمام أحمد في «مسنده»: حدثنا علي بن ثابت. حدثني عبد الله
ابن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:
«ماء زمزم لما شرب له».

ولفظ ابن ماجه: حدثنا هشام بن عمار. حدثنا الوليد بن مسلم،

(١) [قال ناصر:] (٢٩) قلت: إسناده ضعيف جداً كما يأتي في الرسالة (ص ٣٣)
[ص ١٢١ هنا] عن السيوطي. [ن].

(٥) يقول زهير: الذي وجدناه في «فردوس الأخبار للديلمي ثلاثة أحاديث هي:

١- «زمزم طعام طعم وشفاء سقم» رقم ٣١٧٠

٢- «زمزم لما شرب له» رقم ٣١٧١

٣- «زمزم حفنة من جناح جبريل» برقم ٣١٧٢

(٢) [قال ناصر:] (٣٠) ... تقدم منا (ص) أنه حسن [ن].

(*) أي في الصفحة ٦٩ وهو في «معجم الطبراني الكبير» ٩٨/١١ برقم ١١١٦٧ وهو
بتحقيق الأخ الفاضل الشيخ عبد المجيد السلفي.

قال: قال عبد الله بن المؤمل: إنه سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ماء زمزم لما شرب له».

ومنهم من رواه عنه من طريق سويد بن سعيد، عن ابن المبارك عن ابن أبي الموالي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر كالبیهقي في «الشعب» والخطيب في «التاريخ».

والطريق الأولى: قال العقيلي: تفرد بها عبد الله بن المؤمل: وهو ضعيف، لكن قال بعضهم: وجدت له طريق أخرى عن أبي الزبير، عن جابر، أخرجها الطبراني في الأوسط، في ترجمة علي بن سعيد الرازي^(١).

(١) [قال ناصر:] (٣١) قلت: لكن هذه الطريق ليس متنها بلفظ: «ماء زمزم لما شرب له»، وإنما هو الحديث المتقدم آنفاً: «خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم...» انظر «إرواء الغليل» (١١٢٣). [ن].

(*) [قال زهير:] والذي في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل»، تأليف الشيخ ناصر الدين الألباني - عافاه الله - في الجزء ٤ الصفحات ٣٢٠ إلى ٣٢٥ هو:

١١٢٣ - (حديث جابر: «ماء زمزم لما شرب له» رواه أحمد وابن ماجه) ص ٢٦٧ صحيح. وله عن جابر بن عبد الله طريقان:

الأولى: عن عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عنه.
أخرجه أحمد (٣/٣٥٧، ٣٧٢) وابن ماجه (٣٠٦٢) والعقيلي في «الضعفاء» (ص ٢٢٢) والبيهقي (١٤٨/٥) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/١٧٩) والأزرقي في «أخبار مكة» (٢٩١) من طرق سبع عن ابن المؤمل به. وقال البيهقي:
«تفرد به عبد الله بن المؤمل». وقال العقيلي:
«لا يتابع عليه».

قال الذهبي في «الضعفاء» وفي «الميزان»: =

«ضعفوه». وقال في «الرد على ابن القطان» (١/١٩):
«لين».

وقال الحافظ في «التقريب»:
«ضعيف الحديث».

ولذلك قال الحافظ السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٩٢٨) بعد ما عزاه للفاكهي أيضاً: «وسنده ضعيف».

قلت: لكن الظاهر أنه لم يتفرد به، فقد أخرجه البيهقي (٢٠٢/٥) من طريقين عن أبي محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادي بـ (هراة) أنا معاذ بن نجدة ثنا خلاد ابن يحيى ثنا إبراهيم بن طهمان ثنا أبو الزبير قال: «كنا عند جابر بن عبد الله، فتحدثنا فحضرت صلاة العصر، فقام فصلى بنا في ثوب واحد قد تلبب به، ورداؤه موضوع، ثم أتى بماء من ماء زمزم فشرب، ثم شرب، فقالوا: ما هذا؟ قال: هذا ماء زمزم، وقال فيه رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له». قال: ثم أرسل النبي ﷺ وهو بالمدينة قبل أن تفتح مكة إلى سهيل بن عمرو أن أهد لنا من ماء زمزم، ولا يترك، قال: فبعث إليه بمزادتين».

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، غير معاذ بن نجدة، أورده الذهبي في «الميزان» وقال:

«صالح الحال، قد تكلم فيه، روى عن قبيصة وخلاد بن يحيى، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين، وله خمس وثمانون سنة».

وأقره الحافظ في «اللسان».

وأما الراوي عنه أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادي، فلم أعرفه، وهو من شرط الخطيب البغدادي في «تاريخه»، ولم أره فيه، فلا أدري أهو مما فاته، أم وقع في اسمه تحريف في نسخة البيهقي، فهو علة هذه الطريق عندي. وأما الحافظ فقد أعله بعله غريبة فقال:

«قلت: ولا يصح عن إبراهيم، إنما سمعه إبراهيم من ابن المؤمل» قلت: ولا أدري من أين أخذ الحافظ هذا التعليل، فلو اقتصر على قوله: «لا يصح عن إبراهيم». لكان مما لا غبار عليه. ثم قال: =

..

= «ورواه العقيلي من حديث ابن المؤمل وقال: «لا يتابع عليه»، وأعله ابن القطان به، وبعننة أبي الزبير، لكن الثانية مردودة، ففي رواية ابن ماجه التصريح بالسمع». قلت: لكنها رواية شاذة غير محفوظة، تفرد بها هشام بن عمار قال: قال عبد الله بن المؤمل أنه سمع أبا الزبير.

وهشام فيه ضعف، قال الحافظ:

«صدوق، كبير فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح».

قلت: والوليد بن مسلم مدلس ولم يصرح بسماعه من ابن المؤمل، وقد خالفه رواة الطرق الأخرى وهم ستة فقالوا: عن أبي الزبير عن جابر، فروايتهم هي الصواب. ثم قال الحافظ:

«وله طريق أخرى من حديث أبي الزبير عن جابر. أخرجها الطبراني في «الأوسط» في ترجمة علي بن سعيد الرازي».

قلت: لم أره في «زوائد المعجمين» لشيخه الحافظ الهيثمي، وقد ساق فيه (١/١١٨/١ - ٢) من رواية أوسط الطبراني بإسناد آخر له عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ «خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم...» ومن رواية فيه قال: حدثنا علي بن سعيد الرازي ثنا الحسن بن أحمد نحوه.

فهذا هو حديث علي بن سعيد الرازي في «الأوسط»: «خير ماء...» وليس هو «ماء زمزم لما شرب له» فهل اختلط على الحافظ أحدهما بالآخر، أم فات شيخه الهيثمي ما عناه الحافظ فلم يورده في «الزوائد»؟ كل محتمل، والأقرب الأول. والله أعلم. الطريق الثانية: عن سويد بن سعيد قال: رأيت عبد الله بن المبارك بمكة أتى زمزم، فاستقى منه شربة، ثم استقبل الكعبة ثم قال: اللهم إن ابن أبي الموال حدثنا عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال: «ماء زمزم لما شرب له» وهذا أشربه لعطش القيامة، ثم شربه.

أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١١٦/١٠) وكذا ابن المقرئ في «الفوائد» كما في «الفتح» (٣/٣٩٤) والبيهقي في «شعب الإيمان» كما في «التلخيص» (٢٢١) وقال البيهقي:

.....
=«غريب تفرد به سويد».

قلت: وهو كما قال في «التقريب»:

«صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، وأفحش فيه ابن معين القول». وقال في «الفتح» (٣/٣٩٤):

«وزعم الدمياطي أنه على رسم الصحيح، وهو كما قال من حيث الرجال، إلا أن سويداً وإن أخرج له مسلم، فإنه خلط، وطعنوا فيه، وقد شذ بإسناده والمحفوظ عن ابن المبارك عن ابن المؤمل. وقد جمعت في ذلك جزءاً». وقال في «التلخيص» (٢٢١):

«قلت: وهو ضعيف جداً، وإن كان مسلم قد أخرج له في المتابعات، وأيضاً فكان أخذ به عنه قبل أن يعمى ويفسد حديثه، ولذلك أمر أحمد بن حنبل ابنه بالأخذ عنه، كان قبل عماءه، ولما أن عمي صار يلقتن فيتلقتن، حتى قال يحيى بن معين: لو كان لي فرس وروح لغزوت سويداً، من شدة ما كان يذكر له عنه من المناكير. قلت: وقد أخطأ في هذا الإسناد، وأخطأ فيه على ابن المبارك. وإنما رواه ابن المبارك عن ابن المؤمل عن أبي الزبير، كذلك روينا في «فوائد أبي بكر بن المقرئ» من طريق صحيحة فجعله سويد عن ابن أبي الموال عن ابن المنكدر. واغتر الحافظ شرف الدين الدمياطي بظاهر هذا الإسناد، فحكم بأنه على رسم الصحيح، لأن ابن أبي الموال تفرد به البخاري، وسويداً انفرد به مسلم، وغفل عن أن مسلماً إنما أخرج لسويد ما توبع عليه، لا ما انفرد به، فضلاً عما خولف فيه».

وقال الحافظ السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٩٢٨) بعد أن ذكر حديث أبي الزبير عن جابر، ومجاهد عن ابن عباس الآتي برقم (١١٢٦) وضعفهما:

«وأحسن من هذا كله عند شيخنا (يعني الحافظ ابن حجر) ما أخرجه الفاكهي من رواية ابن اسحاق: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: لما حج معاوية، فحججنا معه، فلما طاف بالبيت صلى عند المقام ركعتين، ثم مر بزمرم، وهو خارج إلى الصفا، فقال: انزع لي منها دلوأ يا غلام قال فنزع له منه دلوأ، فأتني به فشرب، وصب على وجهه ورأسه وهو يقول: زمزم شفاء، وهي لما شرب له. بل قال شيخنا: إنه حسن مع كونه موقوفاً، وأفرد فيه جزءاً، واستشهد له في موضع=

آخر بحديث أبي ذر فيه: «إنها طعام طعم، وشفاء سقم». وأصله في «مسلم»، وهذا اللفظ عند الطيالسي، قال: ومرتبة هذا الحديث: أنه باجتماع الطرق يصلح للاحتجاج به، وقد جربه جماعة من الكبار، فذكروا أنه صح، بل صححه من المتقدمين ابن عيينة، ومن المتأخرين الدمياطي في جزء جمعه فيه، والمنذري، وضعفه النووي.

وقال ابن القيم في «زاد المعاد» (٣/١٩٢ - المطبعة المصرية) عقب حديث ابن أبي الموال المتقدم عن ابن المنكدر عن جابر:

«وابن أبي الموال ثقة، فالحديث إذا حسن، وقد صححه بعضهم، وجعله بعضهم موضوعاً، وكلا القولين فيه مجازفة. وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أمور عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرأت بإذن الله، وشاهدت من يتغذى به الأيام ذوات العدد قريباً من نصف الشهر أو أكثر ولا يجد جوعاً، ويطوف مع الناس كأحدهم، وأخبرني أنه ربما بقي عليه أربعين يوماً، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم، ويطوف مراراً».

قلت: ما ذكره من أن الحديث حسن فقط، هو الذي ينبغي أن يعتمد، لكن لا لذاته كما قد يوهم أول كلامه الذي ربط فيه التحسين بكون ابن أبي الموال ثقة، فهو معلول بسويد بن سعيد كما سبق، وإنما الحديث حسن لغيره بالنظر إلى حديث معاوية الموقوف عليه فإنه في حكم المرفوع، والنووي رحمه الله إنما وضعفه بالنظر إلى طريق ابن المؤمل قال في «المجموع» (٨/٢٦٧):

«وهو ضعيف».

وذكر له السخاوي شاهداً آخر من حديث ابن عباس، ولكنه عندي ضعيف جداً فلا يصلح شاهداً، بل قال فيه الذهبي: «خبر باطل». وأقره الحافظ في «اللسان» كما يأتي بيانه برقم (١١٢٦).

(تنبيه) عزا المنذري في «الترغيب» (٢/١٣٣) حديث سويد بن سعيد المتقدم لأحمد بإسناد صحيح. وهذا وهم منه، فليس هو عند أحمد في مسنده، ولا إسناده صحيح، بل هو منكر كما تقدم بيانه من كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى. هذا وجزم ابن الجوزي بصحة الحديث مؤكداً ذلك بقوله في «منهاج القاصدين»=

والطريق الثانية: قال العقيلي: أيضاً تفرد بها سويد. قال الحافظ ابن حجر: وهو ضعيف جداً، وإن كان مسلم قد أخرج له وإنما أخرج له في المتابعات، وكذا أمر أحمد بن حنبل ابنه بالأخذ عنه، كان قبل عمه، ولما أن عمي صار يُلقن فيتلقن^(١). حتى قال يحيى ابن معين: لو كان لي فرس ورمح، لغزوت سويداً، من شدة ما كان يذكر له عنه من المناكير.

قال الحافظ ابن حجر: وقد خلط في هذا الإسناد سويد، وأخطأ فيه عن ابن المبارك، وإنما رواه ابن المبارك، عن ابن المؤمل، عن أبي الزبير. كذلك رويناها في «فوائد أبي بكر المنقري» من طريق صحيحة، فجعله سويد عن ابن أبي الموالى، عن ابن المنكدر واغتر الحافظ

=وقد قال صلى الله عليه وسلم: ماء زمزم لما شرب له».

ومال السيوطي إلى تصحيحه في «الفتاوى» (٨١/٢). [انتهى من إرواء الغليل].

(**) وقال في «صحيح سنن ابن ماجه»

(٧٨) باب الشرب من زمزم

٢٤٨٤ - ٣٠٦٢: قال عبد الله بن المؤمل: إنه سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابر

ابن عبد الله يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

«ماء زمزمٍ لِمَا شَرِبَ لَهُ»

(صحيح) - إرواء ١١٢٣.

(١) إن تلقين الشيوخ من أسوأ ما يعترى الرواة. لأن الملقين له - على الغالب - هم من المستترين الذين قد لا تعرف أغراضهم ولا منزلتهم - وما الذي لقنوه للشيخ، الذي يكون معروفاً قبل ذلك بالعدالة والصدق. فيدخل كلامه على الناس، بناء على تحسين الظن به، مما كان معهوداً به سابقاً. وعندها يكون ضرره أكبر من ضرر المعروف بالكذب. نسأل الله السلامة.

الدمياطي بظاهر هذا الإسناد فحكم بأنه على رسم الصحيح، لأن ابن أبي الموالى انفرد به البخاري، وسويد انفرد به مسلم، وغفل عن أن مسلماً إنما أخرج لسويد ما توبع عليه، لا ما انفرد به، فضلاً عما خولف فيه.

وقال المنذري بعد أن أورد هذا الحديث، من عند أحمد، وابن ماجه، عن عبد الله بن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر: وهذا إسناد حسن.

وقال الزركشي فيه: إنه سند جيد. ومعنى جيد: صحيح. قال جلال الدين: قال شيخ الإسلام، في الكلام على أصح الأسانيد لما حكى ابن الصلاح، عن أحمد بن حنبل: إن أصحها الزهري، عن سالم، عن أبيه.

عبارة أحمد: أجود الأسانيد، كذا أخرجه عنه الحاكم قال: وهذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد، والصحيح. ولذا قال البلقيني، بعد أن نقل ذلك: من ذلك يُعلم أن الجودة، يعبر بها عن الصحة.

وفي «جامع الترمذي» في الطب: هذا حديث جيد حسن^(١). وكذا قال غيره: لا مغايرة بين جيد وصحيح عندهم إلا أن الجهيد منهم لا يعدل عن صحيح إلى جيد إلا لنكتة، كأن يرتقي

(١) الذي في «سنن الترمذي» رقم ٢٠٣٧، تحقيق أستاذنا الشيخ أحمد شاکر، رحمه الله، بلفظ: (جيد غريب).

والحديث في «صحيح سنن الترمذي» - باختصار السند» برقم ١/١٦٥٨، والقضية اصطلاحية، واختلاف نسخ الترمذي في الأحكام معروفة.

الحديث عنده عن الحسن لذاته، ويتردد في بلوغه إلى الصحيح، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بصحيح. انتهى منه بلفظه.

وضعه العراقي^(١) والنووي، وصححه المنذري، والدمياطي من حديث سويد، لكن رده الحافظ ابن حجر كما سبق^(٢).

وورد أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً أخرج البيهقي في «الشعب» وصححه.

وقال في «التيسير»: وإسناده حسن لشواهد.

ومن حديث ابن عباس ولفظه: «ماء زمزم لما شرب له، فإن شربته تستشفى به شفاك الله، وإن شربته مستعيذاً أعاذك الله، وإن شربته لتقطع ظمأك قطعه الله، وإن شربته لشبعك أشبعك الله، وهي هزيمة جبريل، وسقيا إسماعيل».

أخرجه الدارقطني في «السنن»، والحاكم في «المستدرک» من طريق محمد بن حبيب الجارودي عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً.

(١) هو الحافظ عبد الرحيم بن الحسين زين الدين من كبار الحفاظ، أصله من الأكراد. وله المؤلفات الكثيرة، ولد سنة ٧٢٥، وتوفي سنة ٨٠٦، رحمه الله.

(٢) [قال ناصر:] (٣٢) قلت: الحق من ذلك كله أن الحديث ليس له إسناد صحيح ولا حسن، اللهم إلا حديث معاوية المتقدم فإنه حسن الإسناد، وهو وإن كان موقوفاً، فله حكم المرفوع، فإنه لا يقال بمجرد الرأي، فإذا ضم إليه طريقاً حديث جابر ارتقى إلى درجة الصحة. والله أعلم. [ن].

وقال الحاكم: من هذا الوجه هو صحيح الإسناد إن سلم من محمد بن حبيب.

قال المنذري، والعراقي: قال ابن القطان سلم منه، فإنه صدوق، قاله الخطيب البغدادي وغيره. قال المنذري وابن القطان: لكن الراوي عنه محمد بن هشام لا أعرفه. انتهى.

ونحوه قاله العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» ورده مرتضى في شرحها: بأن الذهبي قال في ترجمة الجارودي: إن محمد بن هشام هذا معروف موثق^(١) يقال: ابن أبي الدميك.

ويخط ابن حجر: أنه لا بأس به، لكنه شذ، والمحفوظ: أنه عن مجاهد مرسلًا، كذا رواه الحميدي وغيره، عن سفيان.

وقال في «تخريج الرافعي»: والجارودي صدوق، إلا أن روايته شاذة، فقد رواه من حفاظ أصحاب ابن عيينة، الحميدي، وابن أبي عمر، وغيرهما، عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد.

قوله: وقال السخاوي في «المقاصد» بعد أن ذكر رواية الدارقطني، والحاكم، ونقل توقف الحاكم في الجارودي ما نصه:

(١) [قال ناصر:] (٣٣) قلت: كلام الذهبي مختلف كما شرحته في «الإرواء» (رقم ١١٢٦) والحق أنه صدوق في نفسه، لكنه أخطأ في رفع هذا الحديث، والصواب فيه أنه موقوف على مجاهد، كما رواه الأزرقى (ص ٢٩٠) وغيره بسند صحيح عنه. [ن]

وهو صدوق إلا أنه تفرد عن ابن عيينة بوصله، ومثله إذا انفرد لا يحتج به، فكيف إذا خالف، فقد رواه الحميدي، وابن أبي عمير وغيرهما من الحفاظ كسعید بن منصور، عن ابن عيينة، بدون ابن عباس، فهو مرسل، وإن لم يصرح فيه أكثرهم بالرفع، لكن مثله لا يقال بالرأي^(١)..

وقال القسطلاني عند قول البخاري باب ما جاء في زمزم ما نصه: ولها - أي زمزم - فضائل وردت في أحاديث لم يذكر المؤلف - يعني البخاري - شيئاً منها لكونها لم تكن على شرطه صريحاً.

وفي مسلم من حديث أبي ذر: «ماء زمزم طعام طعم» وزاد الطيالسي: «وشفاء سقم».

وفي «المستدرک» من حديث ابن عباس مرفوعاً: «ماء زمزم لما شرب له» وصححه البيهقي في «الشعب» وصححه ابن عيينة فيما نقله ابن الجوزي في «الأذکياء» وكذا صححه ابن حبان، ووثق رجاله الحافظ الدمياطي؛ إلا أنه اختلف في وصله وإرساله.

قال في «الفتح»: وإرساله أصح وله شواهد من حديث جابر، وهو أتم منه، أخرجه الشافعي، وابن ماجه، ورجاله ثقات إلا عبد الله بن المؤمل المكي، فذكر العقيلي: أنه تفرد به، لكن ورد من رواية غيره عند البيهقي من طريق إبراهيم بن طهمان، ومن طريق حمزة الزيات.

(١) تقدم كلام السخاوي كاملاً في الصفحة (١٠٣) الحاشية رقم ٢.

وبالجملة فقد ثبت صحة هذا الحديث إلا ما قيل: إن الجارودي تفرد عن ابن عيينة بوصله، ومثله لا يحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف.

وهو من رواية الحميدي وابن أبي عمر وغيرهما ممن لازم ابن عيينة أكثر من الجارودي، فيكون أولى، لكن الذي يحتاج إليه: الحكم بصحة المتن عن النبي ﷺ، ولا علينا كونه من خصوص طريق بعينها.

وهنا أمور تدل عليه، منها أن مثله لا مجال للرأي فيه فوجب كونه سماعاً، وكذا إن قلنا العبرة في تعارض الوصل، والوقف، والإرسال، للواصل بعد كونه ثقة لا للأحفظ ولا لغيره، مع أنه قد صح تصحيح نفس ابن عيينة له، كما مر. وروى الدارقطني والبيهقي مرفوعاً:

«آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتزلعون من زمزم»^(١) انتهى منه بلفظه.

(١) [قال ناصر:] (٣٤) قلت: وإسناده ضعيف كما بينته في «الإرواء»، (١١٢٥).

[ن].

(*) [يقول زهير: والذي «في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» في الجزء ٤ للصفحة ٣٢٥ - ٣٢٩ وهو:]

١١٢٥ - (عن ابن عباس مرفوعاً: «إن آية ما بيننا وبين المنافقين [أنهم] لا يتزلعون من ماء زمزم» رواه ابن ماجه). ص ٢٦٧.

ضعيف. أخرجه ابن ماجه (٣٠٦١) وكذا البخاري في «التاريخ الصغير» (١٩٣) وأبو نعيم في «صفة النفاق» (ق ٢/٢٩) والضياء في «المختارة» (١/١١٠/٦٧) عن عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: «كنت عند ابن عباس جالساً، فجاءه رجل، فقال: من أين جئت؟ قال: =

= من زمزم، قال: فشربت منها كما ينبغي؟ قال: وكيف؟ قال: إذا شربت منها فاستقبل القبلة، واذ اسم الله، وتنفس ثلاثاً، وتضع منها، فإذا فرغت، فاحمد الله عز وجل، فإن رسول الله ﷺ قال: فذكره.
وتابعه مكى بن إبراهيم ثنا عثمان بن الأسود عن محمد بن عبد الرحمن قال: فذكره. أخرجه البيهقي (١٤٧/٥).

وتابعه عبد الله بن المبارك. عند البخاري في «تاريخه الكبير» (١٥٨/١/١).
وخالفهم إسماعيل بن زكريا أبو زياد، فقال: عن عثمان بن الأسود: حدثني عبد الله ابن أبي مليكة قال: جاء رجل إلى ابن عباس... أخرجه البخاري في «التاريخ» والدارقطني في «سننه» (٢٨٤) والبيهقي.

وتابعه عبد الرحمن بن بُوذِيَه حدثنا عثمان به. أخرجه البخاري فيه والطبراني في «المعجم الكبير» (١/١١٥/٣) وعنه أبو نعيم من طريق عبد الرزاق أخبرنا عبد الرحمن به. وتابعه الثوري عن عثمان. أخرجه الطبراني عقب الرواية السابقة فقال: قال عبد الرزاق: ولا أعلم الثوري إلا حدثناه عن عثمان بن الأسود به.
وتابعه الفضل بن موسى أخبرنا عثمان عن ابن أبي مليكة به. أخرجه البخاري: حدثني يوسف: أخبرنا الفضل به.

وعلقه البيهقي عن الفضل بن موسى به إلا أنه قال: عبد الرحمن بن أبي مليكة. وخالفهم جميعاً عبد الوهاب الثقفي فقال: ثنا عثمان بن الأسود: حدثني جليس لابن عباس قال: قال لي ابن عباس: من أين جئت؟ أخرجه البيهقي.

قلت: فقد اختلف على عثمان بن الأسود في تسمية شيخه على وجوه:
الأول: محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر. رواه عنه هكذا عبيد الله بن موسى، ومكي ابن إبراهيم، وعبد الله بن المبارك، وهؤلاء ثقات أثبات.

الثاني: عبد الله بن أبي مليكة. رواه عنه إسماعيل بن زكريا، وهو صدوق يخطيء قليلاً، وعبد الرحمن بن بُوذِيَه، وليس بالمشهور، وأثنى عليه أحمد، وسفيان الثوري وهو ثقة حجة لكن في الطريق إليه وإلى ابن بُوذِيَه إسحاق وهو الدبري وفيه ضعف. والفضل بن موسى وهو ثقة ثبت وربما أغرب كما قال: الحافظ. وقيل عنه عن عثمان «عبد الرحمن بن أبي مليكة».

=الثالث: جليس لابن عباس لم يسم.

قلت: بعد هذا العرض يتبين أن أولى هذه الوجوه بالترجيح إنما هو الوجه الأول لاتفاق الثلاثة الثقات عليه، وصحة الطرق بذلك إليهم. بخلاف الوجه الثاني، فبعض رواته لم تثبت عدالتهم، وبعضهم لم يثبت السند إليه، إلا إلى الفضل بن موسى. وأما الوجه الثالث، فشاذ فرد.

وإذا كان كذلك فقد رجع الحديث إلى أنه من رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن عباس، فمن يكون ابن أبي بكر هذا وما حاله؟ هو محمد بن عبد الرحمن ابن أبي بكر القرشي الجمحي أبو الثورين المكي، روى عنه عمرو بن دينار أيضاً، وقد أورده ابن حبان في «الثقات» (٢٠٨/١)، ولم يوثقه غيره، ولهذا قال الحافظ في «التقريب»: «مقبول» يعني عند المتابعة.

قلت: وقد توبع، لكن السند وإي إلى المتابع كما يأتي.

وأما قول البوصيري في «الزوائد» (ق ١/١٨٦):

«هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رواه الدارقطني في سننه والحاكم في المستدرک من طريق عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس، ورواه البيهقي في سننه الكبرى عن الحاكم».

قلت: فهذا التصحيح إنما يستقيم في طريق ابن أبي مليكة، لو لم تكن مضطربة ومخالفة للطريق الراجحة التي مدارها على أبي الثورين هذا، أما وهي مضطربة ومرجوحة فلا. وأما ما ذكره أن هذه الطريق في مستدرک الحاكم، فالظاهر أنه ليس كذلك وإن النسخة المطبوعة من «المستدرک» قد سقط منها عبد الله بن أبي مليكة، فصار الحديث بذلك منقطعاً، وليس السقط من الناسخ أو الطابع، كما يتبادر للذهن، وإنما هو من الحاكم نفسه فإنه قال عقب الحديث (١/٤٧٢ - ٤٧٣):

«صحيح على شرط الشيخين، إن كان عثمان بن الأسود سمع من ابن عباس». وتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: لا والله ما لحقه، توفي عام خمسين ومائة، وأكبر مشيخته سعيد بن جبيرة». قلت: والسقط المذكور يتبين لي أنه من الحاكم نفسه حين ألف الكتاب، فإن البيهقي رواه عنه بالسند الذي أورده الحاكم في «المستدرک» بإثبات ابن أبي مليكة فيه، =

وفي «موضوعات»^(١) الشوكاني: وقد روي من حديث صفية وابن عمر.

قلت: في «المقاصد الحسنة» بعد ذكره بعض ما تقدم، وفي الباب عن صفية مرفوعاً «ماء زمزم شفاء من كل داء» أخرجه الديلمي. وعن ابن عمر، وابن عمرو، وإسناد كل من الثلاثة واه، فلا عبرة بها والاعتماد على ما تقدم.

وفي «الفتوحات المكية» في الباب الثاني والسبعين في الحج وأسراره: خرَّج أبو داود الطيالسي عن أبي ذر عن النبي ﷺ في ماء زمزم: «إنها مباركة طعام طعم وشفاء سقم». انتهى.

وقال الأسيوطي في حاشيته على ابن ماجه:

= هو من طريق إسماعيل بن زكريا، وبذلك اتصل السند وزال الانقطاع، وإنما العلة محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، فهو تابعي الحديث وليس ابن أبي مليكة وهو مجهول الحال كما سبق بيانه.

نعم، إنه لم يتفرد به فقال الطبراني في «المعجم الكبير» (١/٩٧/٣): حدثنا زكريا الساجي نا عبد الله بن هارون أبو علقمة الفروي نا قدامة بن محمد الأشجعي عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«علامة ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم».

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً أبو علقمة هذا قال الدارقطني: «متروك الحديث».

وقال الذهبي: «منكر الحديث». وفي «التقريب»: «ضعيف».

وبقية رجال الإسناد موثقون.

(١) هو في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية» طبع المكتب الإسلامي

بتحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني - رحمه الله - رقم ٣١٩.

هذا الحديث مشهور على الألسنة كثيراً، واختلف الحفاظ فيه، فمنهم من صححه، ومنهم من حسنه، ومنهم من ضعفه، والمعتمد الأول، وجار من قال:

إن حديث «الباذنجان لما أكل له» أصح منه، فإن حديث الباذنجان موضوع كذب. انتهى منه.

وقال الأسيوطي أيضاً في «الدرر المنتشرة»^(١): «ماء زمزم لما شرب له» قال الزركشي: رواه ابن ماجه من حديث جابر بسند جيد، والخطيب في «تاريخه» بسند صححه الدمياطي.

قال الأسيوطي: قلت وصححه أيضاً المنقري، وضعفه النووي، وحسنه ابن حجر، لوروده من طرق عن جابر، وورد أيضاً من حديث ابن عباس مرفوعاً أخرجه الحاكم، والدارقطني. ومن حديث عبد الله ابن عمرو، مرفوعاً أخرجه البيهقي. وعن معاوية موقوفاً أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة». وأخرج الديلمي من حديث صفية مرفوعاً:

«ماء زمزم شفاء من كل داء» بسند ضعيف جداً. انتهى منه بلفظه.

ونقل نص «الدرر» صاحب «مرآة المحاسن» لكن وقع له اسقاط لفظة المنقري ولفظة ضعفه، فنسب التصحيح للنووي، وليس كذلك. وقال السهودي في كتابه «الغماز» ما نصه: «ماء زمزم لما شرب له». قال النووي: «ضعيف» لكن قال الحافظ شرف الدين الدمياطي،

(١) هو في «الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة» بتحقيق الأخ الشيخ خليل الميس، مفتي البقاع. توزيع المكتب الإسلامي برقم ٣٥٧.

وشيخه سيدي عبد العظيم المنذري: قد صحح من بعض الطرق. هكذا رأيت. انتهى منه. يعني لا من طريق سويد، وهو كما قال، فلا تنافي بين ما هنا، وبين ما تقدم.

وقال السيوطي في «التدريب» لما ذكر أن جماعة صححوا الأحاديث في زمن ابن الصلاح وذكر منهم ابن القطان^(١) والحافظ المقدسي^(٢) والحافظ المنذري ما نصه: ثم صحح الطبقة التي تلي هذه، فصحح الحافظ شرف الدين الدمياطي حديث جابر. «ماء زمزم لما شرب له». انتهى منه بلفظه.

وفي «العارضة» ما نصه: قال ابن العربي - يعني نفسه - أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا طاهر، أخبرنا علي، حدثنا عمر بن الحسن بن علي، حدثنا محمد بن هشام بن علي المروزي، حدثنا محمد بن حبيب الجارودي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي نجیح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«ماء زمزم لما شرب له، إن شربته لتستشفى شفاك الله، وإن شربته لتشبع أشبعك الله، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله، وهي هزيمة جبريل، وسقيا إسماعيل». انتهى منه بلفظه.

(١) هو علي بن محمد القرطبي، له مؤلفات في الحديث وغيره. ولد سنة ٥٦٢ وتوفي سنة ٦٢٨، رحمه الله.

(٢) هو الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، الدمشقي، تقي الدين. ولد في جماعيل سنة ٥٤١ وتوفي بدمشق سنة ٦٠٠. وله المؤلفات الكثيرة في الحديث والفقهاء، رحمه الله.

وقال الشيخ سالم عند قول الشيخ خليل في الحج وكثرة شرب ماء زمزم ما نصه: وصحح حديث «ماء زمزم لما شرب له» ابن عيينة من المتقدمين، والحافظ الدمياطي من المتأخرين. وقال فيه الحاكم: صحيح الإسناد. وقال الحافظ ابن حجر بعد ذكر طرقة: إنه يصلح للاحتجاج به، على ما عرف من قواعد الحديث. ثم قال بعد كلام يأتي: ولو أردنا استقصاء ما رجع به هذا الحديث لطال الكلام. انتهى منه.

وقال الشيخ بناني في المحل المذكور بعد كلام يأتي ما نصه:

وأما حديث «ماء زمزم لما شرب له» فقد صححه غير واحد من الأئمة كالحاكم والبيهقي في «شعب الإيمان» والدمياطي من المتأخرين، وابن عيينة من المتقدمين. انتهى منه.

وقال سيدي محمد الزرقاني في «اختصار اختصار المقاصد» حديث «ماء زمزم لما شرب له» حسن، بل صحيح. انتهى منه.

وقال الشيخ عبد المجيد الزبادي في «بلوغ المرام» عند الكلام على هذا الحديث ما نصه:

وأما سنده فقال ابن حجر: قريب من الصحة، وله أسانيد كثيرة وطرق يقوي بعضها بعضاً. وقال في «بلوغ المرام» أيضاً: قيل: وهذا حديث صحيح المعنى للتجربة^(١)، فقد ذكر عن غير واحد من أهل

(١) إن هذا القول من المؤلف فيه من التجاوز ما لا يخفى، فالتجربة لا تصحح المعاني والأحاديث، وليس لها قواعد تضبط بها.

الصلاح أنّه جربه في أمر مخصوص فأكثر فصح. انتهى. وفي
«الزوائد» للبوصري: وقد ذكر العلماء أنهم جربوه فوجدوه كذلك.
وسياتي في الفصل الثاني أن جماعة من العلماء شربوه لأمر
فنالوها والحمد لله.

وقال العارف الأكبر في «الفتوحات المكية»^(١): خرج الدارقطني
من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له» وهذا
الحديث صح عندنا بالذوق^(٢) فإني شربته لأمر فحصل لي. انتهى.

وسياتي قول الشعرائي: شربته في سبع وخمسين في حاجة لي
ولإخواني، ففضى الله جميع ما كان منها من حوائج الدنيا، الخ.

قلت: فعلى هذا يكون صحيحاً سنداً، وكشفاً، وتجربة.

وفي «نور مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه» عند هذا الحديث:
هذا مشهور على الألسنة كثير، فصححه قوم وهو المعتمد، وحسنه

(١) يقصد ابن عربي، وهو محمد بن علي شيخ المتصوفة، وفيلسوف أصحاب وحدة
الوجود. له المؤلفات الكثيرة، والشطحات الكبيرة، واختلف الناس فيه. ولد في
الأندلس سنة ٥٦٠، ومات في دمشق سنة ٦٣٨.

(٢) [قال ناصر: (٣٥)] قلت: لا اعتداد عند علماء الشريعة بالذوق في تصحيح
الأحاديث وتضعيفها، وإنما المرجع في ذلك إلى قواعد علم الحديث ومعرفة أحوال
الرواة. ألتست تراهم قد اتفقوا على أنه لا يثبت عندهم حكم شرعي بمجرد الذوق،
فكيف يثبت به ما الحكم الشرعي لا يثبت إلا به ألا وهو الحديث؟! ونحو هذا يقال
في التجربة أيضاً، وكذلك الكشف.

قوم، وضعفه قوم، وجازف من قال: إن خبر الباذنجان لما أكل له
أصح منه، فإن خبره موضوع كذب. انتهى منه.

وفي حاشية الشيخ مصطفى على التثائي عند قول الشيخ خليل
وكثرة شرب ماء زمزم^(١): وضعف بعضهم... الخ، هو الإمام الأوحى
الرباني أبو عبد الله البلالي وسلمه هنا، مع أن ابن غازي جعله من
الغرائب، وأنه خلاف المعروف، قال: ولا شك أن هذا من أغرب
الغرائب بل هو من الأمور التي لا يجوز نقلها إلا مع التنبيه على
بطلانها.

قال السخاوي: إن حديث «الباذنجان لما أكل له»، باطل لا أصل
له. وقال الحافظ ابن حجر: لم أقف عليه.

وقال بعض الحفاظ: إنه من وضع الزنادقة.

وقال الزركشي. كل ما روي فيه باطل. انتهى.

وأما حديث «ماء زمزم...» فقد صححه غير واحد من الأئمة
كالحاكم، والدمياطي من المتأخرين، وابن عيينة من المتقدمين. انتهى منه.

وقال ابن غازي في «ارشاد اللبيب إلى مقاصد حديث الحبيب»
عند قول البخاري كتاب الحج، قال ابن عباس: سقيت رسول الله
ﷺ من ماء زمزم ما نصه.

(١) كان هنا في الأصل كلمة (التثائي) ولعلها خطأ مطبعي، ولعل في الكلام
تصحيفاً آخر وتقدم أول الكتاب.

قلت: وقد روي في غير الصحيح «ماء زمزم لما شرب له» مرفوعاً.
وأما حديث «الباذنجان لما أكل له» فقيل: موضوع وضعته الزنادقة
لإفساد عقول المسلمين بالإكثار من أكل ما يهيج السوداء.
ومن الغرائب أني سمعت شيخنا الحافظ أبا عبد الله القوري يقول:
سمعت الشيخ المحدث الحاج الرحال أبا عبد الله بن عزوز يقول:
سمعت الإمام أبا عبد البلالي^(١) بالديار المصرية يرجح حديث الباذنجان
على حديث ماء زمزم.

قال شيخنا القوري: والمعروف العكس والله سبحانه أعلم.
وفي «كفاية المحتاج» في ترجمة الإمام القوري رحمه الله ما نصه:
وحكى ابن غازي عن شيخه الحاج عزوز، أنه سمع العالم المحدث
الرباني البلالي بمصر يقول: حديث «الباذنجان لما أكل له» أمثل بسنداً
من حديث «ماء زمزم لما شرب له» قال شيخنا القوري:
هذا عكس المعروف. انتهى.

قلت - أي قال صاحب «الكفاية» - : وكأن النقل انقلب على
ناقله هفواً، وإلا فالذي في «مختصر الإحياء للبلالي المذكور، خلافة
فإنه صرح: بأن حديث الباذنجان من وضع الزنادقة، وأن حديث
ماء زمزم صحيح كما نقلته مع غيره في شرحي على «المختصر» في
كتاب الحج. انتهى منه بلفظه.

قلت: (قوله: في غير الصحيح): يعني في غير البخاري ومسلم،
ومعلوم أن الصحيح ليس منحصرأ فيهما.

(١) هذا البلالي هو الذي ألف هذا الكتاب في الرد عليه.

قال العراقي في الألفية. ولم يعماه. (١)
 وفي «مرآة المحاسن من أخبار الشيخ أبي المحاسن» لولده الحافظ
 أبي حامد سيدي العربي بعد أن عزاه لجماعة ممن عزيناه لهم ما نصه:
 وفي «اختصار الأحياء» للبلالي روى مسلم «ماء زمزم طعام طعم» زاد
 الحافظ الطيالسي (٢): «وشفاء سقم ولما شرب له» وصححه البيهقي
 في «شعب الإيمان» وصححه ابن عيينة نقله ابن الجوزي في كتاب
 «الأذكياء» ووثق رجاله الحافظ الدمياطي، وصححه الحاكم وقال: إن
 سلم من مسلم بن الجارود (٣) وقد سلم، ثم قال فلا عبرة بمن ضعفه.
 انتهى (٤) المقصود منه بلفظه. وقد أطل قبل في تقويته بنحو ما تقدم.

(١) البيت في الألفية صفحة ١٦٨، ومعه:

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الصَّحِيحِ مُحَمَّدٌ وَخُصَّ بِالترجيحِ
 وَمُسْلِمٌ بَعْدَهُ، وَبَعْضُ الْغَرَبِ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ فَضَّلُوا ذَا لَوْ نَفَعْنَا
 وَلَمْ يَعْمَأْهُ وَلَكِنْ قَلَّمَا عِنْدَ ابْنِ الْأَخْرَمِ مِنْهُ قَدْ فَاتَهُمَا
 وَرَدُّ لَكِنْ قَالَ يَحْيَى الْبَرْمِيُّ لَمْ يَفْتِ الْخَمْسَةَ إِلَّا النَّزْرُ

(٢) [قال ناصر:] (٣٦) قلت: الحديث رواه أحمد أيضاً (١٧٤/٥-١٧٥) مثل
 رواية مسلم (١٥٣/٧-١٥٤). وأما الطيالسي. [ن].

(٥) يقول زهير: توقف الشيخ ناصر هنا من غير أن يكمل ما عنده.. فأقول: الحديث
 في «مسند أبي داود الطيالسي برقم (٤٥٧).

(٣) [قال ناصر:] (٣٧) قلت: كذا الأصل، والصواب محمد بن حبيب الجارودي.
 انظر «الإرواء» (١١٢٦). [ن].

(٥) [تقدم ما ذكر في الإرواء، ص ٩٩].

(٤) [قال ناصر:] (٣٨) قلت: فيه نظر، لأنه لا يلزم من كونه ثقة غير ضعيف.
 أن يكون إسناده صحيحاً، لاحتمال كونه معلولاً بعلّة قادحة. وهو كذلك هنا، =

وفي «المنح البادية» لأبي عبد الله سيدي عبد الرحمن بن محمد الفاسي، عن سيدي يحيى السراج: أنه كان يقول: «ماء زمزم وما شرب له، ويس وما قرىء له، وأبو يعزى وما زير له» انتهى منه. قلت: ولم يثبت في المرفوع..

قال الشيخ علي القاري شارح الشفا، والشمائل في «موضوعاته»^(١) ما نصه: حديث:^(٢)

«يس لما قرئت له» قال السخاوي: لا أصل له بهذا اللفظ، وهو بين جماعة الشيخ إسماعيل الجبرتي باليمن، قطعي بالتجربة.

قال علي القاري: قلت: وقد بلغني أن شيعياً^(٣) قرأ القراءات السبع

= فإن الجارودي هذا قد خالف الثقات في رفعه كما سبق بيانه. [ن].

(١) هو في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» بتحقيق الأَخ الفاضل الدكتور محمد بن لطفي الصباغ. الصفحة ٣٧٧ رقم ٦١٩، طبع المكتب الإسلامي. وقال الأستاذ الصباغ: وهذه أسطورة لا تثبت. ولا تصلح دليلاً لتقوية حديث. وكذا ما سبق من النقل عن الجبرتي فهو أسطورة.

(٢) في هذه الصفحة من الأصل وضع لي الشيخ ناصر الألباني - حفظه الله - إشارات على مواضع، لأكتب عنها شيئاً. وكان الأفضل لو كتب ذلك - أحسن الله إليه - والآن يتعذر إعادتها إليه ومعرفة ما عنده مجدداً! لذلك أقول: إن ما قطع به الجبرتي بتجربته لا يصح عقلاً ولا نقلاً.

(٣) إن حكاية ظلم ذاك الشيعي للشيخ الذي له فضل عليه في تعليمه.. يكفي فيه التوجه إلى الله سبحانه بشكواه، بمثل ما صحح من الشرع الشريف، وأما استعمال القرآن لغير ما أنزل له، فيه من المخالفة أكثر مما في موقف هذا المنكر لفضل شيخه. ولا علاقة للجحود بالمذاهب. فنحن نرى الجحود والتكران للفضل ممن كنا نحسبهم كباراً في المعتقد، والعلم والدين!!

على شيخ من أهل السنة وسافر إلى بلاده فقيل له: ما أحسنك! لا عيب فيك، غير أن شيخك سني. فقال: ما يضرني، إنما لحست العسل وتركت الظرف. فوصل كلامه إلى الشيخ، فنأدى أصحابه من القراء، وقرؤوا ﴿يس﴾ إلى رد غسلهم إليهم. فلما أتموها سلبت القراء عن قلب الشيعي، فرجع إلى الشيخ وتاب من بدعته، وخلص من غفلته، وأفاض الله عليه من رحمته. انتهى منه بلفظه.

ونظير ﴿يس﴾ لما قرئت له «سورة ﴿والشمس وضحاها﴾ في تدمير الظالم وهلاكه.

وقد حدثني صاحبنا وحبنا وأخونا في الله الشريف العالم العلامة الصائم القائم الذاكر المسن البركة أبو محمد المدني الحسنی:

أن من المجربات التي لا تخطيء أن يشخص المظلوم الظالم، ويقرأ عليه سورة ﴿والشمس وضحاها﴾^(١) إلخ.

وكلما وصل إلى هاء في آخر كلمة أعادها مرتين أو ثلاثة نادباً

(١) وأما قراءة سورة يس وسورة الشمس وضحاها على الصورة التي ذكرها.. فانها أقرب إلى الجزء بكتاب الله جل شأنه وكأنها من فعل البهلوانات. وأما الاستغاثة بالأولياء نظماً، ونثراً فإن فيه من الشرك.. والاستغاثة لا تكون إلا بالله سبحانه. والله يقول:

﴿إذا مرضت فهو يشفين﴾ والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: إذا استعنت فاستعن بالله. وأما قوله عن صلواته الثلاثة، والانتفاع بهم بعد موتهم. فهو كذب من الكذب.. والقصد منه الصد عن الاعتماد على الله. بسؤال من انقطع عملهم. نسأل الله السلامة.

لذلك الظالم كالميت إلى آخر السورة، وربما يشير برؤوس أصابعه كمن يخدش وجهه، فإذا فرغ بنى أحجاراً بعضها فوق بعض ويرميها من بعد، فإن أصابها في المرة الأولى فذلك، وإلا أعاد الرمي ثانياً، وهكذا.

قال: ويزيد هو قراءة منظومة في الاستغاثة بالأولياء وقال:
إن ذلك لا يخطيء عنده. وهذا كله مع الاستقامة وقوة الحال^(١).

(١) إن الاستقامة هي الوقوف عند أحكام الشرع الشريف، وليست البدع والضلالات من الاستقامة في شيء.

فائدة^(١)

ذكر اليوسي في المحاضرات عن بعض أحفاد سيدي أبي بكر الدلائي، عن الشيخ إبراهيم اللقاني أنه كان يحدثهم عن أسلافه: أن ثلاثة من صلحاء المغرب قد جرب عندهم قضاء الحاجات. الشيخ عبد السلام بن مشيش، والشيخ أبو يعزى، والشيخ أبو سلهم، غير أنهم اختلفوا فالأول في أمور الآخرة، والثالث في أمور الدنيا، وأبو يعزى في الكل نفعنا الله بهم وبأمثالهم. وقد ذكر غيره من الأئمة كالشيخ زروق أن هؤلاء الثلاثة: أبا يعزى، وأبا العباس السبتي، وأبا مدين، قد وقع الانتفاع بهم بعد الموت، انظر بقيته.

(قوله في أول الفصل: والطريق الأولى: قال العقيلي: تفرد بها عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف مع قوله بعد وقد قال المنذري ومع قوله، وقال الزركشي الخ).

اعلم أن ابن المؤمل هذا أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، والترمذي في «الجامع» وابن ماجه في «سننه» وهو عبد الله بن المؤمل

(١) إن هذه الفوائد والأخبار عن هؤلاء المشايخ من أكاذيب الأتباع، أو اختراع المشايخ أنفسهم. فإن لكل واحد من هؤلاء من الطامات مما يغلب به الظن على أنها منهم. وكلها تخالف ما صح من دين الله. فابن مشيش هذا المتوفى سنة ٦٢٢، ضاهى الصلوات المكتوبة، والأوراد المأثورة بما سمي: «صلاة سيدي مشيش».

المخزومي العابدي بواحدة، أخذ عن ابن أبي مليكة، وعطاء. وأخذ عنه الشافعي، وأبو نعيم. قال أبو داود فيه: منكر الحديث، وضعفه ابن عدي، وابن معين، وأبو حاتم كما في «التهذيب».

وأما ابن حبان^(١) فوثقه، وقال: يخطيء كما في «التهذيب» وكذلك حسن له المنذري، والزرکشي.

وتقدم أنه لم ينفرد به، بل توبع عليه، عن أبي الزبير عن جابر. مات عبد الله سنة سبع وستين ومائة. انتهى ملخصاً من «التهذيب» ومن «خلاصة التهذيب».

(قوله: من طريق سويد بن سعيد) هو: سويد بن سعيد الهروي، أبو محمد الأنباري^(٢) نزيل حديثة القسوري^(٣).

أخذ عن مالك، وحفص بن ميسرة، وحماد بن زيد، وشريك وإبراهيم بن سعد وخلق.

(١) إن تساهل ابن حبان في التوثيق مشهور معروف. ولدى تتبع ذلك عنده نجد أنه بنى رأيه على قواعد معتبرة بالجملة، وذات صلة بتحسين الظن بالناس. وأن الأصل فيهم براءة الذمة. وقليلون الذين انفرد بتحسين حالهم.. بل إنك في أغلبهم تجد له سلفاً أو متابعاً - رحمه الله - ويقوم الأخ الفاضل الشيخ شعيب الأرنؤوط على تحقيق كتاب «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» سدد الله خطاه.

(٢) الأنبار هي على شاطئ الفرات الغربي المعروفة الآن بـ (الرمادي).

(٣) في الأصل «مدينة القسوري» وهذا تصحيف، وإنما هي «الحديثة» بلدة غربي

نزل بقية الفرات قرب الأنبار، ونسب إليها عدد من العلماء.

سنة الدارم ليد أسد

وأخذ عنه البخاري، ومسلم، وأخرج له، وكذا ابن ماجه،
 والبيهقي وخلق. كان ذا رحلة ومعرفة صاحب حديث.
 قال أحمد: أرجو أن يكون صدوقاً. وقال أبو حاتم: صدوق
 مدلس. وقال أبو زرعة: كتبه صحاح.
 قال في «الميزان»: قال البخاري: عمي فتلقن، وضعفه جداً وقال:
 كلما تلقن شيئاً، تلقنه فيه نظر^(١).
 وضعفه ابن المديني، والنسائي، وابن عدي.
 وأفحش ابن معين فكذبه.
 قال النسائي: ليس بثقة.
 وقال العراقي: اختلط بعد أن كتب عنه مسلم، ولعله لو عرف
 تغيره ما روى عنه في الصحيح^(٢).

(١) هنا كتب الشيخ ناصر على هامش الأصل كلمة (تعليق) غير أنه لم يعلق -
 وذلك قبل عشرين سنة - والظاهر أنه استشكل عبارة «كلما تلقن شيئاً، تلقنه فيه
 نظر»

أقول: إن التلقين: حال تصيب بعض الناس، ولا تعيهم إذا بقيت في شؤونهم
 الخاصة، ولكن الخطر فيها إذا أثرت على مروياتهم، أو إساءة القول في الناس، أو
 أكل حقوق غيرهم من عباد الله.

(٢) إن تعليل الحافظ العراقي هذا مردود. لأن الإمام مسلم عندما روى عن ابن
 المؤمل، روى عنه قبل تغير حاله واختلاطه. فهو عنده من أهل الصدق الحائز لما
 اشترط فيمن يروي عنهم في صحيحه، ولو أن الإمام مسلم وغيره أسقطوا حديث
 من تغيرت حاله، لضاع الكثير من الحديث والعلم.. وهذا مشاهد في غير هذا الراوي،
 ولم يعمد إليه أهل العلم حتى يومنا هذا. وما يروى عن الإمام أحمد وغيره من
 ضربهم على حديث فلان، أو فلان.. فإنه لعله أو لعلل أخرى. نسأل الله السلامة.

وقال ابن معين: لو وجدت سيفاً وذُرقة لغزوته.

وقال مسلم: يكثر الدليل على التدليس، صدوق.

وقال عبد الحق: كثير التدليس. انتهى.

قال الأسيوطي: وإن وَهَاه ابن معين، فوثقه الإمام أحمد والرازيان، والبغوي، والدارقطني وآخرون واحتج به مسلم وكفى بذلك.

وعامة أمره: أنه عمر مائة سنة، فاختلف حفظه، مات سنة أربع ومائتين.

(قوله: واغتر الحافظ الدمياطي إلخ، مع قوله: وصححه المنذري، والدمياطي، من حديث سويد، لكن رده الحافظ ابن حجر)، والبحث مع الحافظ الدمياطي أولاً، ومعه ومع المنذري ثانياً: إنما هو في تصحيحهما طريق سويد، لا في المتن، ولا في طريق أخرى، تأمل منصفاً.

(قوله: وضعفه العراقي والنووي). أي ضعفاً إسناد عبد الله بن المؤمل. وحاصله أن طريق عبد الله بن المؤمل، اختلف في تحسينها وتضعيفها.

والقاعدة: أن حديث المختلف في توثيقه وتجريمه، يكون حسناً^(١)

(١) وهذا ليس على إطلاقه.. لأن الاجماع على توثيق رجل يكاد يكون معدوماً، وإذا تأملت في تراجم الكبار، وجدت لهم مضعفاً أو طاعناً... وليس كل رأي يقبل، بل لا بد من الدليل.. وبذلك تبقى بعض الأحاديث صحيحة. وإن تكلم في روايتها من غير إثبات للجرح. ومحل التوسع في هذا ليس هنا.

على أن ابن المؤمل، لم ينفرد به عن أبي الزبير، بل توبع فيرتقي إلى الصحة، من هذه الطريق.

(وقوله: ويخط ابن حجر إلخ)، البحث هنا إنما هو في الإرسال، والوصل. قال في «الفتح»: رجاله - يعني ابن عباس - موثقون، إلا أنه اختلف في إرساله ووصله، وإرساله أصح.

(قوله: لكن ورد من رواية غيره): عند البيهقي من طريق إبراهيم ابن طهمان، ومن طريق حمزة الزيات.

(أما ابن طهمان) هذا فهو: إبراهيم بن طهمان بن شعيب، أبو سعيد الخراساني الهروي، نزيل نيسابور، ثم مكة، وبها مات سنة ثمان وستين ومائة كما في «التهذيب».

أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والبخاري أيضاً في «التاريخ».

وكان أحد الأعلام، أخذ عن آدم بن علي، وسماك بن حرب، ومحمد بن زياد، وأبي الزبير، والفزاري، ومنصور وخلق.

وأخذ عنه الإمام أبو حنيفة - أكبر منه - وصفوان بن سليمان - شيخه - ويحيى بن أبي كثير، ومحمد بن سابق، وابن المبارك وخلق. وثقه الإمام أحمد، ومسلم، وأبو داود، وأبو حاتم، وصالح بن محمد، وابن معين، والعجلي، وابن راهويه، والدارقطني. والحاكم، وابن حزم، والجمهور.

وحدث عنه ابن مهدي راجع «الخلاصة» ومقدمة «الفتح».

(وأما حمزة الزيات) فهو: حمزة بن حبيب بن عمارة التيمي، مولى تيم الله^(١) أبو عمارة الزيات الكوفي، أحد القراء السبعة^(٢) أخذ عن الحكم، وحبيب بن أبي ثابت، وعمرو بن مرة.

وأخذ عنه ابن المبارك وجريير بن عبد الحميد، وأبو أحمد الزبيرى وخلق.

أخرج له مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وثقه ابن معين والنسائي.

قال مُطَيَّن: مات سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل سنة ست.

وقال في «اختصار اللسان» حمزة بن حبيب أبو عمارة الزيات المقرئ الكوفي شيخ القراء، وأحد السبعة الأئمة، مولى بني تيم الله، قرأ على الأعمش، وحران بن أعين، ولد سنة ثمانين، وسمع طلحة ابن مصرف، والحكم، وعدي بن ثابت، وحبيب بن أبي ثابت.

(١) تيم الله، هي فخذ من قريش. قوم أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، والولاء ليس عن استرقاق - دائماً - وإنما أخذ عرفاً ساد عند الأعاجم في الالتحاق بالعرب تشرفاً، ولأسباب أخرى. ويحسن أن يذكر عند كل واحد منهم ولا (أو مولاهم) ومن يحذف ذلك يُدخل الأنساب في بعضها من غير موجب.

(٢) القراء السبعة هم: ١ - نافع بن أبي نعيم المدني، توفي سنة ١٦٩. ٢ - عبد الله بن كثير المكي، توفي سنة ١٢٠. ٣ - أبو عمرو بن العلاء البصري، توفي بعد سنة ١٤٨. ٤ - عبد الله بن عامر الدمشقي، توفي سنة ١١٨. ٥ - عاصم بن أبي النجود الكوفي، توفي سنة ١٢٧. ٦ - حمزة بن حبيب الزيات الكوفي، توفي بعد سنة ١٥٦. ٧ - علي بن حمزة الكسائي، توفي سنة ١٨٩، رحمهم الله.

وعنه ابن آدم، ويحيى، وحسين الجعفي، وحجاج الأعور، وخلق.
وقرأ عليه عدة وإليه المنتهى في الصدق والورع والتقوى، وثقه
ابن معين، وعبد الرزاق، توفي سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل خمس
وثمانين ومائة.

أخرج له مسلم، والأربعة فقد علمت صحته من طريق سيدنا
جابر رضي الله عنه^(١).

فائدة: الثقة: من جمع العدالة، والضبط. كما قاله المناوي في مواضع
من شرحه على «التوضيح» وغيره.

(قوله: إلا ما قيل إن الجارودي تفرد عن ابن عيينة بوصله، ومثله
لا يحتج به إذا انفرد).

أقول: تقدم قول المنذري، فإنه صدوق. قاله الخطيب البغدادي
وغيره. وتقدم قول الحافظ: إنه لا بأس به لكنه شذ، وقوله: صدوق
الخ. إلا أن روايته شاذة فوصله لما انفرد به الجارودي من بين أصحاب
ابن عيينة كان شاذاً، فهو شذوذ في السند، فزيادة الجارودي من طريق
سفيان، عن ابن عباس انفرد بها من بين سائر أصحاب ابن عيينة فهي
زيادة شاذة، وهذا الشذوذ لا ينافي الصحة. وقد صححوه من طريق
الوصل والإرسال. ويأتي الكلام في تعارض الوصل والإرسال في
التحشية بعد^(٢).

(١) أي المتقدمة في الصفحة ١٠٧.

(٢) في الصفحة ١٣٩.

وقال أبو عبد الله الحاكم في «الإكلیل» ما نصه: والقسم الثالث من الصحيح المختلف فيه، خبر يرويه ثقة من الثقات، عن إمام من أئمة المسلمين، فيسنده، ثم يرويه عنه جماعة من الثقات فيرسولونه.

ومثاله حديث سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له، إلا من عذرها»^(١) كذا رواه عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبیر، وهو ثقة.

وقد أوقفه سائر أصحاب سعيد بن جبیر عنه. وهذا القسم مما يكثر، ويستدل بهذا المثال على الجملة من الأخبار المروية، فهذه الأخبار صحيحة على مذاهب الفقهاء، فإن القول فيها، قول من زاد في الإسناد أو المتن، إذا كان ثقة.

فاما أئمة الحديث، فإن القول فيها عندهم قول الجمهور الذين أرسلوه، لما يخشى من الوهم على هذا الواحد لقوله ﷺ:

«الشیطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد»^(٢). انتهى. منه بلفظه.

ومثل ما للفقهاء للأصوليين، وهو الذي اختاره إمام الصناعة الحديثية أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري.

(قوله: وكذا إن قلنا العبرة في تعارض الوصل، والوقف، والإرسال للواصل - إلخ):

(١) هو في «إرواء الغلیل في تخريج أحاديث منار السبیل»: ٣٣٧/٢ برقم ٥٥١.

(٢) هو حديث ضعيف كما في «ضعيف الجامع الصغير» رقم ٣٤٥٥ ولفظه هناك: «الشیطان يهم بالواحد والاثنين، فإذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم».

هذا هو الأظهر، والصحيح من مذاهب أربعة أشار لها العراقي في «اللفية» بقوله:

وَاحْكُمَ لَوْصَلِ ثِقَةً فِي الْأَظْهَرِ وَقِيلَ: بَلْ إِرْسَالُهُ لِلْأَكْثَرِ
وَنَسَبَ الْأَوَّلَ لِلنَّظَارِ أَنْ صَحَّحُوهُ، وَقَضَى الْبُخَارِيُّ
بِوَصْلِ «لَانِكَاحِ إِلَّا بِوَلِيِّ»^(١) مَعَ كَوْنِ مَنْ أَرْسَلَهُ كَالْجَبَلِ^(٢)

وقيل: الأكثر، وقيل: الأحفظ

قال العراقي في شرحه: إذا اختلف الثقات في حديث فرواه بعضهم متصلاً، وبعضهم مرسلًا، فاختلف أهل الحديث فيه، هل الحكم لمن وصل، أو لمن أرسل، أو للأكثر، أو للأحفظ؟ على أربعة أقوال: أحدها: إن الحكم لمن وصل، وهو الأظهر الصحيح كما صححه الخطيب. وقال ابن الصلاح: إنه الصحيح في الفقه وأصوله. وهذا معنى قوله: ونسب، أي ابن الصلاح الأول للنظار إن صححوه فالنظار هم أهل الفقه والأصول.

ثم قال وسئل البخاري عن حديث:

«لَانِكَاحِ إِلَّا بِوَلِيِّ» وهو حديث اختلف فيه عن أبي إسحاق السبيعي، فرواه شعبة، والثوري عنه عن أبي بردة عن النبي ﷺ مرسلًا. ورواه

(١) حديث صحيح، وانظر «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» الأرقام ١٨٣٩ و ١٨٤٥ و ١٨٥٨ و ١٨٦٠.

(٢) ألفية العراقي صفحة ١٧٦.

إسرائيل بن يونس في آخرين عن جده، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة،
عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ متصلاً.

فحكم البخاري لمن وصله وقال: الزيادة من الثقة مقبولة، هذا مع
أن من أرسله شعبة وسفيان، وهما جيلان في الحفظ والاتقان.

والقول الثاني: إن الحكم لمن أرسل، وحكاه الخطيب عن أكثر
أهل الحديث.

والقول الثالث: إن الحكم للأكثر، فإن كان من أرسله أكثر ممن
أسنده، فالحكم للإرسال، وإن كان من وصله أكثر فالحكم للوصل.

والقول الرابع: إن الحكم للأحفظ، فإن كان من أرسل أحفظ
فالحكم له، وإن كان من وصل أحفظ فالحكم له. انتهى منه بلفظه
مع اختصار.

قال الشيخ زكريا الأنصاري، ما نصه: وبقي خامس، ذكره
السبكي وهو: تساويهما.

ومحل الخلاف كما دل عليه كلامهم فيما لم يظهر فيه ترجيح بغير
كثرة، وحفظ، وإتقان، وإلا فالحكم دائر مع الترجيح فقد يقدم جزماً
الوصل والإرسال لمرجح من نحو ملازمة^(١) ومن ثم قدم البخاري

(١) وضع هنا الشيخ ناصر إشارة (؟) ولم يذكر شيئاً.. ولعل قصده أن هنا خطأ
صوابه أن تكون العبارة «الوصل، أو الإرسال لمرجح من نحو ملازمة» لأن من لازم
الشيخ أكثر من الرواة، رجح قوله، لأنه أعرف بما عند الشيخ من جاء في آخره.
وقد يكون الشيخ أحياناً قد كسل عن وصل الحديث ولم ينشط لرفعه.. أو لكثرة=

هو: كما أفاده شيخنا: الإرسال في أحاديث لقرائن قامت عنده. انتهى منه بلفظه.

والحاصل: أن هذا الحديث ورد من طرق متعددة، عن سيدنا جابر مرفوعاً، فورد من طريق عبد الله بن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر، عند الإمام أحمد، وابن ماجه.

واختلف في عبد الله فقال العقيلي: ضعيف. وقال المنذري: هذا الإسناد حسن، وقال الزركشي: إنه سند جيد. وضعفه العراقي والنووي، ولم ينفرد عبد الله بن المؤمل بطريق أبي الزبير عن جابر خلافاً للعقيلي، بل توبع عن سيدنا جابر فزال ضعفه.

وقال الشيخ التاودي (على البخاري) ما نصه: وفي «المستدرک» من حديث ابن عباس مرفوعاً «ماء زمزم لما شرب له»، رجاله موثقون، إلا أنه اختلف في إرساله، ووصله، وإرساله أصح، لوروده من طرق صحيحة، فقد أورده البيهقي من طريق إبراهيم بن طهمان، ومن طريق حمزة الزيات، عن أبي الزبير، عن سيدنا جابر، وهو صحيح من هذين الطريقين عن سيدنا جابر.

وورد عن سيدنا جابر من طريق سويد، وهي ضعيفة جداً.

وورد أيضاً من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً أخرجه من عنده البيهقي في «الشعب» وصححه.

=ما حدثهم به مرفوعاً. اكتفى بذكر الصحابي في إحدى المرات وهذا كثير.. فضلا عما يكون قد اعترى الشيخ من تغير في أحواله وأوضاعه، والقلوب بين أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

وقال في «التيسير»: وسنده حسن لشواهد.

ونقل العريزي في شرح الجامع الصغير، تصحيحه من هذا الطريق عن شيخه.

وورد أيضاً من حديث ابن عباس أخرجه الدارقطني في «السنن» والحاكم في «المستدرک» وصححه، وصححه أيضاً ابن عيينة، وابن حبان، ووثق رجاله الحافظ الدمياطي، وصححه المنقري كما قاله السيوطي. وصححه السيوطي نفسه أيضاً، وصححه البلاي فيما نقله عنه صاحب «الكفاية» وحسنه الحافظ ابن حجر، وصححه جماعة غير من ذكر.

فبان لك من هذا: أنه رواه عن ابن المؤمل ثابت، كما في «المسند» والوليد بن مسلم كما في «سنن ابن ماجه» وابن المبارك كما في «فوائد» أبي بكر المنقري.

كما بان لك: أن ابن المؤمل لم ينفرد به عن أبي الزبير، بل روى من طريق صحيحة عن أبي الزبير، من غير طريق ابن المؤمل، كما عند الطبراني في الأوسط.

فالحديث في نفسه صحيح، كما قاله القسطلاني.

وقول ابن حجر الهيتمي: ولا تنافي بين القول بصحته، والقول بحسنه، والقول بضعفه.

ومن صرح به النووي وهو من أئمة الحفاظ المتأخرين في التصحيح والتضعيف، وذلك لأن من أطلق صحته، أراد باعتبار شاهده

الصحيح، المتقدم عن ابن عباس، ومن أطلق حسنه، أراد باعتبار
شاهده الحسن، المتقدم عن معاوية، ومن أطلق ضعفه، فهو بالنظر
لذاته خالياً عن الشواهد. انتهى.

(وقوله قبله، والحاصل: أنه في حد ذاته ضعيف، ولكن له شواهد
أوجبت حسنه، وشواهد أوجبت صحته إلخ) فيه نظر، لما علمت أن
الحديث له طرق صحيحة، فهو في حد ذاته صحيح.

الفصل الثاني

خصائص وفضائل ماء زمزم

[قال المؤلف - رحمه الله - :]

إنه يكره الاستنجاء به، واستعماله في النجاسات، كما قاله ابن بشير، وابن هارون، وعليها حمل العلماء قول ابن شعبان: لا يغسل بماء زمزم ميت، ولا نجاسة: كما يأتي^(١).

وقيل يجوز وهو ماللتائي، وقال: إنه ظاهر «المختصر» ونصه في «الصغير» عند قول الشيخ خليل: وندب جمع ماء وحجر، ثم ماء. ونبه بقوله: ثم ماء، على مخالفة بعض أهل العلم في قوله: يكره بالماء، لأنه مطعوم. وعلى قول ابن حبيب: لا يجزىء الحجر مع القدرة على الماء، وظاهره دخول ماء زمزم، وهو كذلك، خلافا لابن شعبان. انتهى منه بلفظه.

قوله: وظاهره أي «المختصر» في قوله ثم ماء، حيث أطلق، وأما

(١) هؤلاء من فقهاء المذهب المالكي المتأخرين، الذين ينزلون كتب مذهبهم، أو أقوال مشايخهم، منزلة الدليل من الكتاب والسنة، فتجد أن التخريج والتأويل والترجيح لما جاء في تلك المختصرات، وما فهموا منها.

الاستنجاء بالماء العذب - أعني غير ماء زمزم، وغير الماء النابع من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم فالمعروف فيه الإباحة كما تقدم.

قال القلشاني: مسألة المطلوب الجمع بين الماء والأحجار، فإن اقتصر على الماء أجزأه بغير خلاف، وإن اقتصر على الأحجار مع عدم الماء، ولم تنتشر النجاسة عن فم المخرج فكذلك، فإن وجد الماء فالمشهور الإجزاء، وخالف ابن حبيب فقال: بعدم الإجزاء مع وجوده. انتهى منه بلفظه، فأطلق في الماء.

وقال جماعة من السلف منهم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بكراهته، رواه عنه موله نافع. وأما سيدنا عمر فلم يكرهه.

روى الإمام مالك في موطأه عن يحيى بن محمد بن طحلاء، عن عثمان بن عبد الرحمن أن أباه حدثه، أنه سمع عمر بن الخطاب يتوضأ بالماء لما تحت إزاره.

قال شارحه الزرقاني، وكان الإمام أراد بذكر أثر عمر هذا، الرد على من كره الاستنجاء بالماء.

وفي باب الاستنجاء بالماء من «فتح الباري»^(١) ما نصه: وقد روى ابن أبي شيبه بأسانيد صحيحة، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: أنه سئل عن الاستنجاء بالماء؟ فقال: إذا لا يزال في يدي تنن. وعن نافع؛ أن ابن عمر كان لا يستنجي بالماء. وعن ابن الزبير قال: ما كنا نفعله.

(١) «فتح الباري» ٢٥١/١.

ونقل ابن التين^(١) عن مالك: أنه أنكر أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم استنجى بالماء.

وعن ابن حبيب من المالكية: أنه منع الاستنجاء بالماء، لأنه مطعوم. انتهى.

ويأتي صدر كلام الحافظ بعد، ومثله للعيني في «عمدة القاري» قال الزرقاني على الموطأ: فلعل نقل ابن التين عن مالك أنه أنكر أن يكون النبي ﷺ استنجى بالماء، لا يصح عنه إذ هو نجم السنن^(٢) مع أنه خلاف معروف مذهبه، أن الماء أفضل، وأفضل منه الجمع بينه وبين الحجر.

قال الخطاب قال في كتاب الجنائز من «النوادر» عن ابن شعبان: لا يغسل بماء زمزم ميت، ولا نجاسة.

قال الشيخ ابن أبي زيد ما ذكره في ماء زمزم، لا وجه له عند مالك وأصحابه، ونقله عنه ابن عرفة في كتاب «الجنائز» بلفظ: قوله ولا يغسل بماء زمزم ميت ولا نجاسة خلاف قول مالك وأصحابه.

قال ابن عرفة: وأبعد منه سماعي ابتداء قراءتي فتوى ابن عبد

(١) عبد الواحد بن التين السفاسقي المحدث المالكي، له شرح الجامع الصحيح للبخاري.

(٢) وضع الشيخ ناصر إشارة عندها، ولم يكتب عنها شيئاً هنا ولعل المقصود: أن الإمام مالك «نَجَمَ السُّنَّةِ» أي ذكرها متفرقة متباعدة.. ففهم ابن التين أنه أنكر استنجاء النبي ﷺ بالماء.. مع أن مذهب مالك: الماء أفضل في الاستنجاء من الأحجار، والجمع بينهما أفضل.

السلام: لا يكفن بثوب غسل بماء زمزم^(١) انتهى. وقال الجزولي في شرح قول الرسالة: وماء السماء، وماء الآبار، وماء العيون، وماء البحر: طيب طاهر مطهر للنجاسات.

هذا عام يدخل فيه بئر زمزم، وهو المشهور: أن ماء زمزم يتوضأ به، وتزال به النجاسة، ولا خلاف فيه، إلا ما روي عن ابن شعبان من أنه قال: لا تزال به النجاسة تشریفاً له. انتهى.

ونحوه للشيخ يوسف بن عمر، قال الخطاب قلت: أما الوضوء به لمن كان طاهر الأعضاء، فلا أعلم في جوازه خلافاً، بل صرح باستحبابه غير واحد، نقلاً عن ابن حبيب، وكذا لا أعلم في جواز الغسل به، لمن كان طاهر الأعضاء خلافاً، بل صرح ابن حبيب أيضاً باستحباب الغسل به.

قال فضل بن مسلمة في «اختصار الواضحة»، لابن حبيب: ويستحب لمن حج أن يكثر من ماء زمزم تبركاً ببركته^(٢)، يكون منه

(١) ذلك لأن الأعاجم مولعون، بغسل الأقمشة التي تجلب من بلادهم إلى مكة ثم تعاد إليها بعد أن تغسل بماء زمزم.

(٢) وفي أمر البركة بماء زمزم وحمله. قال الشيخ ناصر الألباني في «مناسك الحج والعمرة» الفقرة (١٣٢) الصفحة (٤٢) ما لم يفعله من قبل في: «حجة النبي صلى الله عليه وسلم» قال - حفظه الله -:

وله أن يحمل معه من ماء زمزم ما تيسر له تبركاً به، فقد كان رسول الله ﷺ يحمله معه في الأداوى والقرب، وكان يصب على المرضى ويسقيهم.

[وقال في الحاشية]: «أخرجه البخاري في «التاريخ» والترمذي وحسنه، من حديث عائشة رضي الله عنها، وهو مخرج في «الأحاديث الصحيحة» (٨٨٣)».

شربه ووضوءه واغتساله، ما أقام بمكة، ويكثر من الدعاء عند شربه. ومثله للّخمي.

وقال النووي في «شرح المهذب»^(١): «مذهب الجمهور كمذهبنا: أنه لا يكره الوضوء والغسل به.

وعن أحمد رواية بكرهته، لأنّه جاء عن العباس أنه قال [وهو] عند زمزم: «لا أحله لمغتسل وهو لشارب حل وبل».

قال: ودليلنا النصوص الصحيحة الصريحة المطلقة، في المياه، بلا فرق، ولم يزل المسلمون على الوضوء به [منه] بلا إنكار، ولم يصح ما ذكره عن العباس، بل حكى عن أبيه عبد المطلب، ولو ثبت عن العباس لم يجوز ترك النصوص به.

وأجاب أصحابنا بأنه قاله في وقت ضيق الماء لكثرة الشاربين. انتهى.

قلت: وذكر المحب الطبري^(٢) في الباب السابع والعشرين، من أثر العباس، وقال:

= [وقال:] بل إنه «كان يرسل وهو بالمدينة قبل أن تفتح مكة إلى سهيل بن عمرو: أن اهد لنا من ماء زمزم ولا تترك، فيبعث إليه بمزادتين». [وقال في الحاشية:] «أخرجه البيهقي بإسناد جيد عن جابر رضي الله عنه. وله شاهد مرسل صحيح في «مصنف عبد الرزاق» (٩١٢٧)، وذكر ابن تيمية - رحمه الله - أن السلف كانوا يحملونه.

(١) هو المجموع شرح المهذب ٩١/١ وبزيادة [وأما زمزم فمذهب الجمهور...].

(٢) هو أحمد بن عبد الله بن محمد الطبري، محب الدين: شيخ الحرم المكي، ولد سنة ٦١٥ توفي سنة ٦٩٤. وانظر كتابه «القرى لقاصد أم القرى» الصفحة ٤٤٨، ٤٤٩.

«لا أحلها لمغتسل، وهي للشارب حل وبل» قال: والبل: الحل، كرهه تأكيداً، والظاهر أنه يريد الغسل من الجنابة، لمكان تحريم اللبث في المسجد، وإنما أسند التحريم إلى نفسه لأنه ملك الماء، بجيازته في حياض كان يجعلها هناك، فالمغتسل من الجنابة ارتكب التحريم من وجهين: من جهة اللبث في المسجد، ومن جهة استعمال المملوك دون إذن مالكه. انتهى^(١).

قال الخطاب قلت: أما الوجه الأول فغير ظاهر، لأن موضع زمزم وحريمها سابق على المسجد، فلا يدخل في تحييس^(٢) المسجد. وقد ذكر صاحب «المدخل» وغيره أن البيت إذا كانت سابقة على المسجد لا يدخل حريمها في تحييس المسجد.

وقد ذكر الأزرقى: أن حد المسجد الحرام كان إلى جدار زمزم. وصرح بعض الشافعية: بأن موضع زمزم غير داخل في تحييس المسجد. نعم مرور الجنب في المسجد لا يجوز عند المالكية.

وأما إزالة النجاسة بماء زمزم فالظاهر أن ذلك مكروه ابتداءً، فإن أزيلت، طهر المحل. ويختلف في كراهة غسل الميت به، على الخلاف في طهارة الميت ونجاسته، فإن قلنا بطهارته كما هو الأظهر الصحيح، جاز غسله به، بل قال اللخمي: إنه أولى لما يرجى من بركته، وإن قلنا: بنجاسته كره غسله به، كما صرح به ابن بشير وغيره،

(١) كانت ملكية من حاز شيئاً مباحاً، مصنوعة ومحترمة عندهم.

(٢) التحييس: الوقف عند المغاربة.

قال ابن بشير في كتاب «الجنائز»: واختلف في كراهة غسله بماء زمزم، وسبب الخلاف ما قدمنا من الحكم بنجاسته، فإن حكمنا بها كرهنا غسله به، لكراهة استعمال هذا الماء في النجاسات، وأهل مكة يحكون: أن رجلاً استنجى به، فحصل له الباسور. وإن حكمنا بطهارة الميت: أجزنا غسله به. انتهى.

وقال ابن الحاجب، في كراهة غسله بماء زمزم قولان، إلا أن تكون فيه نجاسة. انتهى.

وقال اللخمي بعد أن ذكر قول ابن شعبان: لا يغسل به ميت، ولا نجاسة، وهذا على أصله لأنه يقول: إن الميت نجس، ولا يقرب ذلك الماء النجاسة، وقد ذكر أن بعض الناس استنجى به فحدث به الباسور^(١). وأهل مكة يتقون الاستنجاء به.

وعلى القول بأن الميت طاهر يجوز أن يغسل بماء زمزم بل هو أولى لما يرجى من بركته. انتهى.

وصرح ابن الكروي في كتاب «الوافي» له بكراهة استعماله في النجاسات احتراماً له. انتهى. ثم قال وجزم المحب الطبري بتحريم إزالة النجاسة به، وإن حصل التطهير به.

إذا علم هذا فقول ابن شعبان: لا يغسل به ميت، ولا نجاسة، إن حمل على المنع من ذلك، أو على أنه لا يزيل النجاسة، فهو خلاف قول مالك وأصحابه.

(١) هذا مما لا يثبت ولا يصح.

وإن حمل على الكراهة فالظاهر أنه موافق للمذهب. وقد نقله صاحب «الطراز» بلفظ الكراهة، فقال: وكره ابن شعبان من أصحابنا، أن تغسل به نجاسة أو يغسل به ميت. ونحوه في «الذخيرة» ولا يقال: إن ذلك يدل على أن المذهب عدم كراهة غسل النجاسة به، لعزوه ذلك لابن شعبان لأننا نقول: إن الذي عزوه لابن شعبان فقط هو عدم غسل الميت به، كما يفهم ذلك من كلام اللخمي، والذي يفهم من كلام الشيخ ابن أبي زيد: أنه حملة على المنع، وكذلك ابن عبد السلام، وخليل في «التوضيح» فانهما فسرا القولين المتقدمين في كلام ابن الحاجب بكلام ابن شعبان، وكلام الشيخ ابن أبي زيد، قال ابن عبد السلام: القول بالمنع في كتاب ابن شعبان. وأنكره الشيخ أبو محمد ورأى أنه مخالف لقول مالك وأصحابه.

ولا شك أنه ماء مبارك ومع ذلك فلا يمنع أن يصرف فيما تصرف فيه أنواع المياه، إذ من المعلوم أن هاجر لم تكن تستعمل هي وابنها إسماعيل صلوات الله وسلامه عليه، ومن نزل عليهما من العرب، في كل ما يحتاجون إليه سواه، حين لم يكن بمكة غيره.

وجعل قول ابن الحاجب: إلا أن يكون فيه نجاسة، عائداً إلى المسألة التي قبل مسألة غسله بماء زمزم، ونقله في «التوضيح» عن ابن عبد السلام وعن شيخه أيضاً قال: وكأنهما فرا من إعادته على ماء زمزم، لأنه لو أعيد عليه لفهم أنه يتفق على المنع منه، وليس كذلك إذ ظاهر المذهب الجواز^(١). انتهى.

(١) من هنا نرى أن المؤلف شغل نفسه والناس، بتصحيح عبارات بعض كتب مذهبه المالكي المتأخرة، أو فهم التلاميذ - أو عدم فهمهم - عن شيوخهم.

قال الجزولي في «شرح الرسالة»: قال بعض العلماء: لا يجوز الوضوء، ولا الاستنجاء بالماء العذب، لأنه طعام. انتهى. وهو قول غريب مخالف للإجماع، ومما يزيد - النقل الذي نقله ابن حجر عن ابن حبيب غرابة أنه مخالف لما تقدم عن التائي من أن ابن حبيب لا يجزىء عنده الحجر، مع القدرة على الماء، بل يتعين عنده الماء.

أخرج البخاري في باب الاستنجاء عن أبي معاذ قال: سمعت أنس ابن مالك يقول: كان النبي ﷺ إذا خرج لحاجته، أجيء أنا و غلام معنا إدواة من ماء - يعني يستنجي به - .

قال الحافظ قوله «باب الاستنجاء بالماء» أراد بهذه الترجمة الرد على من كرهه، وعلى من نفى وقوعه من النبي ﷺ^(١). انتهى منه بلفظه.

ومثله للعيني أيضاً، ثم نقل أحاديث تدل على أن النبي ﷺ استنجى بالماء، وأمر به، ثم ذكر بعد في مبحث بيان استنباط الأحكام، من هذا الحديث ما نصه: السادس: أي من الأمور المستنبطة فيه، جواز الاستنجاء بالماء، ولذلك ترجم البخاري عليه، وفيه رد على من منع ذلك كما بيناه.

وأجابوا عن قول سعيد بن المسيب، وقد سئل عن الاستنجاء بالماء: إنه وضوء النساء، لأنه لعل^(٢) ذلك في مقابلة غلو من أنكر

(١) والمعروف أن فقه الإمام البخاري - رحمه الله - يظهر في تراجم - عناوين - أبوابه في صحيحه.

(٢) كذا الأصل ولعل العبارة «ولعله قال ذلك».

الاستنجاء بالأحجار، وبالغ في انكاره بهذه الصيغة ليمنعه من الغلوة.
وحمله ابن قانع على انه في حق النساء، وأما الرجال فيجمعون بينه
وبين الأحجار. حكاه الباجي عنه.

قال القاضي: والعلة عند سعيد في كونه وضوء النساء، معناه: أن
الاستنجاء في حقهن بالحجارة متعذر.

وقال الخطابي: وزعم بعض المتأخرين، أن الماء مطعوم، فلهذا كره
الاستنجاء به، سعيد وموافقوه. وهذا قول باطل مناقض للأحاديث الصحيحة.

وشذ ابن حبيب فقال: لا يجوز الاستنجاء بالأحجار مع وجود
الماء، وحكاه القاضي أبو الطيب عن الزيدية^(١) والشيعة^(٢) وغيرهما،
والسنة قاضية عليهم، فاستعمل الشارع الأحجار وأبو هريرة معه،
ومعه إداوة من ماء.

(١) الزيدية: هم من الشيعة في كل معتقداتهم بالجملة. ولكن أبرز خلافاتهم القول:
بجواز إمامة المفضول (أبي بكر - وعمر - وعثمان رضي الله عنهم) مع وجود
الفاضل (علي رضي الله عنه) مع إيمانهم بأنه صاحب الحق بالخلافة. واختلفوا فيما
بعد عند إمامة زيد بن علي - زين العابدين - ابن الحسين - رضي الله عنه.
والزيدية بالفقه أكثر اعتماداً على الحديث المروى بالسند من الجعفرية.

(٢) قوله: والشيعة: المقصود هنا الفقه المنسوب إلى الإمام جعفر بن محمد الصادق،
ومثل هذا الخلاف الفقهي بينهم وبين السنة لا يشكل حاجزاً، وإنما الخلاف العقائدي
- ومنه العصمة واستمرار التشريع - والموقف من الصحابة هو الذي يباعد بين المسلمين.
وحتى موضوع خلافة أبي بكر، أو علي، أو مقتل عثمان، وحتى مقتل الحسين، كان
انتهى بعد وفاتهم، رضي الله عنهم.

ومذهب جمهور السلف والخلف، والذي أجمع عليه أهل الفتوى، من أهل الأمصار: أن الأفضل أن يجمع بين الماء والحجر، ويقدم الحجر أولاً، ثم يستعمل الماء، فتخف النجاسة، وتقل مباشرته بيده، ويكون أبلغ في النظافة.

فإن أراد الاقتصار على أحدهما، فالماء أفضل لكونه يزيل عين النجاسة وأثرها، والحجر يزيل العين دون الأثر، لكنه معفو عنه في حق نفسه، وتصح الصلاة معه كسائر النجاسات المعفو عنها.

واحتج الطحاوي رحمه الله على الاستنجاء بالماء بقوله تعالى: ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين﴾^(١).

قال الشعبي - رحمه الله - لما نزلت هذه الآية، قال النبي ﷺ: «يا أهل قباء ما هذا الشاء الذي أثنى الله عليكم» قالوا: ما منا أحد إلا وهو يستنجي بالماء. انتهى منه بلفظه..

وروى ابن خزيمة^(٢). والبخاري عن عويم بن ساعدة: أنه ﷺ أتاهم في مسجد قباء فقال:

«إن الله قد أثنى عليكم في الطهور، في قصة مسجدكم، فما هذا الطهور الذي تطهرون به» قالوا:

(١) سورة التوبة (٩)، الآية ١٠٨.

(٢) انظر «صحيح ابن خزيمة» ٤٥/١، رقم ٨٣، بتحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، ومراجعة الشيخ الألباني، طبع المكتب الإسلامي. و«مسند الإمام أحمد» برقم ١٥٤٦٣، و«إرواء الغليل» رقم ٤٥.

والله يا رسول الله ما نعلم شيئاً؛ إلا أنه كان لنا جيران من اليهود، فكانوا يغسلون أديبارهم من الغائط، فغسلنا كما غسلوا.
وفي حديث البزار فقالوا: تتبع الحجارة بالماء، فقال:
«هو ذاك فعليكموه».

وإن أردت استزادة فعليك «بالعمدة» فاتخذها عدة، واستعن بها مع «الفتح» عند الشدة.

(قوله وشذ ابن حبيب فقال: لا يجوز - أي - الاستنجاء بالأحجار مع وجود الماء)، مقتضاه أنه يتعين الماء عند القدرة عليه. ونقله التتائي عنه كما تقدم.

وتقدم نقل الحافظ، وكذلك العيني عنه: أنه منع الاستنجاء بالماء، لأنه مطعوم، وهما معاً خلاف الصواب كما تقدم.

وأما غسل الميت بماء زمزم، فقليل: يكره. وقيل: يجوز، ومبنى الخلاف: هل الميت نجس أم لا؟ فقليل: إنه نجس. ونقل الشيخ سالم عن بعضهم: انه المشهور.

وقيل: إنه طاهر، وهو الأظهر عند ابن رشد، وكذا اللخمي، والمازري، وعياض، وهو المعتمد، انظر الزرقاني عند قول الشيخ خليل: والنجس ما استثنى، وميت غير ما ذكر، ولو قملة وآدميا، والأظهر طهارته.

وقال العلامة الرهوني ما نصه: قال في «التنبيهات» بعد أن ذكر أن القول بطهارته أخذ من «المدونة» من كتابي الجنائز والاعتكاف.

والقول بنجاسته من كتاب الرضاع ما نصه: والقولان معلومان في المذهب. وبنجاسته قال ابن شعبان، وهو مذهب ابن القاسم، وابن عبد الحكم وغيرهم. والذي ذهب إليه سحنون ونصره ابن القصار وغيره من البغداديين: طهارته. وهو الصحيح الذي يعضده الأثر لحرمة. انتهى محل الحاجة منه بلفظه.

وقال الشيخ سالم السنهوري على قول الشيخ خليل رضي الله عنه، في وجوب غسل الميت بمطهر، ولو بزمن. ما نصه: على ظاهر المذهب، قال بعض: مع الكراهة لنجاسة الميت على المشهور [وقال] ^(١) ابن بشير: إن حكمنا بنجاسته كرهنا غسله به، لكراهة استعماله في النجاسات. وعلى طهارته يجوز [على قول] ابن هارون، إلا أن يكون في جسده نجاسة. وقال ابن شعبان: لا يغسل بماء زمزم ميت، ولا نجاسته. فان حمل على الكراهة كان وفاقاً، وعلى المنع فلا وجه له عند مالك وأصحابه، قاله ابن أبي زيد.

وأغرب منه فتوى ابن عبد السلام: لا يكفن بثوب غسل بماء زمزم، لذهاب أجزاء الماء حساً ومعنى. قاله ابن عرفة، قال بعض: وفيه نظر لبقاء صفة الماء من حلاوة وملوحة. انتهى منه بلفظه.

ونقل في نوازل الطهارة من «المعيار» عن البرزلي عن شيخه ابن عرفة، عن بعض شيوخه، أنه سئل عمن أراد أن يكفن في ثوب غسل بماء زمزم قبل غسله؟ فأفتى بأنه لا يكفن به حتى يغسله بغيره.

(١) ما بين المعكوفين زيادة مني، يقتضيها السياق.

وكان شيخنا يستشكله بوجهين:
الأول منهما: أن هذا لا يجري إلا على مذهب ابن شعبان، بمنع
غسل النجاسة به.

والثاني: أن أجزاء الماء قد ذهبت حساً ومعنى، ولم يبق لها ذات
ولا صفة. وكان يتقدم لنا فيها نظر لأن صفة الماء من ملوحة وحلاوة
وغير ذلك يوجد في ذلك الثوب. فهي دليل على أن بعض أجزائه
باقية بقاء تلك الصفة، والله أعلم. انتهى.

والقائل: وكان شيخنا يستشكله، والقائل أيضاً: وكان يتقدم لنا
فيه نظر هو: البرزلي.

ومنها ما نقله في «الكبريت الأحمر» عن ابن العربي^(١) ونصه: قال:
إنما أمرنا بالتضلع من ماء زمزم، لأن فيه سراً خفياً، وهو أنه يذلل
النفس بعد تكبرها، ويحققها بمقام العبودية المحضة كما جُرب^(٢).
انتهى منه، ويأتي مطولاً.

ومنها أنه غسل به قلبه الشريف، كما في حديث البخاري وتقدم
الكلام عليه مستوفى في الفائدة السادسة^(٣).

(١) كذا الأصل. وهو ابن عربي. وكتاب «الكبريت الأحمر» هو للشعراني اختصره
من «الفتوحات المكية» بعد كتابه «لواقح الأنوار القدسية».
وللشيخ مصطفى محمد ماء العينين المغربي المتوفى سنة ١٣٢٨ كتاب آخر اسمه:
«الكبريت الأحمر».

(٢) ليس للتجارب هنا محل، بل الدليل ولا سواه.

(٣) في الصفحة ٥٤.

ومنها أنه يندب لمن بمكة أن يفطر عليه في رمضان، ويكثر المقيم بها الوضوء به، وشربه مطلقاً.

قال الشيخ سالم السنهوري: قال الدميري في «شرح المنهاج»: لا بد من ثلاث تمرات - يعني في فطر رمضان - صرح به القاضي أبو الطيب، ومن بمكة استحب فطره على ماء زمزم لبركته، فإن جمع بينه وبين التمر فحسن. انتهى محل الحاجة منه.

ومنها أنه يندب للمقيم بمكة أن يكثر من شربه، ومن الوضوء به.

قال الشيخ خليل في مناسكه ما نصه: قال ابن حبيب: ويستحب أن يكثر من شرب ماء زمزم والوضوء به ما أقام.

قال ابن عباس^(١) رضي الله عنهما: وليقل إذا شربه:

(١) قال الشيخ ناصر الألباني في «حجة النبي صلى الله عليه وسلم» الصفحة ١١٨، طبع المكتب الإسلامي. إن من بدع الطواف:

(٥٧) - إفراغ الحاج سوره من ماء زمزم في البئر وقوله: اللهم إني أسألك رزقاً واسعاً، وعلماً نافعاً، وشفاء من كل داء...

٥٨ - اغتسال البعض من زمزم

قال ابن تيمية في «منسكه» (ص ٣٨٨):

«ويستحب أن يشرب من ماء زمزم ويتضلع منه، ويدعو عند شربه بما شاء من الأدعية الشرعية، ولا يستحب الاغتسال منها»

٥٩ - «اهتمامهم بززمة لحاهم، وززمة ما معهم من النقود والثياب لتحل بها البركة!»

«السنن والمبتدعات» (١١٣)

٦٠ - ما ذكر في بعض كتب الفقه أنه يتنفس في شرب ماء زمزم مرات، ويرفع بصره في كل مرة وينظر إلى البيت =

«اللهم إني أسألك علماً نافعاً، وشفاءً من كل داء».

قال وهب بن منبه: هي شراب الأبرار، وطعام طعم، وشفاء من كل سقم.

قال ابن عباس: هو لما شرب له، وقد جعله الله لإسماعيل ولأمه هاجر طعاماً وشراباً. انتهى كلامه في «النوادر» منه بلفظه.

وقال في المختصر، عطفاً على مندوبات الحج: وكثرة شرب ماء زمزم.

قال الشيخ سالم السنهوري في شرحه مع المتن: ومن المندوب المطلق لكل من بمكة كثرة شرب ماء زمزم، ما أقام بها، والوضوء به، والاعتسال منه نص عليه غير واحد، ويكثر من الدعاء عند شربه. انتهى.

قال الزرقاني: وتعليقه الندب بكثرته، ربما يفهم منه أن أصله قليلاً غير مندوب. انتهى.

وجزم الشافعية بأن أصل الشرب مندوب، والإكثار منه مندوب. وقال العلقمي: قال أصحابنا - يعني الشافعية - : يستحب أن يشرب من ماء زمزم وأن يكثر منه، ويستحب الدخول إلى البئر والنظر فيها، وأن ينزع منها بالدلو الذي عليها ويشرب، ويستحب

=وهذه البدعة أصبحت اليوم غير ممكنة والحمد لله، ذلك أن القبة التي كانت على زمزم قد هدمت وسويت بالأرض للتوسيع على المصلين، ونزل بغرفة البئر إلى ما تحت أرض المسجد، بحيث لا يمكن رؤية البيت منها).

أن ينضح منه على رأسه ووجهه وصدرة، وأن يزود من مائها
ويستصحب منه ما أمكنه^(١).

(١) تكرر في الأصل بعض كلام العلقمي ولعله من الخطأ المطبعي، أو خطأ
المؤلفين وهي كثيرة أيضاً - والكتاب طبع بحياة مؤلفه.

ومن أجل حمل ماء زمزم والتزود من مائه واستصحابه. قال الشيخ ناصر الألباني
«الصحيحة» رقم ٨٨٣ في الجزء الثاني في الصفحة ٥٧٢ طبع المكتب الإسلامي. ما
يلي:

حمل ماء زمزم والتبرك به.

٨٨٣ - (كان يحمل ماء زمزم [في الأداوي والقرب، وكان يصب على المرضى
ويستقيهم]

أخرجه الترمذي (١٨٠/١) وكذا البخاري في «التاريخ الكبير» (١/٢ - ١٧٣)
والبيهقي (٢٠٢/٥) من طريق خلاد بن يزيد الحنفي عن زهير ابن معاوية عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة.

«أنها كانت تحمل من ماء زمزم، وتخبر أن رسول الله ﷺ كان...» الحديث.
والزيادة للبخاري وقال:

«لا يتابع عليه».

يعني الحنفي هذا، وهو ثقة كما قال ابن حبان، فإنه روى عنه جماعة وقال: «ربما
أخطأ» وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق ربما وهم».

ولذلك قال الترمذي عقبه:

«حديث حسن، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»

وله شاهد من طريق أبي الزبير قال:

«كنا عند جابر بن عبد الله، فتحدثنا، فحضرت صلاة العصر فقام، فصلى بنا في ثوب
واحد قد تلبب به، ورداؤه موضوع، ثم أتني بماء زمزم، فشرب، ثم شرب، فقالوا:
ما هذا؟ قال: هذا ماء زمزم، قال فيه رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له» قال:
ثم أرسل النبي ﷺ وهو بالمدينة، قبل أن تفتح مكة، إلى سهيل بن عمرو: أن=

ومنها أنها من مظان الإجابة، فهي من المواطن الخمسة عشر التي يطلب الدعاء عندها^(١) قال الشيخ خليل في «مناسكه»: قال الحسن البصري: الدعاء يستحب هنالك في خمسة عشر موضعاً، في الطواف، وعند الملتزم، وتحت الميزاب، وفي البيت، وعند زمزم، وعند الصفا، وعند المروة، وفي السعي، وخلف المقام، وفي عرفات، وفي المزدلفة، وفي منى، وعند الجمرات الثلاث. انتهى منه بلفظه فهي خمسة عشر باعتبار الجمرة الأولى والثانية والثالثة.

وروى الدارقطني مرفوعاً:

«ماء زمزم لما شرب له، إن شربته تستشفى شفاك الله، وإن شربته

=أهد لنا من ماء زمزم، ولا يترك. قال: فبعث إليه بمزادتين». قلت: وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات.

واستهداؤه لله للماء من سهيل له شاهد من حديث ابن عباس. أخرجه البيهقي.

(١) (وفي «الجامع المناسك الثلاثة الخنبلية» تأليف العلامة الشيخ أحمد بن محمد المنقور التميمي، النجدي، المتوفى سنة ١١٢٥ بتحقيقي. قال في الصفحة ١٤٥ - ١٤٦:

«ويشرب من ماء زمزم مستقبلاً القبلة قائلاً: بسم الله، بلغني عن رسولك صلى الله عليه وسلم أن ماء زمزم لما شرب له.

(وهو حديث صحيح عند أحمد، وابن ماجه عن جابر مرفوعاً. وحمل ماء زمزم منقول عن السلف فلا بأس به).

وإني أشربه اللهم لتغفر ذنبي، وتجعله لي علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، ورياً وشعباً، وشفاء من كل داء واغسل به قلبي واملاهُ من خشيتك.

(من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الدارقطني).».

لشبعك أشبعك الله، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله، وهي هزمة
جبريل عليه السلام، وسقيا الله إسماعيل».

ورواه الحاكم وزاد فيه:

«وإن شربته مستعيذاً أعاذك الله».

قال: فكان ابن عباس إذا شرب من ماء زمزم قال: اللهم إني
أسألك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاءً من كل داء.

وروى البيهقي بإسناد صحيح، أن عبد الله بن المبارك كان إذا
شرب من ماء زمزم، استقبل الكعبة، وقال:

اللهم إن رسول الله ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له» وها أنا
أجعله لعطش يوم القيامة.

وكما أن الدعاء مرجو الإجابة في هذه المواطن، كذلك عند الأذان
ففي «صحيح مسلم» عن سعد بن أبي وقاص؛ أن النبي ﷺ قال:

«من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا
شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً،
وبمحمد ﷺ رسولاً، وبالإسلام ديناً، غفر له ذنبه».

وفي «صحيح البخاري» عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما،
أن رسول الله ﷺ قال:

«من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة
القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي
وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة».

وفي «صحيح مسلم» عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أنه سمع النبي ﷺ يقول:

«إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ، فإنه من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله تعالى، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة، حلت له الشفاعة».

قال في «النوادر»: والدعاء حينئذ ترجى بركته، وعند الزحف، ونزول الغيث، وتلاوة القرآن. انتهى.

ومنها أنه شفاء من الحمى، أخرج البخاري مرفوعاً: «الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء».

قال الشيخ التاودي بن سودة: وفي رواية أخرى «فأبردوها بماء زمزم».

قلت: أخرجها الإمام أحمد في مسنده عن سيدنا عبد الله بن عباس، ولفظه: حدثنا عفان، حدثنا همام، أخبرنا أبو جمرة قال: كنت أدفع الناس عن ابن عباس فاحتبست أياماً، فقال لي: ما حبسك، قلت: الحمى. قال إن رسول الله ﷺ قال:

«إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم»^(١).

ومنها أنه من المكفرات، ورد في الحديث:

(١) هو في «مسند الإمام أحمد» رقم ٢٦٤٨، و«الطب النبوي» صفحة ٢١ و«القرى لقاصد أم القرى» الصفحة ٤٤٥.

«من طاف بالبيت سبعا، وصلى خلف المقام ركعتين، وشرب من ماء زمزم، غفر له ذنوبه كلها بالغة ما بلغت».

ذكره الجلال السيوطي في «الجامع الكبير» وقال في فتاويه: في سنده أبو معشر المدني، روى له أصحاب السنن، وفيه ضعف. انتهى من «تنوير القلوب بتكفير الأعمال الصالحة للذنوب» للشيخ أحمد بابا.

ومنها أنه معين على الحفظ، ذكر ابن منظور في «خواص القرآن»: أن من كتب سورة سيدنا محمد ﷺ وشربها بماء زمزم، كان عند الله محبوباً ذا كلام مسموع، ولم يسمع شيئاً إلا وعاه.

ومنها ما أخرجه الطبراني في الكبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، ورجاله ثقات.

«خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم، فيه طعام من الطعم، وشفاء من السقم، وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برهوت، بقبة حضرموت، كرجل الجراد من الهوام تصيح تندفق وتمسي لا بلال بها».

(قوله، خير ماء الخ): قال الحفني: أي بعد الماء النابع من بين أصابعه ﷺ، وبعد ماء زمزم، ماء الكوثر.

وقال سيدي عبد الوهاب الشعراني: قلت ولا يرد على هذا الحديث الماء الذي نبع من بين أصابعه ﷺ، فإن ذلك ليس هو من الماء الذي على وجه الأرض، بل هو من المعجزات.

وقال المناوي على «الجامع الصغير» عند هذا الحديث: كذا في
النسخة التي بخط المؤلف، وفي غيرها «طعام طعم» بالإضافة والضم،
أي طعام إشباع من إضافة الشيء إلى صفتة.

(وقوله وشفاء من السقم): كذا في خط المؤلف أيضاً، وفي غيره:
«شفاء سقم» بالإضافة، أي شفاء من الأمراض، إذا شرب بنية صالحة.

قال الشيخ محمد حجازي الشعرائي - المشهور بالواعظ - وفي
قصة أبي ذر رضي الله عنه: أنه لما دخل مكة أقام بها شهراً لا
يتناول غير مائها. وقال: دخلتها وأنا أعجف، فما خرجت إلا ولبطني
عكن من السمن.

والعكنة: الطي الذي في البطن من السمن، والجمع عكن وأعكان
كذا في «المختار».

وروى الطبراني موقوفاً بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: كنا
نسميها شباعة - يعني زمزم - وكنا نجدها نعم العون على العيال.
ومنها أنه يندب نقله من مكة لغيرها من بلاد الإسلام.

قال التتائي: على قول الشيخ خليل في «المنذوبات» ما نصه: ونقله
من مكة لغيرها من بلاد الإسلام. انتهى. وفي الشيخ سالم ما نصه:
من مكة لغيرها من بلاد الإسلام، قاله في «مختصر الواضحة». ونقله
ابن الحاج في مناسكه وذكر الأمير: أن خواصه لا تزول بنقله. وفي
«مسلك السالك في عمل المناسك» لقاسم بن أحمد الحضرمي

الطرابلسي: ويستحب أن يتزود منه إلى بلده، لما في الترمذي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تحمل ماء زمزم، وتخبر أنه عليه الصلاة والسلام كان يحمله^(١). انتهى منه بلفظه، ونقله ابن غازي وصاحب «مرآة المحاسن».

وفي «الفتوحات المكية» للشيخ الأكبر محيي الدين الحاتمي رضي الله عنه ما نصه^(٢): ذكر الترمذي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن رسول الله ﷺ كان يحمله، وهو حديث حسن غريب. انتهى منها بلفظها.

وقال في «مختصر الواضحة»: واستحب لمن بمكة أن يتزود منه إلى بلده، فانه شفاء لمن استشفى به. ونقله ابن المعلي، والتادلي وغيرهما. انتهى ونقله العلامة بناني.

وفي «مرآة المحاسن» وأما نقل ماء زمزم إلى البلدان، ففي مناسك ابن المعلي: يجوز إخراج ماء زمزم، وغيره من مياه الحرم، ونقله إلى جميع البلدان، لأن الماء يستخلف بخلاف^(٣) التراب والحجر. ونحوه في «مناسك الشيخ خليل».

وقال الزرقاني: وخصوصيته باقية مع نقله، وإلا لما ندب.

(١) هو في «صحيح سنن الترمذي» ٢٨٤/١، رقم ٧٦٩.

(٢) إن تمسك المؤلف بابن عربي وفتوحاته عجيب، بعد أن وجد أن الحديث في الترمذي: وعلو السند مما يهتم به أهل العلم والحديث.

(٣) أي يعوض، فكلما سحب منه نبع مجدداً.

وقال ابن حجر الهيتمي في كتابه «تطهير الجنان واللسان» بعد كلام طويل يتعلق بالحديث المذكور: وتوهم من لا علم عنده، أن فضيلة ماء زمزم قاصرة على كونه في محله، ولا أصل لذلك، كيف وهو صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث له شواهد، يكتب لسهيل بن عمرو، قبل فتح مكة يحثه أن يرسل منه إليه بالمدينة، وكذا كانت عائشة رضي الله عنها تحمله وتخبر أنه صلى الله عليه وسلم كان يفعله، وأنه كان يحمله في الإداوة والقرب، فيصب منه على المرضى ويسقيهم منه. وكان ابن عباس إذا نزل به ضيف أتخفه من ماء زمزم.

وسئل عطاء عن حمله؟ فقال: قد حمله النبي صلى الله عليه وسلم، والحسن، والحسين رضي الله عنهما. انتهى منه بلفظه.

وفي «المقاصد» للسخاوي ما نصه: يذكر على بعض الألسنة أن فضيلته ما دام في محله، فإذا نقل يتغير، وهو شيء لا أصل له، فقد كتب صلى الله عليه وسلم إلى سهيل بن عمرو، «ان وصل كتابي ليلاً فلا تصبحن، أو نهاراً فلا تمسين، حتى تبعث إليّ بماء من زمزم»^(١)، وفيه أنه بعث له بمزادتين، وكان حينئذ بالمدينة قبل أن يفتح مكة، وهو حديث حسن لشواهد.

ومنها أنه من أفضل التحف والقرى، ففي «الجامع الصغير»^(٢)

(١) تقدم في الصفحة ١٤٧ و ١٦٠.

(٢) هو في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» للألباني برقم ٤٣٣٢ ترتيب الشاويش وقال عنه الشيخ ناصر: (ضعيف).

كان صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يُتحف الرَّجُلَ بتحفة سقاهُ من ماء زمزم، أخرجَه في «الحلية» عن ابن عباس رضي الله عنهما. انتهى. قال في «المرآة» إثره: وهو ظاهر فيما بَعُدُ من بئر زمزم، وأعم من كونه في الحرم، وفي خارجه، وفيه أصل للإتحاف به. انتهى منه بلفظه.

ومنها أن الإنسان إذا عطش على الريق وأراد شرب الماء فليأكل لقمة ثم يقول على الماء: يا ماء بئر زمزم يقرئك السلام، فإنه إذا شرب بعد ذلك لا يضره، ونحوه نقله الفاكهي في كتابه «حسن التوسل» ونصه: ذكر العلامة ولي الله تعالى سيدي زروق^(١) في نصائحه: أن من قال على ماء يريد شربه، والأمن من ضرره: يا ماء، ماء زمزم يقرئك السلام. أمن من ضرر ذلك الماء، بإذن الله تعالى. ومنها أن عابر السبيل يستحق التقدم من شربه على غيره، ولو سبقه لثلاث تفرقات فضيلته. كما يقتضيه حديث:

«ابن السبيل أول شارب من زمزم» أخرجَه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة. قال الهيثمي: رجاله ثقات.

ومنها أن التضلع منه علامة على الإيمان، وعدمه علامة على النفاق، فإن المنافق لا يستطيع أن يتضلع ويكثر من شربه.

أخرج البخاري في «التاريخ»، وابن ماجه في «سننه»، والحاكم في «المستدرک» عن ابن عباس مرفوعاً «آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم». قال الواعظ: حديث حسن.

(١) انظر ترجمته في الصفحة ١٨٣.

وأخرج ابن ماجه من حديث الأزرقى في «تاريخ مكة» وخالد ابن كيسان عن ابن عباس مرفوعاً:

«التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق»^(١). انتهى.

(قوله آية ما بيننا): أي العلامة المميزة بيننا، وفي رواية (آية) باسقاط ما وتنوين آية، أفاده الحفني.

وفي رواية ذكرها الهيتمي في «تطهير الجنان»: «علامة ما بيننا وبين المنافقين». ونسبها السخاوي في «المقاصد» للطبراني في الكبير من حديث عطاء، وابن أبي مليكة، كلاهما عن ابن عباس.

وفي رواية أخرى عنده: «علامة ما بيننا وبين المنافقين، أن يدلوا دلواً من ماء زمزم، فيتضلع منها ما استطاع منافق قط يتضلع منها» والتضلع: الإكثار.

قال العلقمي: وشرب حتى تضلع أي أكثر من الشرب حتى تمدد جنبه وأضلاعه، أي لا يستطيعون أن يكثرُوا من ماء زمزم.

ومنها ما ذكره الحريفيشي^(٢) في كتابه «الروض الفائق» في المجلس الثاني والأربعين في فضائل يوم عاشوراء ما نصه: وقد ذكر أن الله تعالى يخرق في تلك الليلة - يعني ليلة عاشوراء - زمزم إلى سائر

(١) هو في «ضعيف الجامع الصغير» رقم ٢٥١٣.

(٢) في الأصل «الحريش» واختلفت التراجم في تسميته، وهو أبو مدين شعيب ابن سعد القفصية صوفي مشهور، جاور مكة المكرمة، توفي سنة ٨٠١، وفي كتابه «الروض الفائق» الكثير من التجاوزات.

[المياه^(١)] فمن اغتسل يومئذ آمن [من المرض في جميع السنة^(٢)] انتهى منه بلفظه..

ومنها أن ماءها يذهب الصداع كما روي عن الضحاك بن مزاحم. وهذا يحتمل بالشرب ويحتمل بالادهان.

ومنها أن الاطلاع عليها يجلو البصر ويقويه.

ومنها أن الشرب منها يقوي القلب، ويسكن الروع، فقد نقل الحافظ الدّميري عن الضحاك بن مزاحم قال: بلغني أن التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق، وأن ماءها يذهب الصداع، وأن الاطلاع فيها يجلو البصر، وأنه سيأتي عليها زمان تكون أعذب من النيل والفرات.

قال ابن حجر الهيثمي: وجاء من طرق واهية لا يعتد بها: «ماء زمزم شفاء من كل داء».

قلت: اقتصر الحافظ ابن حجر على قوله: سنده ضعيف.

وأخرج الفاكهي من رواية ابن إسحاق، قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عن جده قال: لما حج معاوية فحججنا معه، فلما طاف بالبيت صلى عند المقام ركعتين، ثم مر بزمزم وهو خارج إلى الصفا فقال: انزع لي منها دلوأ يا غلام. قال فنزع له دلوا فأتى فشرب، وصب على وجهه ورأسه وهو يقول: ماء زمزم شفاء، وهو لما شرب له.

(١) في الأصل (البلاد).

(٢) في الأصل (كذا) ولعله من الطابع يشير فيها إلى نقص في الأصل. وقد رجعت إلى «الروض الفائق» الجزء الثاني الصفحة ٦٤ واستدركت النقص، وصححت الموجود.

فهذه الرواية تقوي ما قبلها، وتقدم هذا في أول الفصل الأول^(١).
وأما حديث:

«من طاف بهذا البيت أسبوعاً، وصلى خلف المقام ركعتين، وشرب من ماء زمزم، غفرت له ذنوبه بالغة ما بلغت» قال شيخنا: لا يصح، وقد أولع به العامة كثيراً لاسيما بمكة، بحيث كتب على بعض جدرانها الملاصق لزمزم وتعلقوا في ثبوتهم بمنام^(٢) من لا تثبت الأحاديث النبوية بمثله. انتهى. من «تمييز الخبيث من الطيب»^(٣) للشيخ الإمام الحافظ الشيباني، ومراده بشيخه فيما تقدم الحافظ السخاوي.

وقال الحافظ الشوكاني في «الموضوعات»: ذكره ابن طاهر في «تذكرة الموضوعات». وحكى عن السخاوي أنه عزاه في «المقاصد» إلى الواحدي والديلمي وغيرهما، وقال: لا يصح. وقد ولع به العامة كثيراً، وتعلقوا في ثبوتهم بمنام وشبهه، مما لا تثبت الأحاديث النبوية بمثله. انتهى منه.

وفي السمهودي: «من طاف بهذا البيت أربعاً» بدل سبعاً، ثم قال: قال الحافظ ابن حجر: لا يصح.

(١) الصفحة ١٠٣.

(٢) في الأصل: (بمقام) وهو خطأ.. وتصحيحه من التمييز، ثم أورد على الصواب بعد ذلك وانظر كتاب «الأسرار المرفوعة» صفحة ٣٣٥، رقم ٥٠١، و«الفوائد المجموعة» رقم ٢٩٨.

(٣) هو كتاب «تمييز الطيب من الخبيث في ما يدور على ألسنة الناس من الحديث» الصفحة ١٦٤ لابن الديبع الشيباني المتوفى سنة ٩٤٤. وهو مختصر للمقاصد الحسنة للسخاوي.

ومنها أن التضلع منها يذلل النفس بعد تكبرها ويحققها بمقام العبودية المحضة كما جرب. نقله في «الكبريت الأحمر» عن ابن العربي. ومنها أنها تقوم مقام الطعام والشراب، كما في حديث الطبراني المتقدم، وفي قصة أبي ذر وتقدم ذلك.

ومنها أن المصطفى ﷺ بزق فيها. أخرج الإمام أحمد في «مسنده»^(١) عن ابن عباس أنه قال: جاء النبي ﷺ إلى زمزم، فنزعنا له دلواً فشرب، ثم مج فيها، ثم أفرغناها في زمزم، ثم قال: «لولا أن تغلبوا عليها لنزعت بيدي». انتهى.

ومنها أن النظر فيها عبادة. أخرج الدارقطني مرفوعاً: «خمس من العبادة؛ النظر إلى المصحف والنظر إلى الكعبة، والنظر إلى الوالدين، والنظر في زمزم، وهي تحط الخطايا، والنظر في وجه العالم»^(٢).

(قوله: النظر في المصحف): [قال]^(٣) المناوي والعريزي: للقراءة فيه.

(قوله: والنظر في زمزم): أي في بئر زمزم، أو في مائها.
(قوله: وهي تحط الخطايا): أي النظر إليها مكفر للذنوب، يعني الصغائر. قاله المناوي والعريزي.

(١) انظر «مسند الإمام أحمد» رقم (٣٥٢٦) طبع المكتب الإسلامي.

(٢) هو في «ضعيف الجامع الصغير» رقم ٢٨٥٤.

(٣) ما بين [] زيادة مني يقتضيها السياق. والمناوي والعريزي من شراح «الجامع الصغير» للسيوطي..

ومنها أنها شفاء من جميع الأمراض، قال في «عجائب المخلوقات» ما نصه: ماء زمزم صالح لجميع الأمراض المتفاوتة. قالوا: لو جمع جميع من داواه الأطباء، يكون شطراً ممن عافاه الله تعالى بشرب ماء زمزم^(١).

ومنها أن الطهور منها يحط الخطايا، وخصه ابن فرحون: بالوضوء إذا كانت أعضاء الوضوء طاهرة^(٢).

قال الخطاب: وقال ابن فرحون في «منسكه» لما ذكر في فضل ماء زمزم، حديث النظر إليها عبادة، والطهور منها يحط الخطايا ما نصه: تنبيه: الطهور منها يحط الخطايا يريد الوضوء خاصة، إذا كانت أعضاء الوضوء طاهرة. انتهى منه.

وقد شربه جماعة لأمر فنالوها، ففي «الجامع الكبير» أخرج ابن عساكر، عن ابن المعزي، قال: كنا عند ابن عيينة فجاء رجل فقال: يا أبا محمد أستم تزعمون أن النبي ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له» قال: بلى. قال: فإني قد شربته لتحدثني بمائتي حديث.

(١) وهذا من إلقاء الكلام على عواهنه مما لا يستند إلى عقل أو نقل. وإلا فمن يستطيع حصر ذلك؟ سواء من عافاه الله بشرب ماء زمزم، أو بما خلق من أدوية، وعالج فيها الأطباء المرضى...

(٢) هذا منه اتباعاً لمن قال من مذهبه المالكي: بعدم التطهر بماء زمزم. وهو قول رده الإمام مالك - رحمه الله - وابن فرحون وغيرهما من مُحققِي المذهب المالكي. وابن فرحون هو: عبد الله بن محمد بن فرحون اليعمرى: فقيه، من العلماء بالحديث. أصله من تونس، ولد سنة ٦٩٣ ونشأ في المدينة، وتوفي سنة ٧٦٩. له بعض المؤلفات في الحديث.

قال: اقعده. فحدثه بها.

قال: وسمعت ابن عيينة يقول: قال عمر بن الخطاب:

اللهم إني أشربه لظماً يوم القيامة. انتهى.

وقال الشيخ سالم السنهوري نقلاً عن الحافظ ابن حجر ما نصه:
واشتهر عن الشافعي أنه شربه للرمي، فكان يصيب من كل عشرة
تسعة.

وشربه أبو عبد الله الحاكم لحسن التصنيف، وغيره، فكان أحسن
أهل عصره تصنيفاً.

قال السبكي: ذكر أبو حازم أنه سمع الحاكم يقول: شربت ماء
زمزم، وسألت الله أن يرزقني حسن التصنيف.

وقال السبكي: قيل للحافظ ابن خزيمة يوماً: من أين أوتيت
العلم؟ فقال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«ماء زمزم لما شرب له» وإني لما شربت ماء زمزم، سألت الله
علماً نافعاً.

ولا يحصى كم شربه من الأئمة لأمر نالوها.

وذكر لنا العراقي: أنه شربه لشيء فحصل له، وأنا شربته مرة
وأنا في بداية طلب الحديث، وسألت الله أن يرزقني حالة الذهبي في
حفظ الحديث ثم حججت بعد عشرين سنة، وأنا أجد من نفسي
طلب المزيد على تلك المرتبة، فسألت مرتبة أعلى منها، فأرجو الله
أن أنال ذلك.

وذكر الحكيم في «نوادير الأصول» عن والده: أنه كان يطوف بالليل فاشتدت عليه الإراقة^(١) وخشي إن خرج من المسجد أن تلوث أقدامه بأذى الناس، وكان في الموسم، فتوجه إلى زمزم، وشرب منها ورجع إلى الطواف، قال: فلم أحس بالبول حتى أصبحت. انتهى.

وهذا من الغرائب فإن ماء زمزم تدر الإراقة كما هو مشهور^(٢).

ونحو هذا ما أخبرني بعض أصحابنا أنه أصابه إسهال، فشرب ماء زمزم فذهب، مع أن ماء زمزم يطلق البطن غالباً.

وقد شربته لأمر فحصل بعضها والحمد لله ، ورجو من الله حصول باقيةا.

وقد شربه بعضهم لعطش يوم القيامة. انتهى.

وشربه الحافظ الأسيوطي: على أن يكون في الفقه كالبلقيني، وفي الحديث كابن حجر. نقل ذلك عنه أبو العلاء العراقي في «فتح البصير» فبلغ الغاية القصوى، حتى ادعى الاجتهاد^(٣).

(١) الرغبة في التبول.

(٢) وفيها ما كان عليه من الوسوسة من خوفه من تلوث قدميه.

(٣) مما لا شك فيه أن الإمام السيوطي كان مجتهداً مطلقاً، لا دعوى. ولما خوصم في ذلك من المقلدة، انتصر عليهم. والاجتهاد لا يجوز أن يخلو منه زمن. ولا يشترط في المجتهد أن يكون (مطلقاً) وأن يكون عندهم بمنزلة الأئمة الذين قلدوهم - وقد يجتهد أقوام - من غير أن يعلنوا أنهم من أهل الاجتهاد - وفي كتابنا هذا عشرات الأمثلة على اجتهادات المقلدين، وربما بما يخالف مذاهبهم وأقوال أئمتهم.

وقال الشعراني في «العهود» ما نصه: وقد سألت الله لما حججت سنة سبع وأربعين وتسعمائة، وشربت من ماء زمزم في^(١) حاجة لي وإخواني ففضى الله جميع ما كان منها من حوائج الدنيا، ونرجو من كرمه قضاء الحوائج الآخروية، فإن قضاء حوائج الدنيا عنوان للآخرة. انتهى منه.

وقال الشعراني في «الكبريت الأحمر» بعد نقله كلام ابن العربي المتقدم ما نصه: قلت: وقد شربته أنا مرة لدبلة^(٢) طلعت في جانبي، قدر البطيخة، فتقطعت وخرجت من دبري كالزفت الذائب الأسود، فالحمد لله رب العالمين، فصح عندي ذوقاً^(٣) حديث «ماء زمزم لما شرب له» وإن ضعفه بعضهم. انتهى. منه بلفظه.

وقال ابن العربي المعافري كما في «السوداني»: شربناه للعلم، فياليتنا شربناه للعمل.

وفي القسطلاني ما نصه: قد شربه جماعة من السلف والخلف لمآرب فنالوها، وأولى ما يشرب لتحقق التوحيد، والموت عليه، والعزة بطاعة الله. انتهى.

وقال السكناوي في «محاضرة الأوائل» وكم أبرأ الله به من سقم عجرت عنه الأطباء.

(١) كان هنا في الأصل (في سبع وخمسين) ولا معنى لها.

(٢) الدبلة: خراج في الجلد ويحتقن بالصدید ونحوه.

(٣) هذا ذوق الشعراني في تصحيح الأحاديث. وله في (طبقاته) ما هو أشد وأدهى، وأغرب وأفظع. ونقل ذلك عنه من العجب.

وقال المناوي في «الفتح» نقلاً عن الإمام البخاري ما نصه: إنه ما وضع في الصحيح حديثاً إلا اغتسل بماء زمزم، وصلى خلف المقام ركعتين. انتهى منه بلفظه.

ونقل مثله الحفني في أول تعليقه على «الجامع الصغير» ونصه: ألف الإمام البخاري صحيحه في مكة، وكان لا يضع فيه حديثاً الا اغتسل من ماء زمزم، وتطيب، وصلى ركعتين. انتهى.

فائدة: في مسند علي من مسند الإمام أحمد من حديث طويل: ثم أتى البيت فطاف به، ثم أتى زمزم فقال: «يا بني عبد المطلب سقايتكم، ولولا أن يغلبكم الناس عليها لنزعت بها»^(١) وفي «المسند» من حديث علي: ثم أفاض رسول الله ﷺ فدعا بسجل من ماء زمزم، فشرب منه وتوضأ ثم قال: «انزعوا يا بني عبد المطلب فلولا أن تغلبوا لنزعت»^(٢).

قال كاتبه سأل الله تعالى: كل ما ورد في شرب ماء زمزم، وفي غيره من الأعمال الصالحة من ترتب الثواب الجميل، وقضاء المآرب، على ذلك وحصول النفع في الدنيا والآخرة، إنما هو لمن خلصت نيته، وطابت سريرته، وفعل ذلك معتقداً حصول ما وعد الله ورسوله به.

وفي الصحيحين وغيرهما عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»^(٣).

(١) هو في «مسند الإمام أحمد». برقم ٥٦٢ و١٣٤٦.

(٢) وهو برقم ٥٦٤.

(٣) انظر «صحيح الجامع الصغير وزيادته» للشيخ الألباني، مقدمة زهير الشاويش =

ومن هذا ما أخرجه الطبراني، عن ابن عمر، عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «إن هذه القلوب أوعية فخيرها أوعاها، فإذا سألتم الله فاسألوه وأنتم واثقون بالإجابة، فإن الله تعالى لا يستجيب دعاء من دعا عن ظهر قلب غافل»^(١).

وقال العزيزي على قوله صلى الله عليه وسلم، فيما أخرجه البيهقي والطبراني، عن ابن عباس مرفوعاً.

«إذا نزل بكم كرب، أو جهد، أو بلاء، فقولوا: الله ربنا لا شريك له» ما نصه فإن ذلك يزيله بشرط قوة الإيمان، وتمكنه، وهذا الحديث حسن^(٢).

ومن هذا القبيل أيضاً، ما أخرجه ابن السني، وأبو نعيم في «الطب النبوي» عن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري رضي الله عنه عن مولانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:

«غبار المدينة شفاء من الجذام»^(٣). وفي حديث الزبير بن بكار في

= الصفحة (١٠) من الجزء الأول.

(١) هو في «ضعيف الجامع الصغير» برقم ٢٠٢٧.

(٢) قال عنه الشيخ ناصر الألباني: (ضعيف جداً). انظر «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» برقم ٧٠٨.

(٣) قال عنه الشيخ الألباني: (ضعيف جداً). انظر «ضعيف الجامع الصغير» طبع المكتب الإسلامي بترتيب زهير الشاويش برقم ٣٩٠٤.

«أخبار المدينة» وابن النجار عن إبراهيم بلاغاً «غبار المدينة يطفىء الجذام»^(١).

قال العزيزي: هذا لمن قوي يقينه وصدقت نيته.

قال المناوي: قال السهمودي، قد شاهدنا من استشفى به منه.

قال الحفني: وتخلفه^(٢) لسوء طوية المستعمل.

وقد سمع بعض المخلصين، بعض المحدثين يقول مثل هذه الأحاديث، وكان بيده بياض مُشوه، فذهب ووضع عليه من تراب الحجرة فبرىء.

قال ابن القيم: ينبغي التفطن هنا لأمر، وهو أن الأذكار والآيات والأدعية، التي يستشفى بها ويُرقى بها، هي في نفسها نافعة شافية ولكن تستدعي قبول المحل، وقوة همة الفاعل، وتأثيره، فمتى تخلف الشفاء كان لضعف تأثير الفاعل، أو لعدم قبول المنفعل، أو لمانع قوي فيه يمنع أن ينجع فيه الدواء، كما يكون ذلك في الأدوية والأدواء الحسية، فإن عدم تأثيرها قد يكون لعدم قبول الطبيعة لذلك الدواء. وقد يكون لمانع قوي يمنع من اقتضائه أثره، فإن الطبيعة إذا أخذت الدواء بقبول تام كان انتفاع البدن به بحسب ذلك القبول، وكذلك القلب إذا أخذ الرقي والتعاويد بقبول تام، وكان للراقي نفس فعالة، وهمة مؤثرة، في إزالة

(١) قال عنه الشيخ ناصر الألباني: (ضعيف جداً). انظر «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» برقم ٣٩٠٦.

(٢) أي تأخر الشفاء.

الداء. وكذلك الدعاء فإنه من أقوى الأسباب في دفع المكروه، وحصول المطلوب، ولكن قد يتخلف عنه أثره إما لضعفه في نفسه - بأن يكون دعاء لا يحبه الله، لما فيه من العدوان - وإما لضعف القلب وعدم إقباله على الله وجمعيته عليه وقت الدعاء، فيكون بمنزلة القوس الرخو جداً، فإن السهم يخرج منه خروجاً ضعيفاً، وأما لحصول المانع من الإجابة من أكل الحرام والظلم، ورين الذنوب على القلب، واستيلاء الغفلة، والشهوة واللهو وغلبتها عليها.

كما في «صحيح»^(١) الحاكم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة واعلموا أن الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه»^(٢) فهذا دواء نافع مزيل للداء ولكن غفلة القلب عن الله تبطل قوته. وكذلك أكل الحرام يبطل قوته ويضعفها.

كما في «صحيح» مسلم من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«أيها الناس! إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً. وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين. فقال: ﴿يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم﴾^(٣) وقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا كلوا

(١) هو مستدرک الحاكم وتسميته بـ «الصحيح» لأنه آلفه أصلاً ليستدرک علی الصحیحین - البخاری ومسلم - ما لم يخرجاه.

(٢) هو في «صحيح الجامع الصغير» ٢٤٥ و«سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني طبع المكتب الإسلامي ٥٩٤.

(٣) سورة المؤمنون (٢٣)، الآية ٥١.

من طيبات ما رزقناكم ﴿١﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب، يا رب! ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام. فإنني يستجاب لذلك ﴿٢﴾.

وذكر عبد الله بن أحمد في «كتاب الزهد» لأبيه: أصاب بني إسرائيل بلاء فخرجوا مخرجاً، فأوحى الله عز وجل إلى نبيهم أن أخبرهم: أنكم تخرجون إلى الصعيد بأبدان نجسة، وترفعون إلى أكفأ قد سفكتم بها الدماء، وملأتم بها بيوتكم من الحرام، الآن حين اشتد غضبي عليكم ولن تزدادوا مني إلا بعداً.

وقال أبو ذر: يكفي من الدعاء مع البر، ما يكفي الطعام من الملح. انتهى من ابن القيم ﴿٣﴾.

ومرادنا قياس التشفي بشرب ماء زمزم بنية، بالتعوذ بالآيات والأذكار في توقف الشفاء، وحصول المطلوب على ما ذكر.

قال كاتبه: ويتنزل منزلة تراب المدينة، تراب مقابر الصالحين ﴿٤﴾

(١) سورة البقرة (٢)، الآية ١٧٢.

(٢) هو في «صحيح مسلم» كتاب الزكاة، رقم ١٠١٥. وانظر «مختصر صحيح مسلم» - للمنذري - طبع المكتب الإسلامي ٥٤٠، و«صحيح الجامع الصغير» ٢٧٤٤.

(٣) لم يذكر المؤلف في أي كتب شيخ الإسلام ابن القيم هذا الكلام، وكان مظنة وجوده في كتابه «الطب النبوي»، غير أننا بفضل الله وجدناه في كتاب «الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي» طبع المكتب الإسلامي، الصفحة ١٢. وقد أصلحنا بعض ألفاظه مما كان مغلوطاً في الأصل.

(٤) لم يثبت لتراب المدينة هذا، فضلاً عما قاسه عليه.

عند فقدة، مع إخلاص النية، والقطع بعدم تخلفه، لأنهم جداول من بجره عليه الصلاة والسلام.

وهذا على القول بالجواز، وهو الذي أفتى به الإمام أحمد بن حنبل ونصه: هو جائز ما زال الناس يتبركون بقبور العلماء والشهداء والصالحين، وكان الناس يحملون تراب سيدي حمزة بن عبد المطلب في القديم من الزمان، فإذا ثبت أن تراب قبر سيدنا حمزة يحمل من قديم الزمان، فكيف يتملأ أهل العلم بالمدينة على السكوت عن هذه البدعة المحرمة، هذا من الأمر البعيد^(١).

وفي «الرحلة العياشية» ما نصه: قال الزركشي: ينبغي أن يستثنى من منع نقل تراب الحرم تربة حمزة رضي الله عنه، أي المأخوذة من المسيل الذي به مصرعه، لإطباق الخلف والسلف على نقلها للتداوي من الصداع.

قال السيد: وتربة صهيب أولى بذلك. انتهى منه.

قلت: ومن هذا القبيل ما جرى عليه عمل العوام من نقل تراب ضريح الشيخ أبي يعزى، وضريح الشيخ أبي غالب النيسابوري للتشفي به من الأمراض والقروح المعضلة. انتهى منه بلفظه.

قلت: لكنه مخالف لما جزم به الشيخ زروق في شرح الرسالة ونصه: من البدع اتخاذ المساجد على مقبرة الصالحين، ووقد القنديل

(١) بل هو من الأمر الحاصل. فإن سكوت الناس عن البدع والضلال كثير جداً، ومتوارث خلفاً عن سلف.

عليها دائماً، أو في زمان بعينه، والتمسح بالقبر عند الزيارة، وهو من فعل النصارى، وحمل تراب القبر تبركاً به، وكل ذلك ممنوع بل يحرم. انتهى منه بلفظه. انتهى^(١) من كتاب الرهوني في «الجنائز».

لاحقة

قال بعض الجهلة: خبر الباذنجان أصح من «ماء زمزم لما شرب له» وهذه قولة شنيعة، ومصيبة عظيمة، وتصدى للرد عليه أئمة أعلام فمن تصدى للرد عليه العلامة ابن حجر الهيتمي في كتابه «تطهير الجنان»^(٢) عقب ما تقدم عنه ونصه.

تنبه لهج بعض العوام بحديث «الباذنجان لما أكل له»^(٣). حتى قال بعض مجاز فيهم: إنه أصح من حديث «ماء زمزم لما شرب له».

(١) وهذه الفتوى من الشيخ أحمد زروق - رحمه الله - موافقة للشرع وصادرة عن رجل مشهور عند المتصوفة. هو: أحمد بن أحمد بن محمد زروق الفاسي. فقيه مالكي صوفي، له مشاركة في علوم الحديث، وكان ينكر بعض بدع المتصوفة وآلف في ذلك رسائل منها «الجنة للمعتصم من البدع بالسنة» و«البدع التي يفعلها فقراء الصوفية». وله في الفقه شروح منها: «شرح مختصر خليل» و«شرح رسالة أبي زيد القيرواني». ولد سنة ٨٤٦ - وكانت وفاته ٨٩٩.

(٢) هو كتاب «تطهير الجنان واللسان عن الخوض والتفوه بثلب سيدنا معاوية ابن أبي سفيان» الصفحة ٣٢. وهو كتاب قيم في بابه. وطبع اسمه مغلوطاً. وقد صححنا الكثير من عبارات كتابنا هذا منه وقد أعددته للطبع.

(٣) هو في الطب النبوي لابن القيم صفحة ٢٢٤. و«تميز الطيب من الخبيث» صفحة ٤٩، و«الدرر المنتثرة» رقم ١٤٧، و«مختصر المقاصد الحسنة» رقم ٢٥٩، و«الأسرار المرفوعة» الصفحة ١٥٩.

وقد كذب في ذلك وضل. كيف وهذا - أعني حديث الباذنجان - باطل كذب لا أصل له، ومن أسنده فقد كذب. وكذا من روى «الباذنجان شفاء ولا داء فيه»^(١).

وقد قال بعض الحفاظ: إنه من وضع الزنادقة. ومن الباطل الكذب أيضاً: «كلوا الباذنجان وأكثروا منه، فإنها أول شجرة آمنت بالله تعالى» وفي لفظ: «كلوا الباذنجان فإنها شجرة رأيتها في جنة المأوى، فمن أكلها على أنها داء كانت دواء ومن أكلها على أنها دواء، كانت دواء»^(٢).

وأخرج البيهقي عن حرملة قال: سمعت الشافعي ينهى عن أكل الباذنجان بالليل، وهذا الأخير غير قيد، بل هو منهي عن أكله طباً في سائر الزمن.

ومن الأصل العجب أن محقق الأطباء وفقههم العلامة العلي بن النفيس^(٣) في كتابه «الموجز» الذي هو العمدة في هذا الفن عند العرب والعجم، وأهل الكتابين، ذكر على حروف المعجم كثيراً من المطعومات وما لها من المنافع والمضار، إلا الباذنجان فإنه عد مضاره، ولم يعد له منفعة أصلاً.

(١) هو في «الأسرار المرفوعة» صفحة ١٥٩ بلفظ: «الباذنجان شفاء من كل داء».

(٢) تقدم بعض هذا الموضوع في ثنايا الكتاب.

(٣) هو علي بن أبي الحزم، القرشي. ولد في دمشق، وكانت وفاته بمصر سنة ٦٨٧. من أشهر أهل الطب في عصره، وله المؤلفات الكثيرة.

وقد فاوضت بعض الأطباء في ذلك فقال: احفظ له منفعة سهلة، وهو أنه يمسك الطبيعة المسترسلة. انتهى المقصود منه بلفظه.

وفي «الدرر»^(١) ما نصه: «الباذنجان لما أكل له»، باطل لأصل له، ومن قال من العوام: إنه أصح من حديث «ماء زمزم لما شرب له» فقد أخطأ خطأ قبيحاً، ولم أقف له على إسناد إلا في «تاريخ بلخ» وهو موضوع.

ومثل به السيوطي أيضاً في «تدريب الراوي» لما اشتهر بين العامة، وهو لا أصل له ونصه: «من عرف نفسه فقد تعرف ربه»^(٢)، «كنت كنزاً لا أعرف»^(٣)، «الباذنجان لما أكل له».

كلها باطلة لا أصل لها. انتهى منه بلفظه.

وتقدم قول ابن غازي ما نصه: ومن الغرائب ما حدثنا به شيخنا القوري، قال: حدثنا أبو عبد الله ابن عزوز المكناسي: أنه سمع الإمام الأوحى الرباني أبا عبد الله البلاي بالديار المصرية: يرجح حديث «الباذنجان لما أكل له» على حديث «ماء زمزم لما شرب له»، قال: وهذا خلاف المعروف. انتهى.

قال الخطاب: ولا شك أنه أغرب الغرائب، بل هو من الأمور التي لا يجوز نقلها، إلا مع التنبيه على بطلانها.

(١) هو في «الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة» الصفحة ٨٤ رقم ١٤٧.

(٢) هو في «مختصر المقاصد الحسنة» ١٠٥٢، «الأسرار المرفوعة» ٥٠٦ «الدرر المنتشرة» ٣٩٢.

(٣) هو في «الأسرار المرفوعة» ٣٥٣، «مختصر المقاصد الحسنة» ٧٧٧.

وقال السخاوي: إنه باطل لا أصل له، وقال الحافظ ابن حجر: لم أقف عليه، وقال بعض الحفاظ: إنه من وضع الزنادقة. وقال الزركشي: كل ما روي فيه باطل. انتهى.

وقال المناوي على «التوضيح» ما نصه: ومن الموضوع حديث «فضل القرآن سورة سورة»، وضعه ميسرة بن عبد الله، وأخطأ من ذكره من المفسرين كالثعلبي، والزمخشري، والبيضاوي، ومنه أحاديث الأرز، والعدس، والباذنجان الخ.

ومثله لغير واحد من الأئمة، فلا حاجة إلى الإطالة.

قال كاتبه سامحه الله: وكثيراً ما يضرب ابن عباد في الرسائل المثل في فساد المعنى. بقوله: وهذا من أكل الباذنجان، وما ذاك إلا أن أكله يورث ضعف الفهم.

وقال ابن الأزرق ما لفظه: وقال بعض الحكماء: وما أكل الإنسان أضر من الباذنجان والجراد. انتهى منه.

وقال العلامة ابن زكري على «النصيحة» عند ذكرها ما يورث النسيان ما نصه: وقال ابن عرضون: قال الرازي: مما يفسد العقل، ويذهب الحفظ ويزيله، أكل البصل، والفول، والزيتون، والباذنجان، والخيار، وكثرة الجماع، والوحدة، والفكرة، ودوام النظر إلى المرأة، والسكر الدائم، والاستغراق في الضحك. انتهى منه.

فقد عدَّ أكل الباذنجان من الأمور المذهبة للعقل والحفظ.

وذكر ابن الأزرق أيضاً في علاج ضعف البصر ما نصه: وينبغي أن

يجتنب المطاعم الغليظة كالفطير، والحبوب النيئة، والمقلوة، والمطبوخة كاهريسة واللبنية. والمطاعم الغليظة السوداوية كلحم البقر، والدُّخْن، والعدس، والباذنجان. انتهى المقصود منه بلفظه.

فأخذ منه أن الباذنجان مضر بالبصر أيضاً.

وقال في موضع آخر: إدمان أكله يولد السوداء، ويسود الوجه والبشرة، ويصفر اللون، ويورث الكلف.

وقال في موضع آخر: الباذنجان حار يابس. وقيل: رطب، ينفع من ضعف المعدة، وخلطه رديء يستحيل أي ينقلب إلى السواد، ويفسد اللون، ويكلف الوجه، ويورث البهق والسدد والبواسير، وداء السرطان. ودفع ضرره بالدسم واللحم السمين، والسمن والخل، وينفع لمن أراد طبخه أن يسلقه وينقعه في الماء والملح.

والسرطان: هو داء صلب له أصل في الجسد كبير يسقيه.

والبهق: معروف هو بياض يغير الجلد يخالف لونه، وليس هو من لونه. وأما الكلف فقال الصنوبري في «كتاب الرحمة»: هو تغيير الوجه بحبوب مشتبكة فيه، كأنها كسف عصارة السمسم. إذا خرج عنه السليط، وقد يكون يابساً، وقد يكون مقرحاً. انتهى المقصود منه بلفظه.

(قوله: كأنها كسف): أي قطع. (قوله: عصارة): هو ما بقي من

التفل بعد العصر. (قوله: السليط): هو الزيت عند عامة العرب، وعند أهل اليمن دهن السمسم^(١). انتهى.

فتلخص أن خبر الباذنجان، موضوع كذب لا أصل له، وأن حديث «ماء زمزم لما شرب له» صحيح متناً وسنداً وتجربة وكشفاً^(٢).

(١) وهذا الدهن يسمى: الشيرج، بالشين المعجمة، وبالسين المهملة. وهذا كثير في المفردات الأعجمية العربية.

(٢) أما المتن والسند فقد قال به العلماء. وأما التجربة فأمر خاص بصاحبه. وأما الكشف فمردود على من قاله، ولا نقول على الله إلا حقاً.

[دعاء]

ونضرع إليك يا مولانا أن تجعله من الأعمال التي لا تنقطع بالموت^(١). وأن تنفع به نفع الغيث. وتجعله بفضلك العميم. خالصاً لوجهك الكريم، ومن الأعمال التي تنفع عند حلول الرمس! وأن تنشره نشر الشمس. بجاه نبيك سيدنا ومولانا محمد^(٢) أفضل من أطاع وعبد، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الأخيار، القادات الأبرار، اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، وعمل لا يرفع، ودعاء لا يسمع. اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يسمع، ومن نفس لا تشبع، ومن علم لا ينفع. أعوذ بك من هؤلاء الأربع. اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك. وتحول عافيتك، وفجأة نقمتك، وجميع سخطك.

اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي.
اللهم متعني بسمعي وبصري، واجعلهما الوارث مني، وانصرني على من ظلمني وخذ منه بثأري.

(١) يشير إلى الحديث: «إذا مات الانسان انقطع عمله إلا من ثلاث؛ صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له». انظر «صحيح الجامع الصغير» رقم ٧٩٣.

(٢) إن سؤال الله سبحانه بجاه أحد من خلقه مما لا مستند شرعي له. وإن تتابع عليها الذين زعموا محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وغفلوا عن أن المحبة له تكون باتباع ما جاء به. وبحماية حقوق الله جل شأنه.

اللهم، ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك. اللهم ما رزقتني
مما أحب فاجعله قوة لي فيما تحب.

اللهم، وما زويت عني مما أحب فاجعله فراغاً لي فيما تحب بها
غائبي، وترفع بها شاهدي، وتزكي بها عملي، وتلهمني بها رشدي،
وترد بها ألفتني، وتعصمني بها من كل سوء.

اللهم، اعطني إيماناً يقيناً ليس بعده كفر، ورحمة أنال بها شرف
كرامتك في الدنيا والآخرة.

اللهم، إني أسألك الفوز في القضاء، ونُزُل الشهداء، وعيش
السعداء، والنصر على الأعداء.

اللهم، إني أنزل بك حاجتي، فإن قصر رأيي وضعف عملي افتقرت
إلى رحمتك، فأسألك يا قاضي الأمور، ويا شافي الصدور، كما تجير بين
البحور، أن تجيرني من عذاب السعير، ومن دعوة الثبور، ومن فتنة القبور.

اللهم، ما قصر عنه رأيي، ولم تبلغه نيتي، ولم تبلغه مسألتي من
خير وعدته أحداً من خلقك، أو خير أنت معطيه أحداً من عبادك،
فإني أرغب إليك فيه وأسألك برحمتك يا رب العالمين.

اللهم، يا ذا الجبل الشديد، والأمر الرشيد، أسألك الأمن يوم
الوعيد، والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود، الركع السجود،
الموفين بالعهود، إنك رحيم ودود وإنك تفعل ما تريد.

اللهم، اجعلنا هادين مهتدين، غير ضالين ولا مضلين، سلماً
لأوليائك، وعدواً لأعدائك نحب بحبك من أحبك، ونعادي
بعداوتك من خالفك.

اللهم، هذا الدعاء، وعليك الإجابة، وهذا الجهد وعليك التكوان.

اللهم، اجعل لي نوراً في قلبي، ونوراً في قبوري، ونوراً بين يدي،
ونوراً من خلفي، ونوراً عن يميني، ونوراً عن شمالي، ونوراً من
فوقي، ونوراً من تحتي، ونوراً في سمعي، ونوراً في بصري، ونوراً
في شعري، ونوراً في بَشْرِي، ونوراً في لحمي، ونوراً في دمي،
ونوراً في عظامي.

اللهم، أعظم لي نوراً، وأعطني نوراً، واجعل لي نوراً، سبحان الذي
تعطف بالعز، وقال به: سبحان الذي ليس المجد وتكرم به، سبحان الذي
لا ينبغي التسبيح إلا له، سبحان ذي الفضل والنعم، سبحان ذي المجد
والكرم، سبحان ذي الجلال والإكرام، والحمد لله رب العالمين.

قال كاتبه: وقع الفراغ من تسويده سنة ١٣٠٩ وبقي زمناً طويلاً
في مسودته منسياً، ووقع الفراغ من كتابته في شهر ربيع الثاني عام
١٣٢٥^(١).

(١) هذه الأدعية أكثرها من صحيح الأحاديث، وليس فيها ما يخالف التوجه
السليم سوى سؤال الله بخلقه في واحد منها.

تقاريط

وفي الأصل المطبوع من التقاريط للكتاب. ولم أجد فيها ما ينفع القارىء.. وإنما هي من باب الشناء المتبادل والمديح الممجوج الذي لا يجوز اللجوء إليه إلا لضرورة شرعية واضحة. انظر كتاب «البرهان» للمشايع الألباني، والصابونجي، والقليلي. طبع المكتب الإسلامي. ولذلك سأكتفي بذكر أسماء أصحاب التقاريط، حفاظاً للتاريخ، وقد أنقل كلمات منها وهم حسب ترتيب ورودهم في المطبوع.

١ - أحمد بن الشمس.

٢ - عبد العزيز بن محمد بن أحمد البناني.

٣ - الجيلاني بن أحمد بن إبراهيم الرباطي.

وفي ترجمته إشارة لطيفة إلى كثرة التكرار في الكتاب. فقد قال: «فلقد أفاد فيه وأجاد، وأبدى وأعاد.

هكذا هكذا تكون المعالي طرق المجد غير طرق المزاح»

٤ - عبد السلام بن محمد السكوري الحسني العلوي.

٥ - محمد البكاري بقصيدة منها:

لاسيما ماء زمزم الذي صدعت به أحاديث خير الخلق والرسول

حديث صدق بكل الخير متسق بالحسن منبثق عنه فلا تحل

ولا تخف دهشاً أو شبهة فلقد أزالها الجهيد النحرير بالمهل

٦ - محمد بن محمد بن مصطفى المشرفي الحسني وفيه أبيات منها:
شفيت بتحقيق غليلاً لسائل كما ولهاً أزلت عن كل ذاهل

٧ - أحمد بن عبد المولى اليملاحي العلمي، وفيه أبيات منها:
جد من رام وصولاً للعللا فما بعد اجتهاد وتعب

٨ - أبو مدين شعيب^(١) وفيه أبيات هي:

هذا كتاب ما رأيت نظيره حاز الجمال والكمال والأدب
كن يا أخي بضمه متمسكاً فهو النجاة من المكاره والعطب
حق على كتابه أن يجعلوا حبر الكتابة ما يروق من الذهب

٩ - علي بن منصور.

١٠ - محمد سالم بن الخراش الشنقيطي، وفيه أبيات منها:

فيا حبذا ماء لزمزم سقته على الحق من قول النبي وهو شائع
خلله در قد جمعت نظامها ورصعتها بالتبر والحق ناصع

١١ - عبد الله بن عباس القبايج المكاوي.

١٢ - عبد السلام الدويب.

١٣ - محمد بن سليمان العلوي.

(١) هذا متأخر عن الصوفي الذي تقدمت ترجمته.

فهرس الموضوعات

| الموضوع | الصفحة |
|----------------------------------------------------------------------------|--------|
| 3 (١) مقدمة بقلم زهير الشاويش. | 3 |
| 4 ماء زمزم وخصائص بلد الله الحرام مكة المكرمة. | 4 |
| 4 شرب ماء زمزم. | 4 |
| 4 زعم بعضهم أن حديث «ماء زمزم لما شرب له» موضوع. | 4 |
| 4 رسالة محمد بن إدريس القادري بتصحيح الحديث. | 4 |
| 5 مباحثة حول نقل ماء زمزم بين الشيخ ناصر الدين الألباني والشيخ مصطفى الخن. | 5 |
| 6 اصرار الشيخ ناصر وحدته. | 6 |
| 7 رفض الشيخ ناصر الاجتماع لبحث الأمر. | 7 |
| 7 عرض زهير على الشيخ ناصر تخريج أحاديث الرسالة. | 7 |
| 8 الغاء تسمية طويلة للرسالة. | 8 |
| 9 ابقاء الشيخ ناصر للعديد من كتب المكتب الإسلامي عنده. | 9 |
| 9 ادعاء الشيخ ناصر أن الكتاب مطبوع بتحقيقه. | 9 |
| 10 صحاح وضعاف السنن الأربعة. | 10 |
| 10 وضع كلام الشيخ ناصر مميراً عن كلام المحقق. | 10 |

(١) هذه الأرقام بالحرف المغربي للمقدمة فقط.

- ١ - إزالة الدهش.
- ٣ - مقدمة مؤلف رسالة «إزالة الدهش» محمد القادري.
- ٣ - * (١) - زمزم بئر وليست قبيلة.
- ٣ - * - آل النبي وأصحابه منزهون عن الضلالة.
- ٤ - * - السابقة: وهي المقدمة.
- ٥ - الفائدة الأولى: تعريف الماء.
- ٦ - الفائدة الثانية: تعريف الماء.
- ٧ - * - أصل التسمية بـ طباطبا.
- ٨ - حديث: «إن الماء لا ينجسه شيء...».
- ٨ - * - رأي الألباني في تصحيح الحافظ الترمذي.
- ٨ - * - رأي الألباني في رشددين السيء الحفظ ، والصالح الغافل.
- ٩ - تخريج حديث: «الماء طهور إلا ما غلب على ريحه...».
- ٩ - * - معجم الطبراني الكبير تحقيق عبد المجيد السلفي.
- ١٠ - شهادة العقل في الماء ، ولونه.
- ١٠ - * - تضعيف حديث: «الحجر الأسود كان أبيض كالمهارة...».
- ١٠ - * - ترجمة المناوي.
- ١١ - * - ترجمة الشريف.
- ١١ - * - تضعيف حديث: «كل شيء خلق الله عز وجل من الماء»،
ووهم للشيخ ناصر الألباني بترقيم الجزء الثالث من الضعيفة
- طبع عمان ١٩٩٠!-

(١) هذه النجمة إشارة بأن الموضوع في الهامش.

- ١١ - ١٢ - * - حاشية من كلام الشيخ الألباني.. بعد حذف ما
لا علاقة له بالعلم والتأدب مع الناس.
- ١٣ - * - تضعيف حديث: «الحجر الأسود من حجارة الجنة...».
- ١٤ - تحسين الشيخ القادري لحديث: «الحجر الأسود من الجنة»
وتضعيف الشيخ الألباني له.
- ١٤ - * - تضعيف الألباني لحديث عطاء؛ لأنه اختلط.
- ١٤ - * - رأي الألباني في داود بن فراهيج، والحسن البصري.
- ١٥ - * - تخريج حديث عائشة رضي الله عنها: ... نمكث شهراً
ما نستوقد بنار.
- ١٦ - التغليب في لسان العرب.
- ١٧ - * - ترجمة ابن الحاج صاحب «المدخل».
- ١٧ - * - شرح المناوي للجامع الصغير.
- ١٨ - تفاخر الماء والهواء - قصيدة -.
- ١٨ - * - ترجمة عبد الغني بن إسماعيل النابلسي.
- ١٨ - * - التعصب للمشايخ حتى عند بعض السلفيين.
- ١٩ - تفاخر الماء.
- ١٩ - * - تعليق للشيخ الألباني أحسن فيه ، متعلق بالأمانة العلمية.
- ٢٠ - تفاخر الهواء.
- ٢١ - * - خلق آدم - عليه السلام - ونبوته.
- ٢١ - * - اختلاف بعضهم على نساء الأنبياء بترف من العلم.
- ٢٣ - الفائدة الثالثة: سبب حفر زمزم.
- ٢٤ - دعاء إبراهيم - عليه السلام - بعد تركه إسماعيل وأمه.

- ٢٤ - * - قراءة الصحابي الشاذة. -
- ٢٦ - * - توثيق الألباني لرواية عبد الله بن زهير الغافقي.
- ٢٧ - * - التحكيم أقرب الوسائل لحل الخصومات ، ولا يرده إلا الغافل أو المتعنت.
- ٢٨ - * - بطون قريش التي كان لها المكانة في الجاهلية والإسلام.
- ٢٩ - ذرع مساحة زمزم ، وتعريف الذراع.
- ٣٠ - * - ترجمة الثعالبي ، وتحقيق كتابه «مرآة المروءات».
- ٣١ - * - ترجمة الفراء ، وابن السكيت.
- ٣٣ - الفائدة الرابعة: في حكمة ملوحة ماء زمزم.
- ٣٣ - * - ترجمة الباعوني الدمشقي الشاعر.
- ٣٤ - * - مكة عين الدنيا.
- ٣٥ - حكاية عجيبة بين الإمام جعفر الصادق ، والإمام أبي حنيفة النعمان.
- ٣٦ - شرح بعض ما اشتملت عليه هذه الفائدة.
- ٣٦ - * - الظن بعدم صحة هذه القصة.
- ٣٦ - * - التزام العلماء بـ (لا أدري) ورسالة قول أحمد بن حنبل (لا أدري) جمع المحقق.
- ٣٧ - * - تضعيف حديث: «اللهم إني أسألك شهادة...».
- ٣٧ - * - عدم تفضيل المدينة على مكة.
- ٣٨ - * - تضعيف حديث: «لا مثل للقتل في سبيل الله...».
- ٣٨ - * - ليس من دليل قاطع في أكثر قضايا التفضيل.
- ٣٩ - * - تخريج أحاديث فضل مكة على المدينة.

- ٤٤ - * - فضول المسائل من غير دليل.
- ٤٥ - * - تقديم القياس على خبر الواحد.
- ٤٦ - * - اصطلاح الترضي للصحابة والترحم لغيرهم.
- ٤٧ - * - الفائدة الخامسة في أسماء زمزم.
- ٤٩ - * - المسعودي المؤرخ - كذاب - .
- ٥٠ - * - عدم صحة وجود قبر (٧٧) نبياً حول الكعبة.
- ٥٠ - * - اختلاط الراوي، ومتى يقبل قول المختلط.
- ٥٠ - * - الثابت يقيناً من قبور الأنبياء قبر سيدنا محمد ﷺ.
- ٥٠ - * - كتاب «الملاحظات على الموسوعة الفلسطينية» وبيان تحريف تاريخ فلسطين.
- ٥١ - * - ضعف حديث: « كان النبي إذا هلك قومه...».
- ٥١ - * - حياة الخضر والأكاذيب حولها.
- ٥٢ - * - تصحيح سند الإسرائيليات.
- ٥٣ - * - الفائدة السادسة حول تفضيل ماء زمزم ، أو ماء الكوثر؟
- ٥٤ - * - غسل صدر النبي ﷺ والعروج به إلى السماء.
- ٥٥ - * - ترجمة شيخ الإسلام البلقيني. ومعنى لفظة (شيخ الإسلام).
- ٥٧ - * - ترجمة القسطلاني ، والتعريف بكتابه «المواهب اللدنية».
- ٥٧ - * - ترجمة ابن حجر الهيتمي.
- ٥٨ - * - التخريف في التفضيل بين الكوثر وزمزم.
- ٥٨ - * - عدم جواز الحلف بزمزم.
- ٥٩ - * - نبع الماء من بين أصابع النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٦٢ - * - فضل الماء النابع من بين أصابع النبي صلى الله عليه وسلم.

- ٦٢ - * - ترجمة ابن عبد البر.
- ٦٤ - مصادر المؤلف.
- ٦٥ - استعمال المؤلف لفظة (مذهب الأكثر) و (عليه الأكثرون) في غير محلها.
- ٦٥ - * - خرافات تتراكم بسبب سكوت العلماء.
- ٦٦ - منزلة النيل ثم الفرات بعد الكوثر.
- ٦٦ - * - ضعف حديث: «ليس من الجنة في الأرض شيء...».
- ٦٧ - * - حديث: «سيحان وجيحان والفرات والنيل ، كل من أنهار الجنة».
- ٦٧ - * - ضعف حديث «ينزل في الفرات كل يوم مثاقيل من بركة الجنة».
- ٦٩ - * - حديث: «خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم...».
- ٧٠ - * - تصحيح اسم كتاب «الجامع» لمعمر.
- ٧١ - * - تعريف المطرف من الثياب، وعجوة المدينة.
- ٧١ - * - الألباني يضعف خبر نرح ماء زمزم.
- ٧٢ - * - العجب من استدلال المؤلف بأشعار العشاق على تفضيل أنهار الجنة والدينا؟!.
- ٧٢ - * - ترجمة الشيخ عبد القادر الجيلاني.
- ٧٣ - * - الشيخ الألباني يحكم بالوضع على حديث: «نعم البئر بئر غرس...».
- ٧٣ - * - إشارة إلى ملحق نقلناه من تفسير بدران تجده في الصفحات ٧٤ - ٨١.

- ٧٤ - من تفسير بدران.
- ٧٤ - حول قوله تعالى: ﴿تجري من تحتها الأنهار﴾.
- ٧٤ - ضعف فهم من شبه أنهار الجنة بأنهار الدنيا.
- ٧٥ - جهل بعض البسطاء بفهم حديث: «النيل والفرات وسيحان وجيحان من أنهار الجنة».
- ٧٦ - حديث: «أنزل الله من الجنة خمسة أنهار...». وكلام الشيخ بدران عن وضعه.
- ٧٧ - بحث إنزال الماء من السماء.
- ٧٩ - الرد على الفلاسفة الذين جعلوا للماء طبيعة مؤثرة .
- ٨٠ - تفسير ﴿وأنزل من السماء ماء﴾.
- ٨١ - بيان أسباب انعقاد المطر بين الأرض والسماء ونزوله من جهة العلو.
- ٨١ - هنا انتهى المنقول من تفسير بدران.
- ٨٢ - الخاتمة.
- ٨٢ - * - الطلب من الشيخ ناصر أن يعيد الأمانات إلى أهلها.
- ٨٣ - * - تخريج حديث: « رفعت لي سدرة المنتهى...».
- ٨٣ - * - تعريف النبق ، ثم السدر.
- ٨٤ - * - ترجمة الزرقاني.
- ٨٤ - * - بيان أن الكلام عن الأنهار من غير المختص ترف، وتوضيح أغلاط ذكرت عن أنهار بلادنا.
- ٨٥ - * - حديث: «ليلة أسري بي...» وأنه موضوع.
- ٨٥ - * - ترجمة الفشني.

- ٨٦ - * - عدم صحة حديث فضائل البسملة الذي ذكره الفشني.
- ٨٧ - آبار المدينة.
- ٨٧ - * - ترجمة بقراط وجالينوس.
- ٨٨ - * - ما ذكره عن الآبار والعيون لا أصل له يرجع إليه.
- ٨٩ - * - تعريف الحسَى.
- ٩٠ - الحمى (الحمئة) والمياه الساخنة والكبريتية.
- ٩٠ - * - ترجمة أرسططاليس.
- ٩١ - اصلاح ضرر المياه.
- ٩١ - * - تعريف النظرون ، والسكنجيين - الزنجبيل - .
- ٩٢ - تصفية الماء بوضع الشبة والفحم فيه.
- ٩٣ - كيفية خروج الماء من خبايا الأرض.
- ٩٣ - * - تعريفات: الكرفس، الرازيانج، الأيسون، الرائب، الزبديّة، الرئباس، التصحيف.
- ٩٤ - عدد الأنهار في الدنيا.
- ٩٤ - * - الفلاسفة والطبائعيون.
- ٩٧ - الفصل الأول: الرجوع إلى حديث: «ماء زمزم لما شرب له».
- ٩٧ - * - ترجمة خليفة الزمزمي.
- ٩٨ - * - ترجمة أحمد بن يوسف التيفاشي.
- ٩٩ - تضعيف حديث: «إن شربته تستشفى شفاك الله...»
- ٩٩ - * - إثبات الشيخ ناصر التشويش والاضطراب في الأصل.
- ٩٩ - * - اضطراب الشيخ ناصر في الترقيم ، والحكم على حديث في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل».

- ١٠٠ - * - إظهار الألباني تناقض الذهبي.
- ١٠٢ - * - متابعة الألباني للذهبي في التوهيم والتناقض.
- ١٠٣ - حديث معاوية - رضي الله عنه - « زمزم شفاء ، هو لما شرب له».
- ١٠٥ - تنمة عن فضيلته ما دام في محله (انظر المقدمة ص 5).
- ١٠٦ - حديث: «خير ماء على وجه الأرض...».
- ١٠٧ - طرق حديث: « ماء زمزم لما شرب له».
- ١١٠ - * - سويد بن سعيد ، وتضعيف حديثه بعد أن صار يلقتن.
- ١١٠ - * - الرد على الحافظ المنذري في وهمه عن حديث سويد.
- ١١٢ - الطريق الثانية.
- ١١٢ - * - تلقين الشيوخ بعد أن يعتريهم الخلط من أسوأ ما يعتري الرواة... وضرر الملقنين على الشيخ، وعلى العلم.
- ١١٤ - * - ترجمة الحافظ العراقي.
- ١١٤ - * - رأي الألباني: ليس للحديث كاملاً سند صحيح. سوى حديث معاوية - رضي الله عنه - فإنه حسن الإسناد، ويرتفع إلى الصحة بعد ضم حديث جابر - رضي الله عنه - إليه.
- ١١٥ - خطأ محمد بن هشام في رفع الحديث.
- ١١٦ - حديث مسلم: «ماء زمزم طعام طعم» وزيادة الطيالسي: «وشفاء سقم».
- ١١٧ - * - تضعيف حديث: «آية ما بيننا وبين المنافقين...».
- ١٢٢ - * - ترجمة القرطبي، والحافظ عبد الغني المقدسي.

- ١٢٣ - الزعم بأن الأحاديث تصحح بالتجربة ، والرد عليهم.
- ١٢٤ - * - ترجمة ابن عربي الصوفي.
- ١٢٤ - * - الرد على من زعم تصحيح الأحاديث بالذوق.
- ١٢٦ - أبو عبد الله البلالي هو الذي ضعف حديث: «ماء زمزم لما شرب له» وقدم عليه حديث «الباذنجان لما أكل له».
- ١٢٦ - حديث الباذنجان من وضع الزنادقة.
- ١٢٧ - * - توقف الشيخ الألباني عن إكمال ما عنده من التعليقات.
- ١٢٧ - * - تصويب اسم محمد بن حبيب الجارودي.
- ١٢٧ - * - كون الراوي ثقة لا يلزم أن يكون الحديث صحيحاً.
- ١٢٨ - * - التعريف بكتاب «الأسرار المرفوعة» للملا علي القاري، بتحقيق الشيخ محمد لطفي الصباغ.
- ١٢٨ - * - إشارات من الشيخ الألباني لمواضع لم يكتب عنها.
- ١٢٨ - * - حكاية ظلم شيخ شيعي...
- ١٢٨ - * - الظلم والجحود لاعلاقة له بالمذاهب.
- ١٢٩ - * - خرافة متعلقة بسورة يس.
- ١٢٩ - * - الاستعانة بالأموات.
- ١٣٠ - * - الاستقامة في الوقوف عند أحكام الشرع.
- ١٣١ - فائدة عن صلحاء المغرب.
- ١٣١ - * - بيان أكاذيب المشايخ الأديعاء.
- ١٣٢ - تساهل ابن حبان في التوثيق.
- ١٣٢ - * - قيام الشيخ شعيب الأرناؤوط على تحقيق «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان».

- ١٣٢ - * - تصويب اسم مدينة ذكرها المؤلف غلطاً.
- ١٣٣ - * - تلقين الشيوخ ، وتوقف الشيخ الألباني عند التلقين ،
وبيان سوء التلقين.
- ١٣٣ - * - الرواية عن ابن المؤمل قبل اختلاطه.
- ١٣٤ - الرواية عنمختلف بتوثيقه.
- ١٣٤ - * - الاجماع في التوثيق معدوم.
- ١٣٦ - * - الولاء وأنه غير الاسترقاق.
- ١٣٦ - * - القراء السبعة.
- ١٣٨ - * - تضعيف حديث: «الشیطان مع الواحد...».
- ١٣٩ - الاختلاف في وصل الحديث وارساله.
- ١٤٠ - * - توقف الشيخ ناصر .. عند من يرجح قوله عند اختلاط
الشيخ وتغير حاله - نسأل الله السلامة.
- ١٤٤ - الفصل الثاني في خصائص وفضائل ماء زمزم.
- ١٤٤ - إنزال أقوال المذهب منزلة الدليل من الكتاب والسنة.
- ١٤٥ - الاستنجاء بماء زمزم.
- ١٤٦ - * - إشارة من الشيخ ناصر.. عند الاستنجاء بالماء.
- ١٤٧ - * - بدع الأعاجم بغسل الأقمشة بماء زمزم.
- ١٤٨ - * - حمل ماء زمزم والاعتسال به عند السلف.
- ١٤٨ - * - ترجمة الطبري.
- ١٤٩ - من سبق إلى مباح فهو حلال له.
- ١٥٠ - الزعم بأن الاستنجاء بماء زمزم يورث الباسور.

- ١٥١ - انشغال المؤلف بتصحيح عبارات في مذهبه وكأنها نصوص الشارع.
- ١٥٢ - فقه الإمام البخاري.
- ١٥٣ - * - تعريف الزيدية الشيعة، وكثرة اعتمادهم على الحديث.
- ١٥٣ - * - تعريف الشيعة الجعفرية، وأن الخلاف في العقائد.
- ١٥٤ - الأفضل الجمع بين الماء والحجر في الاستنجاء. بكلام طويل.
- ١٥٤ - * - التعريف بصحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي.
- ١٥٧ - * - كتاب «الكبريت الأحمر».
- ١٥٨ - * - بعض البدع عند شرب ماء زمزم.
- ١٥٩ - * - هدم قبة زمزم في العمارة الأخيرة - والحمد لله - .
- ١٦٠ - * - حمل ماء زمزم والتبرك فيه.
- ١٦١ - * - بدع ذكرها الشيخ المنقور في «جامع المناسك الحنبلية الثلاثة» بتحقيقي.
- ١٦٦ - * - تمسك المؤلف بابن عربي وفتوحاته.
- ١٦٧ - تضعيف حديث هدية ماء زمزم.
- ١٦٩ - * - ترجمة أبو مدين شعيب.
- ١٧٠ - استدراك نقص عند المؤلف.
- ١٧١ - تصحيح نص من «الأسرار المرفوعة».
- ١٧٢ - زيادة يقتضيها السياق.
- ١٧٣ - كلام للمؤلف لا سند له من الشرع أو العقل.
- ١٧٣ - * - تعصب للمؤلف لمذهبه المالكي.
- ١٧٥ - * - الإمام السيوطي مجتهد مطلق.

- ١٧٦ - * - ذوق الشعراني في تصحيح الأحاديث، وما في «طبقاته»
أشد وأدهى وأغرب.
- ١٧٧ - * - تخريج حديث «إنما الأعمال بالنيات».
- ١٨٠ - * - التعريف بمستدرك الحاكم.
- ١٨١ - * - كلام للإمام ابن القيم وجدته في «الجواب الكافي».
- ١٨٢ - * - سكوت الناس عن البدع .
- ١٨٣ - * - لاحقة عن حديث «الباذنجان».
- ١٨٣ - * - ترجمة أحمد زروق.
- ١٨٣ - * - التعريف بكتاب «تطهير الجنان واللسان عن الخوض
والتفوه بثلب سيدنا معاوية ابن أبي سفيان.
- ١٨٤ - * - ترجمة ابن أبي الخزم.
- ١٨٦ - * - كلام ابن عباد وأمثله.
- ١٨٧ - * - وصف بعض الأمراض.
- ١٨٨ - * - تعريف الشيرج.
- ١٨٨ - * - التصحيح للأحاديث بالتجربة والكشف مردود.
- ١٨٩ - * - حديث « إذا مات ابن آدم انقطع عمله..».
- ١٨٩ - * - سؤال الله بجاه أحد من خلقه لا مستند شرعي له.
- ١٨٩ - * - محبة الرسول ﷺ تكون باتباعه.
- ١٩١ - * - الإشارة إلى كتاب « البرهان في رد العدوان» للمشايع
الألباني - والقليلي - والصابونجي.
- ١٩٢ - * - تقاريط.
- ١٩٤ - * - فهرس الموضوعات.